

UNIVERSAL
LIBRARY

OU_232441

UNIVERSAL
LIBRARY

الجزء الثاني من تقسيم عشرة اجزاء من
 صحيح امير المؤمنين في الحديث
 الامام الخاري وبهامشه شرحه
 المستنير بالنور الساري من
 فيض صحيح الامام
 البنار
 علي التمام
 والكمال
 والحمد لله
 على كل حال

من تصحيحه - سليمان

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا بَلَالَ قِمَ قُنَادِ بِالصَّلَاةِ بَابُ
الْإِذَانِ مَشْنَى مَشْنَى جَدُّ شَا سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا
ابْنُ زَيْدٍ عَنْ سَيَالِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ابْنِ
مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَمْرٌ بَلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْإِذَانُ وَإِنْ يُوْتِرُ لَا قَامَ
إِلَّا الْإِقَامَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ ابْنُ الْقَفِيِّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْجَدَّاءُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ هُشَيْبِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قِيلَ ذَكُرُوا أَنْ يَكْمُلَ أَوْقَاتُ الصَّلَاةِ
بَشَى يَغْفِرُونَهُ فَذَكُرُوا أَنْ يُوْتِرُوا وَأَنْ أَوْضُرُّوا نَاقُوسًا فَأَمْرٌ
بَلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْإِذَانُ وَأَنْ يُوْتِرَ الْإِقَامَةُ بَابُ
الْإِقَامَةِ وَاحِدَةٌ الْإِقَامَةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَمِيلٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ
الْجَدَّاءُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ هُشَيْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَمْرٌ بَلَالٌ أَنْ
يَشْفَعَ الْإِذَانُ وَأَنْ يُوْتِرَ الْإِقَامَةَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَذَكَرْتُ
لِأَيُّوبَ فَقَالَ لَا الْإِقَامَةَ * بَابُ فَضْلِ التَّيَادُ مِنْ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ
عَنِ الْأَعْجَشِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ
تَوَدَّى لِلصَّلَاةِ أَذِيرُ الشَّيْطَانِ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ
النَّادِينَ فَإِنَّهُ أَخْضَى لَمَدًا أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا تَوَيَّ بِالصَّلَاةِ
أَذِيرُ مَعْقَى إِذَا قَضَى التَّوَيَّ أَبْلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ
تَفْسِيهِ يَقُولُ لَا يَذْكُرُ إِذَا ذَكَرَكَ الْمَا لَمْ يَكُنْ يَسْكُرُ حَتَّى
يَطْلُ الرَّجُلُ لَا يَذْكُرُ كَمَا صَلَّى * بَابُ تَرْفَعِ الصَّوْتِ

باب بالنسبة وقوله الاذان مشنى
هو لفظ حديث مرفوع اخرجه الطيالسي
في مسنده عن ابن عمر وسقط مشنى
الثاني في نسخة النسخ (قوله) قال قال
بارق في نسخة قال سريال الخ والنساء
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلال
قوله يشفع بفتح اوله وثالثه اعجاب
قوله يشفع بفتح اوله وثالثه اعجاب
بالفاظ اللفاظ المشروعة عند القيام
الى الصلاة وفي رواية ويوتر وفي قوله الا
الاقامة اي لفظ قد قامة الصلاة
تمام (قوله) حدثنا محمد بن ابي ذر
سلام وقوله اخبرنا عن الوهاب الاصلي
ذكره ابن ابي اذ غير النسخ (قوله)
من الاحكام ان يعمل بفتح اوله من العلم
ولسليمنور وانما اي يوتر اي يوتر
على المقيد قلة وبعده غير ماله ومن
الاقامة اي اللفاظ (قوله) واحدة اي
منه (قوله) خالدا لمد في رواية
لفظ لمد (قوله) عن ابن مالك
في رواية يسقط لفظ ابن مالك
(قوله) فذكرت لغير الاصطلاح
وهو ثقة وزائدة الثقة

لا يسموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في
 العتمة والصبح لأتوهما ولو حجبوا * **باب الكلام في الأذان**
 وكلمة سليمان بن صرد في أذانه وقال الحسن لأبى إسحق
 وهو يؤذن أو يقيم * حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن
 وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم الأحمول عن عبد الله
 ابن الحارث قال خطبنا ابن عباس في يوم ربيع فلما بلغ المؤذن
 حتى على الصلاة أقامه أن ينادي الصلاة في الرجال فظن
 القوم بعضهم البعض فقال فعل ذلك من هو خير منه وأنها
 غزوة * **باب أذان الأعمى** إذا كان له من الخبرة
 حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم
 ابن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 أن ينادي يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن
 أم مكتوم ثم قال وكان رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له
 أصحبت أصحبت * **باب الأذان بعد الفجر** حدثنا
 عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي نافع عن عبد
 الله بن عمرو بن الخطاب عن حفصة أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان إذا اعتكف المؤذن للصبح وبدأ الصبح صلى
 ركعتين خفيفتين قبل أن تقوم الصلاة حدثنا أبو نعيم
 قال حدثنا شيمان عن يحيى بن أنس عن ثمانية قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين بين
 النداء والإقامة من صلاة الصبح حدثنا أحمد بن يوسف

أقول لا يسموا أي لا يسموا كما في مسلم
 كانت قوتة والمراء ثم أضافوا إلى
 مبالغة كافي ورواه البخاري وأبو داود
 في الصحيحين وقيل الظاهر خاصة في التفسير
 قال ابن أبي عمير (قوله) لا يستيقظ
 المستيقظ على الأذان أو حسا تقضي
 قوله) المستيقظ هو من غفلة ثم سئل
 هو أيقظ الجاهل أم أيقظ الموقظ
 أي مستيقظ على الأذان والركعتين
 أو على مقعدته وحسب عليها لما قيل
 من المظنة على النوم (قوله)
 الكلام في الأذان أي جواز قوله
 وعبد الحميد صاحب الزيادة وعاصم
 (قوله) في يوم ربيع بالليل المكية وقد روي
 ولا في ربيع بفتح الراء فيكون الأذان
 في يوم ربيع والمقام سبغ قال
 بعد ما حجه والتأني المصداق
 لا ينادي الأذان والركعة الطيب
 في الأذان والركعة والركعة الطيب
 الطيب من مطبوخ وغيره وفي العين
 الرزقة أشد وفي رواية أنه ذم
 ربيع وهو ربيع وفي رواية يوم مطيب

اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلا لا ينادي بليل
فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم باب الاذان
قبل الفجر حدثنا احمد بن يوسف قال حدثنا زهير قال
حدثنا سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع
احدكم او احدا منكم اذان بلال من سورة فانه يؤذن
او ينادي بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس ينادي
الفجر او الصبح وقال باصابعه وزفها المرفوع وظلها
الى اسفل حتى يقول هكذا وقال زهير سبنا بتيها جدا
فوق الاخرى ثمة ما عن يمينه وشماله حدثنا اسحاق
اخبرنا ابواسامة قال عبدة الله حدثنا عن الباقين
عن عائشة وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال وحده شي يوسف بن عيسى المرفوع قال
قال حدثنا الفضل حدثنا عبد الله بن عمر عن الفاسم
بن يحيى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
باب كرم بيتي الاذان والادقامة ومن نظر اقامة
الصلاة * حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد
عن الجيزي عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين كل اذانين صلاة

قوله اخبرنا مالك في رواية ثانيا (قوله)
ان ينادي بلال الحديث لان ابن عمر
حاجان وغيرهم من طرق ان ابن ام مكتوم
ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن
بداول جميع بالليل على التثنية ورواية التثنية في
ابن عثمان مقلوب نعم في رواية التثنية في
ابن عثمان مقلوب نعم في رواية التثنية في
عن عائشة بليل وابن ام مكتوم بعد
بداول يؤذن بليل وكان ابن عمر
وقالت غلط ابن عمر كان بداول يؤذن
الفجر يؤذن بليل وكان ابن عمر
مكتوم مستوطى بالليل يفتح النون
الفجر (قوله) النهدي يفتح النون
قل الفجر (قوله) النهدي يفتح النون
وسكون الهاء (قوله) او احدا منكم
الشيء من الراوى (قوله) من سجدة
وفي رواية من سجدة لا يؤذن في السجدة
يضر بلا يؤذن في السجدة (قوله) ليجمع يؤذن
او سجدة لا يؤذن في السجدة (قوله) ليجمع يؤذن
والزوج (قوله) من سجدة لا يؤذن في السجدة
على التثنية وقائم من الزوج اى الزوج
الاول والثاني وينصبه بالمفعولية على
وليس في رواية فليس هو من قوله
النبي صلى الله عليه وسلم وهو من قوله
بالخطاب والنية خبر والقرآن
او قال النبي صلى الله عليه وسلم وان يقول
الفجر او الصبح منك من الراوى
الخطاب والنية ان يقول الفجر
هكذا وقد علامه

وَصَلُّوا فَإِذَا نُحِضَّتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ لِحَدِّكُمْ وَلْيُؤْمِكُمْ
الْكَبِيرُ بِإِذْنِ الْأَذَانِ لِلْمَسَافِرِ إِذَا كَانُوا جَمَاعَةً وَالْإِقَامَةَ وَكَذَلِكَ
بَعْرِقَةٌ وَجَمْعٌ وَتَوَلَّى لَمْ يَزَلْ الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ فِي اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ
وَالْمَطِيرَةِ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ تَنَاشَعْتُهُ عَنْ الْمَهْجَرِ
بِإِذْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ وَهَبَ عَنِ ابْنِ ذَرْقَانَ الْكَتَّابِ النَّجَّاشِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَرَادَ أَنْ يُؤْذِنَ أَنْ يُؤْذِنَ فَقَالَ الْمَأْبُودُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤْذِنَ
فَقَالَ لَهُ ابْرُدْ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤْذِنَ فَقَالَ لَهُ ابْرُدْ حَتَّى سَأُولَكَ
الظَّلَّ النَّتْلُولُ فَقَالَ النَّجَّاشِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ شَدِيدٌ
الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ تَنَاسَبْنَا
عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ ابْنِ قَالِبَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ فَقَالَ
أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرِيدَانِ السَّفَرَ فَقَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَخَاخَرْتُمَا فَادْبَاثُ أَقْبَمَا
ثُمَّ لِيُؤْمِكُمَا الْكَبِيرُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا
عُمْدَةُ الْوَهَّابِ قَالَ تَنَاسَبْنَا عَنْ ابْنِ قَالِبَةَ قَالَ تَنَاسَبْنَا
قَالَ أَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ سَبِيحَةٌ مُتَقَارِفُونَ
فَإِقَامَتُهُ عَشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَكَانَ يُسْأَلُ اللَّهَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجِيمًا فَيَقُولُ أَظُنُّ أَنَا قَدْ أَشْتَهَيْتُمَا
أَهْلَتُنَا وَقَدْ أَشْتَقْنَا سَائِلًا عَنْ تَرْكِنَا بَعْدَنَا فَخَبَرَنَاهُ
قَالَ ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَاقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلُومُكُمْ وَمُرُومُكُمْ وَذِكْرُكُمْ
أَشْيَاءَ أَحْفَظْهَا أَوَّلًا أَحْفَظْهَا وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُنِي أَصَلُّ
فَإِذَا نُحِضَّتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ لِحَدِّكُمْ وَلْيُؤْمِكُمْ الْكَبِيرُ

بقوله، فليؤذن لكم لحدكم وليؤمكم
أن رواية الحديث مختلفة في بعض الروايات
اللفظ كما في بعض الروايات فلا يكون لهم
فإن نأكل ما ينبغي فلا يصح الاشتغال
اللفظين من تغيير الرواية ولم يعلم
أيهما ذلك فلا يصح الاشتغال
بأحدهما إذ يجوز أن وجه الاشتغال
ويمكن الجواب بأن وجه الاشتغال
هو أن معنى رواية أنه ما هو أن
لظهور أن المعهود في الأذان أن
يؤذن في العادة فالتفريق بين الروايات
في المعنى على العادة فالتفريق
الاستدلال بلفظ إذا ما من على
النسبة بينهما مجازية أي لتحقيق
الأذان فيكما كما في بنو إفلات
عدم خصوص النسبة بينهما للتهيئة على
كالإمامة والله أعلم بأحداهما بعينه
والإقامة إذا كانا جماعة
عرفه وهو من ذلك لاجتماع عطف على
ليلة العيد بقوله، والمطيرة بعض
اليم فبيلة من المطر أي فيها فبيلة
صلواتها وأسناد المطر إلى الليلة مجاز
والنوع للشيء

ثنا مَسَدٌ قال اخبرنا يحيى عن عبيد الله بن عمر قال حدثني
 نافع قال اذن ابن عمر في ليلة باردة بضحيان ثم قال صلوا
 في زحالكم فاجبرنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 يامر مؤذنا يؤذن ثم يقول على اثره الا صلوا في الرجل في الليلة
 الباردة او المطيرة في السفر حدثنا اسحاق قال خبرنا
 جعفر بن عون قال ثنا ابو الغيس عن عون بن ابي جحيفة
 عن ابيه قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالابطح فجله بلال فاذنه بالصلاة ثم خرج بلال
 بالعزة حتى ركنها بين يدي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالابطح واقام الصلاة باب هـ
 يتتبع المؤذن فاه ههنا وههنا وهل يلتفت في الاذان
 ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه وكان ابن عمر
 لا يجعل اصبعيه في اذنيه وقال ابراهيم لاباس ان يؤذن
 على غير وضوء وقال عطاء الوضوء سنة وقال عائشة
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احياء
 حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن عوف بن ابي جحيفة
 عن ابيه انه راى بلالا يؤذن فجعلت اتبع فاه ههنا وههنا
 بالاذان باب قول الرجل فاثنا الصلاة وكره ابن
 سيرين ان يقول فاثنا الصلاة ولكن ليقول نذكرك وقول
 النبي صلى الله عليه وسلم اصبح حدثنا ابو نعيم قال ثنا
 شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال بينا

نحن

وقولنا بضحيان بفتح الضاد المعجمة
 وبالجيم المشددة بعد هاء نون يؤذن
 فتلاون غير مضرووف جعل بناحية فم
 باردة وبينها خمسة وعشرون ميلا
 بفتح اوله هل يتتبع المؤذن فاه ههنا
 المشددة من التثنية والموحدة
 الغوية وكسر الجيم وبالضم وسكون
 وفي نسخة يتتبع المؤذن فاه ههنا
 ويتتبع الشخص المؤذن فاه ههنا
 وقوله ههنا وههنا اي عينا وشمالا
 وهو مطوف على قوله هل يتتبع وهل
 في قوله تعالى
 في الموضعين بمعنى قل كما في قوله تعالى
 هل اتي على الاثنان (قوله) ويد
 جعل اصبعيه
 بالنبا للمضمر (قوله) جعل اصبعيه
 اي اغمس اصبعيه في اذنيه ورفع صوته
 بعينه ذلك على زيادة رفع صوته
 ليكون ذلك علامة يعرف بها
 او يكون ذلك علامة يعرف بها
 به صوته او ينادي بالاذان فاثنا الصلاة
 (قوله) الوضوء اي على كل احياء
 مشروعة سنة فيه عدم الوضوء لا يشترط
 من جملة ما يحرم عدم الوضوء لا يشترط
 الاذان عدم توجيه القبلة اي

نحن نضلي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع جليلة الرجال
فلما صلى قال ما يشاءكم قالوا استعجلنا الى الصلاة قال فلا
تفعلوا اذا اتيت الصلاة فعليكم بالسكينة فما أدركتم
فصلوا وما فاتكم فامتموا باب لا يسعي الى الصلاة ولو لم
بالسكينة والوقار وقال ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فامتموا
قاله ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنا آدم
قال ثنا ابن ابي ذئب قال ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم
بالسكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما
فاتكم فامتموا باب متى يقوم الناس اذ ارأوا الامام
عند الاقامة ثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا هيثم بن
قال كتب الى يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة
فلا تقوموا حتى تروني باب لا يسعي الى الصلاة
مستعجلاً وليقيم بالسكينة والوقار ثنا ابو نعيم قال ثنا
شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة
فلا تقوموا حتى تروني وعليكم بالسكينة
ثابته علي بن المبارك باب نزل يخرج من المسجد لعملة

وقوله جليلة الرجال فيهم
والمؤخدة اي أضوايتهم حال خروجهم
والكرامة والاصيلي رجال
بالهبة وتركه اي حالكم وقوله فامتموا
بالسكينة اي الثاني بقوله فامتموا
اي مع الامام من الصلاة وقوله ولا تسرعوا
اي منها وقوله فامتموا اي وطمعتم ولا غلط
فاقتضوا وقال مسلم لا يسعي
من ابن عيينة بامسب بالحيات وليات
الصلاة اي لا يسعي بالحيات الخ قوله
بالسكينة وفي رواية وثابته الخ قوله
فامشوا اي امضوا وقوله اذا سمعتم

لانه اذا ذكر الاقامة تنبيه على غيرها
الاقامة امر بالسكينة والوقار مع سماع
بها ان المشعز اول وحكمة التفتيد
فلا يتم خشوعه في البداية وغيره
الطالبون للجماعة اذا راوا الامام ينبغي
ان يجعل متعلقا بخدمته اي يقومون
وقد استدل على هذا الجواب بالحدِيث
والله تعالى اعلم

ثنا عبد العزيز بن عبد الله قال ثنا ابراهيم بن سعد عن
 حجاج بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت
 الصلاة وعدلت الصفوف حتى اذا قام في مضلة انظرناه
 ان يكبر انصرف قال على مكانكم فمكنا على هيلتنا حتى
 خرج الينا نيطف ماسه ماء وقد اغتسل * باب
 اذا قال الامام مكانكم حتى رجع انظره ثنا اسحاق
 قال ثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعي عن الزهري
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة
 فسوى لنا صفوفهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلقبهم وهو جنب قال على مكانكم ثم رجع فاغتسل
 ثم خرج فمراسه بقطر ماء فصلى بهم باب قول الرجل
 للنبى صلى الله عليه وسلم ما صلينا ثنا ابو نعيم قال ثنا
 شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول اخبرنا جابر بن
 عبد الله ان النبى صلى الله عليه وسلم جاءه عمر بن الخطاب
 المخنف فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلى حتى
 كادت الشمس تغرب وذلك بعد ما افطر الصائم فقال
 النبى صلى الله عليه وسلم والله ما صلينا فاذن النبى صلى
 الله عليه وسلم الى بطن وانام معه فتوضا ثم صلى يعنى
 العصر يوم ما غربت الشمس ثم صلى بعد المغرب يذهب
 الامام تغضله للحاجة بعد الاقامة حدثنا ابو محمد

عبد الله

وقوله (خرج) عن الحجرة قوله وقد
 اقيمت الصلاة اي بآذنة او بعلمهم
 خروجه بالقرآن قوله وعدلت اع
 سويت (قوله) انصرف الى الحجرة قوله
 على مكانكم اي كونوا كما انتم (قوله) هيلتنا
 بفتح الهاء وسكون الهمزة (قوله) هيلتنا
 والاول وجه (قوله) ينطف بكسر الطاء
 وضمة الميم اي ينطف بالماء وبين الياء نون
 وقد اغتسل اي يقط (قوله) يظف بكسر الطاء
 ويغسل عنها ياء من جبهة نسي ان
 الامام مكانكم اي الزموه اذا قال
 (قوله)

فخرج اي بعد الاقامة (قوله) فلما قام
 فخرج اي في نفس الامر فضلى
 وهو جنب ذكر انه جنب (قوله) باب
 في مضلة اي غير عادة كراهه التخفي
 اي انما صلينا وان البناى راك
 ٣٦ قال الرجل ما صلينا ان البناى راك
 قول الرجل ما صلينا ان البناى راك
 قول الرجل ما صلينا ان البناى راك
 في الغم على ان الترافة المحكية
 ان ينيب على اطلاق النخعي انما هي
 ليست على اكرهه النخعي انما هي
 الباب اي انكرهه لان في الصلاة
 حق فسطح الاقامة في نفي ما اختلف
 قال ما صلينا لا اذنى نفي ما اختلف
 الشارح ولو اراد الرد على النخعي على
 لا افصح به كما افصح في حديث
 سيبويه في حديثه فالتنا الصلاة

عبد الله بن عمرو قال ثنا عبد الوارث قال ثنا عبد العزيز
ابن صهيب عن انس قال اقيموا الصلاة والتبى صلى
الله عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فاقام الى
الصلاة حتى نام القوم باب الكلام اذا اقيم الصلاة
حدثنا عياش بن الوليد قال ثنا عبد الاعلى قال حدثنا
جميد قال سالت ثابتا البنانى عن الرجل يكلم بعد ما
تقام الصلاة فحدثني عن انس بن مالك قال اقيم الصلاة
فرض التبتى صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد ما اقيمت
الصلاة باب وجوب صلاة الجماعة وقال الحسن بن
منعته امه عن العشاء في الجماعة شفقة عليه لم يطعها
ثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما نك عن ابي البرناد عن
الاخنج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطبت في خطبة
ثم ارى الصلاة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم
انطلق الى رجال فاخرج عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده
لم يغم احد منهم انه يجدهم قاسميتا او مرهاتين حستين
لتشهد العشاء باب فضل صلاة الجماعة وكان الاسود
اذا فاته الجماعة ذهب الى مسجد آخر وجاء الناس الى
مسجد قد صلى فيه فاذا نواها قام وصلى جماعة حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما نك عن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(قوله) فومن الصلاة الى العشاء
يناجي الى حيث (قوله) في جانب
في رواية الى جانب المسجد الى بعضهم
(قوله) حتى نام القوم اذا اقيمت
الكلام الى البرناد
باب الصلاة واشار بذلك الى ان
الصلاة مطلقة ونظ باب سا قوط
كراهه مطلقا (قوله) فحيث
في بعض المنع (قوله) يتكلمه معقه
من الذنوب في القوم يا
حتى نفس بعض الجماعة الى عيناها لجمعة
ويجب صلاة الجماعة
او كفائية كما في الصلوات الخمس
(قوله) لم يطعها لان طاعة الوالد
الجماعة لا معصية فيها وتزنت
عنده ومعصية عند الحسن لا يراها
والذي نفسي بيده كل صلاة لا يراها
وتدبره لقد هممت ان امر رجلا
اكد باللام اي فضررت جواب القسوة
بحطبت في خطبة اي بجمعه وفي نسخة
بحطبت قوله ثم امر رجلا
والخبر او بالصلوة اي العشاء
ولا ايضا يجوز ان يقرأ الواقفة

صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة
 ثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا الليث حدثني ابن الهادي عن عبد
 الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ
 بخمس وعشرين درجة ثنا موسى بن اسماعيل قال ثنا عبد
 الواحد قال ثنا الاعشى قال سمعت ابا صالح يقول
 سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 صلاة الرجل في الجماعة تضعون على صلاته في بيته وفي
 سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فأحس
 الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلاة لم يخط
 خطوة الا رفعت له بها درجة وخطب عنه بها خطيئة
 فاذا صلى لم تزل الملائكة تضي عليه مادام في الصلاة
 اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلاة
 ما انتظر الصلاة باب فضل صلاة العجمي في
 جماعة ثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال
 اخبرني سعيد بن المسيب وابو سفيان بن عبد الرحمن ان
 ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 تفضل صلاة الجمع صلاة احدى فحده بخمسة وعشرين جزءا
 وتجمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر
 ثم يقول ابو هريرة فاقرأ ان شئتم ان قرآن الفجر كان
 مشهودا قال شعيب وتحدثني نافع عن عبد الله بن عمر

(قوله) اخبرنا الليث فان نسخة من قوله
 ابن خباب بن نفيع الوجه وتشديد الموحدة
 وقوله بخمس نسخة خمسة وهذا
 الحديث ساقط من نسخة قوله حدثنا
 الاعشى في نسخة اخبرنا قوله نقصت
 بسوقه اي من قوله اخبرنا قوله نقصت
 وقوله ضعفا في رواية اخرى وخمسا وعشرين
 واحد قوله وذلك اي التضعيف
 قوله لم يخط يجمع الخطيئة وضعف
 القاء وخطوة بفتح الخاء اسم للمرة
 اما بضمها فاسم لما بين القدمين
 قوله الارفقت بضم ا ورفعت
 وقوله وخطب بضم الخاء المعلقة ايضا
 وقوله للفضول بوجه وخطيئة
 مبنية على الفاعل وقوله في صلاة
 فانه من عن الفاعل في قوله وهو المنفرد
 فانه من الذي صلى فيه وهو المنفرد
 اي المكان الذي كان الذي اوقف
 اي المكان الذي كان الذي اوقف
 حق لو انتقل من المسجد الى مكان اخر
 فيه الصلاة في محل صلاة منه قوله
 كان كما كانت اي قائلين ذلك
 اللهم صل عليه اي قائلين ذلك
 قوله وفي صلاة اي في ثوابها

قال بفضلها بسبع وعشرين درجة ثنا محمد بن حفص
قال ثنا ابني قال ثنا الاثعش قال سمعت سلبا قال سمعت
امر الدرداء يقول دخل على ابو الدرداء وهو مغضب
فقلت ما غضبك فقال والله ما عرف من امة محمد
صلى الله عليه وسلم شيئا الا انهم يصلون جميعا خذ
محمد العلاء قال ثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله عن
ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم
فابعدهم مشي والذي ينتظر الصلاة حتى يصلها مع
الامام اعظم اجرا من الذي يصلي ثم ينام **باب** قصير
التجوير الى الظهر ثنا قتيبة عن مالك عن سمي مولى ابي بكر
ابن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن
الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل مشي بطريق وجه
فخص من شؤلي على الطريق فاخذه فشكر الله له فغفر له
ثم قال المشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق
وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال ابو يعلى الناس
ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستموا لاستموا
عليه ولم يعلموا ما في التجوير لا يستبقوا اليه ولم يعلموا
ما في العمة والصبغ لا توها ولوجبوا **باب** احتساب
الاثار ثنا محمد بن عبد الله بن حوشب قال ثنا عبد الوها
قال ثنا حميد عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

لقله بفضلها اي تفضل الجماعة
صلاة الفذ الكبرى (قوله) ام الدرداء
هيمة الصغى الا الكبرى (قوله)
مفضل بصفة اسم المفعول
من امة محمد لان الوقت امر على شئ
تصغير ولاي تغير (قوله) الا انهم
وقوله شيئا اعلم تغير على عظم
يصلون جميعا وهذا يدل على عظم
الجماعة فانهم فاضلوا عليها (قوله)
الفجر في الجماعة فاضلوا بها
اعيدهم فاعيدهم مشي وهذا يدل
على عظم الفضل في الجماعة بعظم
الصلوات من المشقة في الجماعة في الفجر زيد
بعض ان اجراها وفي قوله من الذي
الامام اي في وقت الاختيار وحده او مع
موت في زيادة الاجر كما ان بعد المكان
الرهان للمشقة فيها وان لا يطول
المقابلة للمشقة الى الاستراحة
بما
الها وهو المبادرة اليها اول الوقت
وقوله الى الظهر في زواجر الى الصلاة

يا نبي سلمة لا تحتسبوا آثاركم وقال مجاهد من قوله
ونكتب ما قدموا وآثارهم قال خطاهم وقال ابن أبي ربيعة
خبرنا يحيى بن أيوب حدثني حميد قال حدثني ابن
نبي سلمة أرادوا أن يتحولوا عن منازلهم فيزولوا قريبا من النبي
صلى الله عليه وسلم قال ففكرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يغروا المدينة منازلهم فقال لا تحتسبوا آثاركم
وقال مجاهد خطاهم آثارهم ازيمشي في الأرض بأرجلهم
باب فضل صلاة العشاء في الجماعة حدثنا عمر بن حفص
قال ثنا أبي قال ثنا الأعمش قال حدثني أبو صالح عن أبي
هشبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس صلاة
أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ولو يعلمون ما
فيهما لأتوهنوا ولو جئوا لقد هممت أن أمر المؤذن فيقيم
ثم أمر رجلا فيؤمر الناس ثم أخذ شعلانا من نار فأخرق
على من لا يخرج إلى الصلاة بعد باب ثمان فافهم
جماعة حدثنا مسند قال ثنا يزيد بن زريع قال ثنا
جالد عن أبي قلابه عن مالك بن الحويرث عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال إذا حضر الصلاة فأذنا وإيمنا
ثم ليومكما أكبركما باب من جلس في المسجد
ينظر الصلاة وفضل المساجد ثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تفضي على أحدكم

من الخزي (قوله) لا تحتسبوا آثاركم
أي لا تحتسبوا الآثار التي
تكتبها لهم من الخطايا
وقال ابن أبي ربيعة
خبرنا يحيى بن أيوب
حدثني حميد قال
حدثني ابن نبي
سلمة أرادوا أن
يتحولوا عن
منازلهم فيزولوا
قريبا من النبي
صلى الله عليه وسلم
قال ففكرة رسول
الله صلى الله عليه
وسلم أن يغروا
المدينة منازلهم
فقال لا تحتسبوا
آثاركم وقال
مجاهد خطاهم
آثارهم ازيمشي
في الأرض بأرجلهم
باب فضل صلاة
العشاء في الجماعة
حدثنا عمر بن
حفص قال ثنا
أبي قال ثنا
الأعمش قال
حدثني أبو صالح
عن أبي هشبة
قال قال رسول
الله صلى الله عليه
وسلم ليس صلاة
أثقل على المنافقين
من الفجر والعشاء
ولو يعلمون ما فيهما
لأتوهنوا ولو جئوا
لقد هممت أن أمر
المؤذن فيقيم ثم
أمر رجلا فيؤمر
الناس ثم أخذ
شعلانا من نار
فأخرق على من
لا يخرج إلى الصلاة
بعد باب ثمان
فافهم جماعة
حدثنا مسند
قال ثنا يزيد
بن زريع قال
ثنا جالد عن
أبي قلابه عن
مالك بن الحويرث
عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال
إذا حضر الصلاة
فأذنا وإيمنا
ثم ليومكما أكبركما
باب من جلس في
المسجد ينظر الصلاة
وفضل المساجد
ثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك
عن أبي الزناد
عن الأعرج عن
أبي هريرة أن
رسول الله صلى
الله عليه وسلم
قال الملائكة
تفضي على أحدكم

مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَحْدِثْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ
وَلَا يَزَالُ يُحَدِّثُكُمْ فِي صَلَاتِهِ مَا دَامَتْ صَلَاتُهُ تَحْبُسُهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ
يَنْقَلِبَ إِلَى أَمَلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا
يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي خَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
ابْنِ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
سَبْعَةٌ يُظَاهِمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ
وَشَاتٍ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُخَلَقٌ فِي الْمَسَاجِدِ
وَرَجُلَانِ تَحَابَّتَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ
طَلَبَتْهُ أَمْرَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنْ أَخَافُ اللَّهَ هَرَبْتُ
الْعَالَمِينَ وَرَجُلٌ بَصْدَقُ أَخِي لَا نَعْلَمُ شَيْئًا مِنْهُ فَمَا يَنْفِقُ يَمِينَهُ
وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ التَّحَدَّيْ
وَسَأَلْتُ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا فَقَالَ نِعْمَ آخِرُ لِسَانِي
صَلَاةُ الْعَشِيِّ الشَّيْطَانُ اللَّيْلُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى
فَقَالَ صَلَّى النَّاسُ وَرَفَعُوا أَوَّلَ تَرَاوُضٍ فِي صَلَاتِهِ مِنْذُ نَظَرْتُهَا
قَالَ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ خَلْمُهُ بَابٌ فَضَحَّلَ
مَنْ مَخَدَّ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَنْ رَاحَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
جَدُّ شَايِرِ بْنِ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَطْرِاقٍ عَنْ زَيْدِ
ابْنِ أَسْلَمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ مَخَدَّ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نَزْلًا
مِنْ الْجَنَّةِ كُلَّمَا أَعْدَا أَوْ رَاحَ بَابٌ إِذَا أَقِمْتَ الصَّلَاةَ

الصلوة لم يحدث اي بان ياتي بنا قضيه
الصلوة او يفتاح من قول او فعل
اللهم اغفر له ان لا يصلاة الملائكة عليه
اي قائلين انك (قوله) ولا يزال احدكم
في نسخة لا يزال احدكم (قوله) في صلاة
في نسخة ما دامت الصلاة تحبسه
في نسخة ما كانت (قوله) ينقلب عكسه
للكشمه يبيى تاكات (قوله) ينقلب عكسه
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
او ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن مالك وروى بالواو سميوطي (قوله)
سبعة يظلمهم الله في ظلاله يسجدون
من صوره حيث يسجدون في الحمد
عشره (قوله) ظل الاظلة في الحمد

يوم القيامة وليس المراد ان ذلك محصور
في السبعة لورود زيد منها لورود قوله
لو قيلت الصلاة ورجل لا يكلمك بها
وان سكنت سكنت عن حكمه ورجل لا يكلمك
اشترى وبيع فلم يقل الاحق ورجل لا يكلمك
تعالى او وضع له واضافة الظل الى الله
تعالى منزه عن تشريف كرامة الظل الى الله
فالظلمة من الظل لان من خواص الاجسام
الاسلام (قوله) الامام العادل الذي
يقوم امر الله بوضع كل شيء في موضعه
او اطول ولا ينقص

فخرج يهادى بين رجلين كما في انظر الى رجلية تخطان الارض
من الوجع فاراد ابو بكر ان يتأخر فاما اليه النبي صلى الله
عليه وسلم ان مكانك ثم بقي به حتى جلس الى جنبه فقبل
الاعشى وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وابو بكر يصلي
بصلاة فيه والناس يصطون بصلاة ابى بكر فقال برأسيه
نعم رواه ابو داود عن شعبة عن الاعشى بمضيه وزاد ابو
معاً ويتجلس عن يسار ابى بكر فكان ابو بكر يصلي قائماً
حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف مفر
عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة
لما نقل النبي صلى الله عليه وسلم واشتد رجعه اقبلت
ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط
رجلاه الارض وكان بين العباس ورجل اخر قال عبيد الله
فذكرت ذلك لابن عباس ما قالت عائشة فقال وهل تدر
من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي بن ابي طالب
يا سبب الخضبة في المطر والعللة ان يصلي في رحله
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي نافع ان
ابن عمر رضي الله عنهما اذن بالصلاة في ليلة ذات برذون ثم
قال الاصلوا في الرحا ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يا امرؤؤن اذا كانت ليلة ذات مطر ويرد يقول الاصلوا
في الرحا حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب
عن محمود بن الويع الاصلوا رحا ان عتبة بن مالك كان يوم

بقوله يهادى بالبناء للفعول اي يهادى
على الرجلين فتمت ايراد في مشيه من شدة
الوجع والتمادى العباس وعلت
النصف والرجلين هما العباس وعلت
بقوله بين الرجلين والابن خزيمة فخرج
كفي الرواية الثانية وسبح في رواية اخرى
بيدة ورجل اخر وقته الوحيدة عينه
نوبة فغم النوم وقته ساقية بن زيد
اشد ولاد قطعها بين ساقية بن زيد
والفضل بن العباس وتجل على التعداد
وقال النووي كان يخرج من بيته الى
ونوبة من البيت الى المنجد وعلت
مقام الصلاة بين العباس وعلت
عنهما واما ما في مسلم انه خرج بين الفضل

ابن العباس وعلى فذل كان مجسماً
الى بيت عائشة اه سيعلى (قوله)
انظر الى رجلية كذا الابن عساكر ورواية
اي يخرجها عليها غير معتد عليها من الوجع
وسقط الارض الكسبي ووجد ابن
باساد وغيره من حديث ابن عباس
(قوله) فاما اليه النبي صلى الله عليه وسلم
لضعف صوته اولاد تخطه النصي
بالايم الاولى من التخط وسقط النصي
مكانك وان يقع المرة والضعف مفسره

قَوْمَهُ وَمَعُوذِي وَاتَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَتَمَّا تَكُونُ الظُّلَّةُ وَالشَّيْلُ وَأَيُّ رَجُلٍ ضَلَّ بِهِ النَّصِيرُ فَصَلَّ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا اتَّخَذَ مُصَلِّيُ حُجَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنُ مَوْحِبٍ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ
 مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابُ هَلْ
 يَصَلِّي الْإِمَامُ مِنْ حَضْرَةٍ وَهَلْ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطْرِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحُجْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْمُجِيدِ صَاحِبَ الزِّيَادَةِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 الْحَارِثِ قَالَ لَخَطَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي دَعْوَةٍ فَأَمَرَ الْوُزْنَ
 لِمَا بَلَغَ حَتَّى عَلَى السَّبَّالَةِ قَالَ قُلِ الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ
 فَظَنُّوا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ كَانَهُمْ أَنْكَرُوا فَقَالَ كَأَنَّمْ أَنْكَرْتُمْ
 هَذَا النَّبِيَّ أَفَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَتَمَّا عَرَفْتُمْ وَأَنْ كَرِهْتُمْ أَنْ أُخْرِجَكُمْ عَنْ حُجَّاهُ عَنْ عَصَمٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ أَنَّهُ قَالَ كَرِهْتُمْ
 أَنْ أَوْثَقَكُمْ فَجَبَّيْنِ تَدْرُسُونَ الطَّيْنَ إِلَى رُكْبَتَيْكُمْ حَدَّثَنَا
 مُسْلِمُ بْنُ أَبِرْهِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 قَالَ سَأَلْتُ يَا سَعِيدُ الْخَذِرِيَّ قَالَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ
 حَتَّى سَالَ السَّقْفُ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ فَأَقْبَمَتِ الصَّلَاةُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْدِي فِي الْمَاءِ وَالطَّيْنَ حَتَّى
 رَأَيْتُ أَثَرَ الطَّيْنِ فِي جَبْهَتِهِ حَدَّثَنَا أَدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ
 سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ

أَقُولُ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ تَامُهُ أَقُولُ
 ضَمِيرُ الْبَصِيرِ نَاقِصُهُ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
 فَأَذَى أَيْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
 بِالْبَصِيرِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ عَيْنَيْهِ
 وَأَنَّهُ حَرِيسٌ عَلَى الْجَمَاعَةِ لَيْسَ بِكَافٍ
 مَكَانًا مَضْمُونًا بِتَمَامِهَا كَمَا قِيلَ
 وَقَوْلُهُ اتَّخَذَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَكَانًا
 صَفْحَةً تَحْتَ يَدَيْهِ فِي حُجَّاهُ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَكَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 مَحُولُ الْإِمَامِ مِنْ لَدُنْهُ وَبِأَمْرِ
 مَوْحِبٍ مِنْ بَيْتِ الْإِمَامِ وَالْإِمَامِ
 نَعَمْ قِيلَ فِي الْأَسْتِثْلَالِ بِهِ عَلَى تَمَامِهَا
 بِالْعَدِّ نَظَرًا لِأَنَّهُ تَامٌ هُوَ تَمَامُ الْمَسْجِدِ
 لَوْ طَلَقُوا وَاجِبٌ بَابُهُ اسْتِثْلَالُهُ عَلَى
 الْأَقْدَارِ وَغَيْرِهِ وَالْإِقْلَالُ لَهُ الْأَصْحَابُ
 فِي مَصْلُوحِهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْأَقْدَامِ
 شَيْخُ الْإِسْلَامِ وَالْإِعْدَارُ الْخَصْمُ
 مِنْ حَضْرَتِهِ مِنْ ذِي الْأَعْدَادِ الْخَصْمُ
 مِنْ حَضْرَتِهِ مِنْ ذِي الْأَعْدَادِ الْخَصْمُ
 فَتَحَلَّفَ عَنْ الْجَمَاعَةِ وَقَوْلُهُ وَهَلْ خُطِبَ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَطْرِ مِنْ حَضْرَتِهِ
 وَهَلْ فِي الْمَوْضِعِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ
 أَيْ عَلَى الْإِسْلَامِ قِيلَ قِيلَ قَوْلُهُ
 شَيْخُ الْإِسْلَامِ قِيلَ قِيلَ قَوْلُهُ
 صَادِقٌ فِي الْحَالِ لِلْجَوَارِ

الانصاف ان لا يستطيع الصلاة معك وكان رجلا ضحا
فهصنع لمنبى صلى الله عليه وسلم طعاما فدعاه الى منزله فبسط
له خضيرا لموضع طرف الخضير وصلى عليه ركعتين فقال
رجل من آل الجارود لانس كان النبي صلى الله عليه وسلم يصل
الضحى فقال ما رأيت صلاة الا يومئذ يا نبى اذا
حضرت الطعام واقربت الصلاة وكان ابن عمر يبدأ بالعشاء
وقال لبوالد رد ادم من فقه المراء اقباه على حاجته حتى يقبل
على صلاته وقبله فابى خ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
عن هشام قال حدثني ابي قال سمعت عائشة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقربت الصلاة
فابدأ بالعشاء حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن انس مالى ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا قدم العشاء فابدأ به قبل ان تصلوا
صلاة المغرب ولا تجلوا عن عشاءكم حدثنا عبد بن اسحاق
عن اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع عشاء لخدم واقربت
الصلاة فابدأ بالعشاء ولا يعمل حتى يفرغ منه وكان ابن
عمر يوضع له الطعام وتقام الصلاة فلا ياتى بها حتى يفرغ
وانه يسمع قراءة الامام وقال زهير ووهب بن عثمان عن
موسى بن عافية عن نافع عن ابن عمر انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا كان لخدم على الطعام فلا يعمل حتى يقضى

(قوله) ضحاى اي سنيا اشار به الى عمله
تخلفه ففقيه ان السنن من الاعذار
المناجزة الجماعة (قوله) بعدك اي
الجماعة في المسجد (قوله) وتصلى
وان لم يكن انا في بيتي وتصلى
ونضع طرف الخضير (قوله) اي مع
(قوله) فصلى ركعتين اي مع المأخوذ
فقد رآه عبد الحميد وصلى بمقه
ولغير الارقة ووجه المطابقة صلاة
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله)
الحاضرين عبد الحميد (قوله) الكندي
فقال رجل هو عبد الحميد (قوله) ابن
الجارود (قوله) لادم في نسخة ابن

مالك (قوله) ما رأيت صلاة الا يومئذ
لا يخفى ان في الرواية لا يستلزم في الفعل
هو كقول عائشة رضي الله عنها ما رأيت
صلى الله عليه وسلم يصليها ولما قولها
في رواية كان يصليها اربعاً فامثلت
ولما رواه غيره باب ما رأيت صلاة الا يومئذ
الحقيقة واقعت الصلاة اربعاً فامثلت
وقال العيين والمدخلون (قوله) بالعشاء
في كتاب الزهد قوله صلى الله عليه وسلم
اي على قضائها في وقت من الطعام

لأبوردة عن أبي موسى قال مرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم
مرضه فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت عائشة أمه
رجل ومعهذا أقام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس قال
مروا أبا بكر فليصل بالناس فعادت فقال مروا أبا بكر فليصل
بالناس فان كن صواحب يوسف فأتاه الرسول صلى الله
عليه وآله وسلم في حياته صلى الله عليه وسلم جده شاعبه الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أمه عن عائشة
أمر المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت أذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال في مرضه مروا أبا بكر فيصلي بالناس قالت
عائشة قلت إن أبا بكر إذا أقام في مقامك لم يسمع الناس
من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقالت عائشة فقلت
لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا أقام في مقامك لم يسمع الناس
من البكاء فمر عمر فليصل بالناس فقالت حفصة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مه ان كن صواحب يوسف
مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما
أصيب مثلك خيرًا حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب
عن الزهري قال أخبرني أنس بن مالك الأنصاري وكان مع
النبي صلى الله عليه وسلم وخدمته وصحبته أن أبا بكر كان
يصلي بهم في وجمع النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي
حتمًا إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف
النبي صلى الله عليه وسلم ستر الجرح ينظر إلينا وهو قائم

(قوله) رقيق أي رقيق القلب (قوله)
فليصل وفي رواية فليصل بالأمم والهمم
الياه مفتوحة فالأمم لأمم من يتقوت
منصوب بالياه وجرم يصيب لأن يفت
بأشياء بالياه وجرم يصيب لأن يفت
منهم ومنهم الشريعة (قوله) فعادت أي
لغة ألم ياتيك (قوله) فأتاه الرسول
عائشة رضي الله عنهم (قوله) ان كن
وقوله مروا في نسخة مروا (قوله) ان كن
صواحب يوسف في الأصل وقال الشيخ
الباطن وتقدم توجيهه وقال الشيخ
عن الذين بن عبد السلام وجه الشبهة
وجود مكر في القضيتين وهو مخالفة

الظاهر في الباطن فصول جدي يوسف
أن زكريا لعبتها ومقصود من يوسف
كان يدعو يوسف لأنفسه من يوسف
مكان مرادها أن لا ينظر الناس إليها
ورده الرسول الله صلى الله عليه وسلم
أيامه فلا تفعل عما مضى فانه الوجه
(قوله) فأتاه أي أبا بكر الرسول
وهو يدل (قوله) فمر عمر فليصل
لنفس وقوله فقالت عائشة في نسخة
أخرى يصلي بالناس في نسخة فليصل

كَانَ وَجْهَهُ وَرَقَةً مَصْحُوفَةً تَبَسُّمٌ يَضْحَكُ فَمِنْهَا أَنَّ
نَفْسًا مِنَ الْفَرَجِ بَرُوذِيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يُبَكِّرُ
عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّغْفَرُ وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاشَارَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّ أَيْتُوا صَلَاتَكُمْ وَأَرْخَى السِّتْرَ قَتَوْنِي مِنْ يَوْمِهِ حَدَّثَنَا
أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ عَنْ
أَبِي سَالِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا فَأَقِيمَتِ
الصَّلَاةُ فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُ الْقَوْمِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَلَّمَ بِالْحَجَابِ وَفَرَعَهُ فَلَا وَضَعَ وَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَرَانِيَا مِنْ طَرَفٍ أَنَّ الْحَبَّاءَ الْيَمَانِيَّةَ وَجَّهَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَلَّمَ خَلْفَهُ وَضَعَ لَنَا فَاوَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُهُ إِلَى
أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَأَرْخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَجَابَ فَلَمْ
يَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا
أَبْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جِرَّةِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَجَعَهُ قَتِيلًا فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ امْرَأُ أَبِي بَكْرٍ
فَلْيَصِلْ بِالنَّاسِ قَالَتْ عَاشَتْهُ أَنْ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ قِيَادًا
عَلَيْهِ الْبُكَاءُ قَالَ امْرَأَةٌ فَيَصِلُ فَعَاوَدَتْهُ فَقَالَ امْرَأَةٌ فَيَصِلُ
إِنْ كُنْتُ صَوَاحِبِي يُوسُفُ تَابِعَةُ الزَّيْدِيِّ وَابْنُ أَبِي الزَّهْرِيِّ
وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ عَنْ الزَّهْرِيِّ وَقَالَ عَقِيلٌ وَمَعْمَرٌ
عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ جِرَّةِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَوَيْدَ كَانَ تَبَسُّمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَدْءِ الْبَيَاضِ
وَالْأَسْوَدِ الْكَانَ الْخَضِيعُ الْوَرَقَةُ بِالْمَصْحُوفِ
كثير من مضمون بل في أنه منور بحجاب في القلوب
مظلم في الصدور بعد العلو في الله
والله تعالى أعلم
يضحك أي شارعا في الضحك وهو ضحك
فضحك أي شارعا في الضحك وهو ضحك
عليها أي شارعا في الضحك وهو ضحك
وهذا إذا تنافوا كلمة واقعة بينهم
إذا سار استنار وجهه الكريم لأنه كان
مثلث البصر (قوله) فمِنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أي إذا كان يقطع الصلاة وهو قوله
فكان أي رجع من الصلاة وهو قوله
فكان أي رجع من الصلاة وهو قوله
أي من الوجه وقوله فتوفي في نسخة
أي من الوجه (قوله) أبو معمر هو عبد الله
وتوفي (قوله) الله عنها (قوله) ثلاث
ابن عبد رضى الله عنها (قوله) ثلاث
في نسخة زيادة بن مالك (قوله) فمِنْهَا
أي ثلاثة أيام وكان ابتداءها من حين
خرج عليه الصلاة والسلام ففقد
خرج عليه الصلاة والسلام ففقد
قاعدا (قوله) يتقدم في نسخة وسلم
قاعدا (قوله) يتقدم في نسخة وسلم
وقوله (قوله) فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
بالحجاب (قوله) فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
وقوله (قوله) فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
الفعل (قوله) فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم
ما رأينا في نسخة ما نظرا (قوله) أنه
يتقدم أعس

باب

باب من قام الخجنب الإمام لعلة حدثنا كريب بن يحيى
قال حدثنا ابن نمير قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت أفر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبابكر
يُصلي بالناس مرضه فكان يصلي بهم قال عروة فحدثني
الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خيفة فخرج فاذا بالبكر يوم
الناس فلما رآه أبو بكر استأخرا فاشار إليه أن كانت تجلس
الله صلى الله عليه وسلم جذأه إلى بكر الخجنبه فكان أبو بكر
يُصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون
بصلاة أبي بكر باب من دخل ليوم الناس فجاء الإمام
الأول فتأخر الأول ولم يأتا فجازت صلاته فيه عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم عن دينار عن سهل بن
سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى
بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فأتاه الصلاة فجاء
المؤذن إلى أبي بكر فقال انصلي بالناس فاقم قال
نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
في الصلاة فتملص حتى وقف في النصف فصفق
الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته قلما
أكثر الناس التصفيق لئلا يلتفت فرأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركع
مكأنه فرجع أبو بكر رضى الله عنه يديه فحمد الله على

باب من قام الخجنب الإمام لعلة
حدثنا ابن نمير قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت أفر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبابكر
يُصلي بالناس مرضه فكان يصلي بهم قال عروة فحدثني
الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خيفة فخرج فاذا بالبكر يوم
الناس فلما رآه أبو بكر استأخرا فاشار إليه أن كانت تجلس
الله صلى الله عليه وسلم جذأه إلى بكر الخجنبه فكان أبو بكر
يُصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون
بصلاة أبي بكر باب من دخل ليوم الناس فجاء الإمام
الأول فتأخر الأول ولم يأتا فجازت صلاته فيه عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم عن دينار عن سهل بن
سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى
بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فأتاه الصلاة فجاء
المؤذن إلى أبي بكر فقال انصلي بالناس فاقم قال
نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
في الصلاة فتملص حتى وقف في النصف فصفق
الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته قلما
أكثر الناس التصفيق لئلا يلتفت فرأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركع
مكأنه فرجع أبو بكر رضى الله عنه يديه فحمد الله على

باب من قام الخجنب الإمام لعلة
حدثنا ابن نمير قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت أفر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبابكر
يُصلي بالناس مرضه فكان يصلي بهم قال عروة فحدثني
الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خيفة فخرج فاذا بالبكر يوم
الناس فلما رآه أبو بكر استأخرا فاشار إليه أن كانت تجلس
الله صلى الله عليه وسلم جذأه إلى بكر الخجنبه فكان أبو بكر
يُصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون
بصلاة أبي بكر باب من دخل ليوم الناس فجاء الإمام
الأول فتأخر الأول ولم يأتا فجازت صلاته فيه عن
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الله
ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي حازم عن دينار عن سهل بن
سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى
بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فأتاه الصلاة فجاء
المؤذن إلى أبي بكر فقال انصلي بالناس فاقم قال
نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
في الصلاة فتملص حتى وقف في النصف فصفق
الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته قلما
أكثر الناس التصفيق لئلا يلتفت فرأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركع
مكأنه فرجع أبو بكر رضى الله عنه يديه فحمد الله على

مَا أَمَر بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ تَمَّ اسْتِخْرَابُ
بِكْرٍ حَتَّى اسْتَوْحَى فِي الصَّغْرِ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ يَا أَيُّهَا بَكْرُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعْتَ أَمْرَ رَبِّكَ
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ لَابِنُ ابْنِ شَأْفَرٍ أَنْ يَصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لِي
رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرُ تَرْتِيقِ التَّصْفِيقِ مِنْ رَأْيِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْبَحْ
فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ لَمْ يَنْفِتْ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ بَابُ
إِذَا اسْتَوَوْا فِي الْقِرَاءَةِ فَلْيَوْمُئِهِمْ أَكْبَرُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ قَلَابَةَ عَنْ
مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ قَدْ مَنَّا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَمْ نَحْنُ شُبَّانَةٌ فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ مِائَتًا مِنْ عَشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجِيماً فَقَالَ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ
فَعَلِمْتُمْ مَرُوفَهُمْ فَلْيَصَلُّوا صَلَاتَكُمْ فِي حِينَ كَذَابِ صَلَاتِكُمْ كَذَابُكُمْ
كَذَا وَإِذَا أَحْضَرَتِ الصَّلَاةَ فَلْيُؤْذَنَ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَوْمُئِهِمْ أَكْبَرُ
بَابُ إِذَا رَأَى الْأَمَامُ قَوْمًا فَأَمَرَهُمْ حَدَّثَنَا مُعَاذُ
ابْنُ سَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَانَ بْنَ مَالِكٍ
الْمُضَارِيَّ قَالَ اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَذْنَتْ لَهُ فَقَالَ ابْنُ مُحَبِّبٍ أَصَلَّى مِنْ بَيْتِكَ فَاسْتَرْفَعَتْ
إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحْبَبْتُ فَقَامَ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ ثُمَّ سَلَّمَ
وَسَلَّمْنَا بَابُ إِنَّمَا جُعِلَ الْأَمَامُ لِيَوْمِئِهِمْ وَصَلَّى

(قوله) من ذلك أي من الوجوه فائدة من
(قوله) ما منعك أن تتبعته زاد أحمد
والمحدثين يدعيان قال رافعت بن يحيى لا إن
أمرته الله عما رأيت منك وقوله أنه
خافه بعضهم الخاف وهو عثمان بن عفان
المنشبه للنبي صلى الله عليه وسلم واللاوي بكر
من ربيعة أي رأى ما يرى فيك من
فأله الجوهري وفي نسخة فأنه
أصابه (قوله) فليسبح أي بان يقول سبحان
الله (قوله) التفت إليه بالنساء
المفعول وفي الحديث الإصباح بين
المفعول وان المسبوق لا يخفى في التصرف
الخاص وان لا ينفذت الأشدة عليه
وان المصلى لا ينفذ وتقديمه وفي الحديث
وتعظيم ولا فضل ولا كبر وفي الحديث
لا تستعظم عند الأكارم المستوع
بالدعاء وان التابع لا يجيب عليه فله
شئ يفهم منه كرامه لا يجيب عليه فله
ولا يكون تركها لهما الا مع وجوب خوف
المؤذن هو الذي يقيم وانتظار الامام
الامام الصفوف وانتظار الامام
مالم يجلس فوات الوقت الفاضل

النبی صلی الله علیه وسلم فی مرضیه الذی توفی فیہ بالناس وهو
جالس وقال بن مسعود اذ رفع قبل الإمام یعوفیمک بقدر
ما رفع ثم تبع الإمام وقال الحسن فمن رکع مع الإمام
رکعتین ولا یقدر علی السجود یسجد للركعة الاخرة سجدة
ثم یقضى الركعة الاولى بسجودها وفمن نسى سجدة حتى قام
یسجد حدثننا احمد بن یونس قال حدثننا زائدة عن موسى
ابن ابي عائشة عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال دخلت
علی عائشة فقالت ایحدیثنی عن مرض رسول الله صلی
الله علیه وسلم قالت بلی نقل النبی صلی الله علیه وسلم فقال
اصلى الناس قلنا لا هم ینظرونک قال ضعی الى ماء في المخبض
قالت ففعلنا فاغتسل فذهب لینوء فاعمى علیه ثم افاق
فقال اصلى الناس قلنا لا هم ینظرونک یا رسول الله قال
ضعو الى ماء في المخبض قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب
لینوء فاعمى علیه ثم افاق فقال اصلى الناس قلنا لا هم
ینظرونک یا رسول الله فقال ضعی الى ماء في المخبض
فتمعد فاغتسل ثم ذهب لینوء فاعمى علیه ثم افاق فقال
اصلى الناس قلنا لا هم ینظرونک یا رسول الله والناس
عکوف فی المسجد ینظرون النبی صلی الله علیه وسلم لصلاته
العشاء الاخرة فارسل النبی صلی الله علیه وسلم الى ابی بکر
یا بنی صلی بالناس فاناه الرسول فقال ان رسول الله صلی
الله علیه وسلم یأمرک ان تصلى بالناس فقال ابوبکر وكان

(قوله) وهو جالس ای والناس قیام
(قوله) اذ رفع ای المأمور رأسه من
السجود والوقوف یعود الخ جله اذا لم
یرفع الإمام رأسه والا فلا یعود
یرکن بلا عذر لا یجل وان کان حراماً
ولا یقبل علی السجود دایماً فی السجود
(قوله) ولا یقبل علی السجود دایماً فی السجود
التي صلاها الاخرة فی رواية الاخرة
یسجد للركعة الاولى فقالت زائدة
واما الركعة الثانية لا اتصال
یقضى بها لم یقل الثانية لا اتصال
ای یؤدی بها لم یقل الثانية لا اتصال
الثاني بالاول ثم ما ذكره

الاشافعية والاصح ان یسجد رکعة
الاولی ثم یسجد رکعة
الثانية (قوله) یسجد ای یسجد
ویطرح القيام الذخيلة علی غیر نظام
المسجد (قوله) احمد بن یونس قال
الشمس بن یونس بن اسمعيل بن عبد الله
والاقفح (قوله) قلنا لا یسجد
فقلنا لا یسجد (قوله) قلنا لا یسجد
وم وقوله ثم ینظر ونک فی نسخة
وم ینظر ونک ای یصلی ونک فی نسخة
الاشافعية

رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس فقال له عمر انت لعنوك ذلك فصل
ابوبكر تلك الايام قرآن النبي صلى الله عليه وسلم وحده من نفسه
نجفة فخرج حين رجلين احدهما العباس لصلاة الظهر وابو
بكر يصلي بالناس فلما رآه ابوبكر ذهب اليه ليشاخر فاقوما
اليه النبي صلى الله عليه وسلم بان لا يتاخر قال لا خلستا في الى
جنبه فاجلسا الي جنب ابوبكر قال فاجعل ابوبكر يصلي
وهو يقرأ بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس
بصلاة ابوبكر والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد قال
الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له الا عرض عليك
ما جئت بشي فاشته عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم قال
هات فعرضت عليه حديثا فاذا انكر منه شيئا غيرته قال
استمت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي بن ابي
طالب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين
انها قالت صلى رسول الله عليه وسلم في بيته وهو
شاك فوصل جالسا وصلى وراءه قوم قياما فاشاء لهم
ان يجلسوا فلما انصرف قال لما جيل الامام ليؤتم به فاذا
ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن
عجده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلا
جلوسا حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وقوله يا عمر صل بالناس كان ابوبكر
رضي الله عنه رأى ان امره يدور
كان تركما والقصود اداء الصلاة
بينه صلى الله عليه وسلم وبين
ازواجه وذلك والامام وليد ملجوى
الامامة الى عمر سدى (وقوله انزل
ايلا فقيه التفسير في الوجه لمن
عليه السلام في يوم منهنه صلى الله عليه وسلم
الايام اي يوم منهنه صلى الله عليه وسلم
وقوله في غير الحشمة يعني وحج
به
صلاة الظهر صرح به
وقوله صلى بالناس
الشافعي بانه يصلي بالناس
الشافعي الاهد الصلاة التي
في جبهه اوفيه رد على من علم
فيما قلنا واخذ النبي صلى الله عليه وسلم
الصنيع واخذ النبي صلى الله عليه وسلم
حيث بلغ من طائفة فاشغل ابو
السيرة فاشغل فاشغل النبي
ياهم في رواية وهو قائم بصلاة الناس
من الامامة (وقوله والناس
من الامامة صلى الله عليه وسلم
في نجفة ابوبكر اي تبليغ
بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله قاعد اخذ منه صحة ائمة
المعذور للقيام

وَسَلَّمَ رَكْبَةً فَصَرَّ عَنْهُ فَجَحَّشَ شِقَّةَ الْإِيْمَنِ فَصَلَّى
صَلَاةً مِنْ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ قَعْدًا فَلَا
انْصَرَفَ قَالَا إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا صَلَّى قَامَا فَصَلُّوا
قِيَامًا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا
فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ
قَوْلُهُ إِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَوْ هُوَ فِي مَوْضِعٍ الْقَدِيمِ
فَرَضَى بَعْدَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا وَالنَّاسُ
خَلْفَهُ قِيَامًا لَمْ يَأْمُرْهُمْ بِالْقُعُودِ إِنَّمَا يُؤْتَى بِالْآخِرِ فَالْآخِرُ
مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابٌ مَتْنِي يَسْتَحْدِثُ مِنْ
خَلْفِ الْإِمَامِ وَقَالَ أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا
سَجَدَ فَاسْجُدْ وَاحِدًا ثِنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو اسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ
قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ يَجِدْ
إِحْدَى مَنَاطِيرٍ مَتْنِي يَقَعُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا جَدَّ
ثُمَّ يَقَعُ سَجْدًا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي
اسْحَاقَ مَخْرُجُهُ هَذَا بَابٌ أَثَمَ مِنْ رَفْعِ رَأْسِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ
حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مَهْمَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ
ابْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ

(قوله) فحجش شقته تقديم بحميم على الماء
المهلة أي طشت (قوله) فضلتنا
وراه قعودا أي بشارته بعد القيام
(قوله) فإذا صلى فسنخه وإذا صلى
وقوله بعفون تأكيد لضمير صلواته
سنخه أجمعين بالنصب على الحال أي جلوسا
(قوله) قال أبو عبد الله قال
مجتهدين سقط أبو عبد الله عليه
السلام ثم بعد ذلك صلى على عائشة
(قوله) ثم بعد ذلك صلى على عائشة
وسلم جالسا الخ يريد أن طهرت عائشة
الذي في موضعه صلى الله عليه وسلم
فأصبح الساق فصاروا
جلوسا كذا قاله جمهور الفقهاء لكن
قد عرفت فيه من لا يرى السنخ هو هو
في جوارنا أي النبي صلى الله عليه وسلم
وذلك لأن قول الإمام إذا أراد أن يسلم
وهو قائم إلا على ظاهره فيستلزم
أن يكون صلاة واحدة بآما من
بالآخر فلا بد من تأويله عند الكل
عليه وسلم كان أماما

رأسه قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار ويجعل الله
صورته صورة حمار باب اقامة العبد والمولى وكانت
عائشة يومها عبد هذا كوان من المصحف وولد البغي
والاغراني والعلام الذي يحتم لقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤتم
اقربهم لكتاب الله ولا يمنع العبد من الجماعة بغير علة
حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن
عبد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال لما قدم المهاجرو
الأولون الغضبة موضع بقينا وقبل مقدم النبي صلى الله عليه
وسلم كان يؤتمهم سالم مولى حفصة وكان اكثرهم
قربا حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا
شعبة قال حدثنا ابو الليث عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل حبشي كانت
رأسه ربيبة باب اذ الم يتم الامام وانتم من
خلفه حدثنا الفضل بن سهل قال حدثنا الحسن بن
موسى الاشيب قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن
ديار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم اذا صابوا فلكم وان
اخطاوا فلكم وعليهم باب اقامة الفنون والمبتدع
وقال الحسن بن علي بن فضال عن ابي عبد الله وقال
لنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي قال حدثنا الزهري
عن محمد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عدي بن الغبار

قوله ان يجعل الله رأسه رأس حمار حتى
الرسالة التي مجتهد وهو باق على ظاهره
ولا يمانع عبد الاخر من وقوع المسخ
في هذه الامة وفي مجاز عن البلادة
الموصوفين بالخارج للادب يقتضون
كذلك وان لم يسطر عليه بالسبح وهو
يجعل الله شأنه من شعبة قال في الاول
ولابن جلدان النجول الله رأسه راس
كلب قال الصائغ القيس ليس النقاد
على الامام سبب الا طلب الاستيلاء
ودواؤه ان يستغفر الله لا يسلم قبل
قلا يستعمل في هذه الافعال بالاس
امامة العبد والمولى في رواية وكان
قوله وكانت عائشة في رواية كان
عائشة الخ قوله من المصحف بان
عائشة ونفرا منه ولم يقتل عليه
ينظر فيه في قوله وولد النبي
ما يطل الصلاة في قوله وولد النبي
مدخولات العوات في قوله وولد النبي
الخ وهو يعقب الانية قوله والاعراب
والقشيد الانية قوله والاعراب
باب النسبة الى الجمع لا يجمع
فهم كالمفسر والاعراب يفتح الهمزة
سكان البادية

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَفَّانَ وَهُوَ مَخْضُورٌ فَقَالَ إِنَّكَ إِمَامٌ
عَامَّةٌ وَتَزِيلُ بِكَ مَا تَرَى وَفِي صَلَاتِي لَنَا إِمَامٌ فَهَنَّا وَنَحْجُجُ فَقَالَ
الصَّلَاةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَلِحُسْنِ
مَعْمُومٍ وَإِذَا أَسَاءُوا فَلِحَسْنِ سَاءَةٍ تَمَّ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ قَالَ
الزُّهْرِيُّ لَا تَزِيلُ بِي صَلَاتِي خَلْفَ الْحَنَّتِ لِأَمِنْ ضَرُورَةٌ لَا نَبْدَ
مِنْهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعْبَةَ
عَنِ ابْنِ التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا بِي ذَرَأَتُكُمْ وَأَطَعُوا وَلَوْ لِحَبَشِي كَانَ رَأْسُهُ زُبَيْبَةً
بَابُ يَقُومُ عَنِ يَمِينِ الْإِمَامِ بِحَذَائِهِ سَوَاءً أَذْكَانًا
ثَنَيْنِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ
قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَنِي قَبِيلِي خَالَتِي
مَيْمُونَةُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ جَاءَ
فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَحَنَّتْ فَقَمَقَمَتْ عَنْ
دَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ صَلَّى
رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ نَامَ - فَتَنِي سَمِعْتُ غَطِيظَةَ أَوْ قَالَ خَطِيظَةَ
تُرْجَى إِلَى الصَّلَاةِ بَابُ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَسَارِ
الْإِمَامِ فَحَوْلَهُ الْإِمَامُ إِلَى يَمِينِهِ لَمْ تَقْسُدْ ضَلَاتِهِمْ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَسِيتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَئَانِكَ اللَّيْلَةِ فَنُوضَّأُ ثُمَّ قَامَ بِصَلَاتِي فَقَمَتِ

قوله الإمام عامة بالاضافة الى الامام
الاعظم (قوله) ما ترى وفيه فتنه وفيه
تخرج الخوف من عليك وحبيبك وفيه فتنه
بنون (قوله) امام فتنه اي رئيسها
كنا انه بن بشر لطرف من المصنفين
الذين خصروا عثمان كما اخرجهم سيف
في الفتوح وقد صلى بالناس تلك الايام
جماعة اخرون لم يقصروا واخذوا
امامة بن سهل واخذوا ايوب الرضائي
وقيل المدايم امام الفتنه عبد الرحمن
عليه السلام (قوله) الصلاة الخ اي
لا يرضى ان يكونه مفتونا بام وافقه على احسانه
من الصلاة وازداد اعادة من الفتنه
والسيف في الفتوح عن يوسف الاضاري
قال كره الناس الصلاة خلف الذين
حصروا عثمان الا عثمان فانه قال من
دعا الى الصلاة فاجيبوه ثم سئل
الاشعري (قوله) يعني بالناس بالبناء
للحقول (قوله) الحنن بكسر النون
ونشبه بالنساء والثاني من نون
كلام مفتون للنسبه بالنساء طالع
لان الامامة او ثوبها

في موعدة اشتد غضبا منه يومئذ قال ان منكم منقرين
فمايتكم ما صلى بالناس فليجتوز فان فيهم الضعيف والكبير
وذا الحاجة باب اذا صلى لنفسه فليطول ما شاء
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا صلى لحدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف و
الستقيم والكبير واذا صلى لحدكم لنفسه فليطول ما شاء
باب من شكى امامه اذا طول وقال ابو اسيد طولت بنا بني
حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن اشعث بن ابي
خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تأخر عن الصلاة في العجم ما يطيل بنا فلان فيها نزل
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايته غضب في موضع كان
اشتد غضبا منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس ان منكم
منقرين من امر الناس فليجتوز فان خلفه الضعيف والكبير
وذا الحاجة حدثنا آدم بن ابي اسحق قال حدثنا شعبة
يقال حدثنا محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري قال قال اقبل رجل بنا ضحين وقد جنى الليل
فوافق معاذ ايصى فتركنا ضحه واقبل الى معاذ فقرا
بسورة البقرة والنساء فانطلق الرجل وبلغه ان معاذ
نا انه فاق النبي صلى الله عليه وسلم فشكى اليه معاذ فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يا معاذ افان انت او قال فانت انت

(قوله) اشتد غضبا لا ارادة الاقام بـ
يلقبه لا يصح له ان يكون من سماعه على
بال لثلا يبيد من فعل ذلك وهو بالنسب
صفة لصدر يحدو فاه نسيو
وقوله يومئذ اي يوم اخبر بذلك
للمسلم (قوله) فايكم فايكم فايكم فايكم
اي فايكم فايكم (قوله) فليخفف فليخفف
وهو يوجب عثمان بن ابي العاص
والنساء عن عثمان بن ابي العاص
النبي صلى الله عليه وسلم قال له انت
امام قومك واقدار القوم يا ضعيفهم
(قوله) فان فيهم للكثير مني
وهو علة للفرج بالجوذ والرد بالضعيف
هو يشتمل الرضي وضعيف خلقت
وبالكبير كبر السن وبذي الحاجة
والرضع وعار السبل فخطف على
ما حله من عطف العام على الخاص
اي ورحمة فليطول ما شاء
والاركان والخروج الوقت على الاح
لانه مشتغل بها من اوله وفيها فز
التي عن اخرها من اوله وفيها فز
فيما اذا اخر الشروع فيها الى الز

ثلاث مرار فلو لا صليت بسبح اسم ربك لا على الشمس وضحاها
والليل اذا يغشى فانه يصلى وراء الكبير والضعيف وذو
الحاجة أخيب هذا في الحديث قال ابو عبد الله وتابعه
شعيب بن مسروق ومسرور الشيباني قال عمر وعبيد الله
ابن مقسيم وابو الزبير عن جابر قال سمعنا في العشاء بالبقرة وتابعه
الاغش عن محارب باب الایجاز في الصلاة وكما لها
حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز
عن اسير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤجر الصلاة وكما لها
باب من يخفف الصلاة عند بكاء الصبي حدثنا
ابراهيم بن موسى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا
الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي فنادة عن ابي
ابي فنادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا اقوم في الصلاة
اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاجوز في الصلاة كراهية
ان اشق على امه تابعه بشر بن بكر وابن المبارك وبقية عن
الاوزاعي حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال
قال حدثني شريك بن عبد الله قال سمعت انس بن مالك
يقول ما صليت وراء امام قرأ اخذة صلاة ولا اتم من
النبي صلى الله عليه وسلم وان كان لمسمع بكاء الصبي ليخفف
مخافة ان تقضى امه حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثنا شعيب قال حدثنا فنادة عن انس بن
مالك حدثنا ابينا محمد بن ابي الله صلى الله عليه وسلم قال اني لا ادخل

(قوله) ثلاث مرار في نسخة ثلاث مرار
وقوله فلو لا اي هذا (قوله) بسبح
اسم ربك الخ او نحو اوسط للفصل
(قوله) اخيب هذا اي قال شعيب
احسب اني في رواية تحسب
هذا اي قوله فانه يصلى الخ (قوله)
ابو عبد الله ما قطع من نسخة (قوله)
وتابعه اي تابعه اي تابعه اي تابعه
محارب في اصل الحديث في الاغش عن
الفاظه (قوله) فمقتسم بكسر الكيم
وشكون القاف وفيه كسر الكيم
الحكمة (قوله) وتابعه اي شعيب

باب الایجاز في الصلاة
وكما لها اي التخفيف فيها مع كمال اركانها
فالایجاز ضد الاطباب والاكثر من
النقص وباب مع ما بعده ساقط من
نسخة وما بعده فقط ابن مالك
نسخة عن انس في نسخة ابن مالك
(قوله) يؤخر في الصلاة الخ اي باب
قوله يؤخر في الصلاة الخ اي باب
ياقباقل روي عن ابي شعبة
فايده روي عن ابي شعبة
مجاز قال كانوا اي التمامية يتوسعون
ويؤخرون ويأخرون الوضوء
نسخة في تخفيفها

في الصلاة وأنا ربيذ أطأها فاستمع بكاء الصبي فاجتزعت في الصلاة
فما علم من مشددة وجدانية من بكائه حدثنا محمد بن بشار
قال حدثنا ابن أبي عدي عن سفيان عن قتادة عن أنس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لأدخل في الصلاة فأرأى
أطأها فاستمع بكاء الصبي فاجتزعت ما أعلم من مشددة وجد
أمية من بكائه وقال موسى حدثنا إيان قال حدثنا قتادة
قال حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله باب
إذا صلى ثم أم قوماً حدثنا سليمان بن حرب وأبو
النعمان قال أحدهما حدثنا زيد بن جابر عن عمرو بن
دينار عن جابر بن عبد الله قال كان معاذ يركب إلى مع النبي
صلى الله عليه وسلم فربما يرقبهم فيصلي بهم تلك الصلاة
باب — من استمع الناس تكبير الإمام حدثنا
مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود قال حدثنا
الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها
قالت لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات
فيه أنه بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل
بالتاسعة قلت إن أبا بكر رجل أسيف أن يقيم مقامك فيكون
فلا يقبل على القراءة قال مروا أبا بكر فليصل فقلت مثله
فقال في الثالثة أو الرابعة أنتن من أولي يوسف مروا أبا بكر
فليصل بالتاسعة فصلى وخرج النبي صلى الله عليه وسلم
يهادي بين رجلين كأنه انظر إليه بخط برجله الأرض

(قوله) وجدانه أي جزعها من بكائه
(قوله) حدثنا ابن أبي عدي عن سفيان
حدثني (قوله) ما أعلم من مشددة وجد
قال شيخ الإسلام وذكر أن خروج
القائب أو مثلهما من قام مقامها في
الحديث أن من قصد في الصلاة
المستحب لا يلزمه العقاب
بشيء ببعضهم قلت والأفصح
خلافه بعضه بالوضوء والتفصيل
بالصلاة لا يلزمه العقاب عليه
للطاعة لا يوجب التطوع أمير
الصلاة والسلام أي مثل الحديث
نفسه (قوله) مثله أي مثل الحديث

وهو ساقط عن نسخة وفائدة هذا
التعليق بيان سماع قتادة من أنس
باب — ثم أم قوماً أي رجلهم من أنس
ولم يقل أبا بكر صلاة وصلاة الإمام
كما تقدم (قوله) عن جابر بن عبد الله
وسقط لفظ ابن عبد الله في نسخة
(قوله) كان معاذ يؤذنه أي يخطبه
باب — من استمع الناس تكبير
الإمام أي يذبح أسماهم تكبير
(قوله) أنه بلال يؤذنه أي يخطبه
بالمدة ونسخة يؤذنه من أدب بالتشديد

فلما رآه أبو بكر ذهب متاخرا فاشاد اليه ان يصل فتابخروا بكر
وقعد النبي صلى الله عليه وسلم الجنبه وأبو بكر يسمع الناس
المكبر تابقه محاضر عن الأعمش باب الخبر ياتم بالإمام
ويأتي الناس بالمأمور ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
التمواذي وليأتيكم من بعدكم حدثنا قتيبة قال حدثنا
أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة
قالت لما نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه
بالسلاة فقال مروا أبا بكر ان يصلي بالناس فقلت يا رسول الله
ان أبا بكر رجل أسيء وأنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس
فلو أمرت عمر فقال مروا أبا بكر ان يصلي بالناس فقلت لحفصة
قولي له ان أبا بكر رجل أسيء وأنه متى يقوم مقامك لا يسمع
الناس فلو أمرت عمر فقال انكن لانتن صواحبات يوسف
مروا أبا بكر ان يصلي بالناس فلما دخل في الصلاة وجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي نفسه خفة فقام بهادي بين
رجلين ورجلا يخطان في الأرض حتى خل المشي فلما
سمع أبو بكر حسه ذهب أبو بكر متاخرا فاقوا اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى
جلس عن يسار أبي بكر فكان أبو بكر يصلي قائما وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا يفتدي أبو بكر بصلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم والناس مقتدون بصلاة أبي بكر
باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس

حدثنا

(قوله) فاشاد اليه ان يصل فتابخروا بكر
كيف يتأخر بعد ان اشار اليه النبي صلى
الله عليه وسلم بالقيام مقامه صلى
ان يصل فانفعناه على ما سبقنا بقبوله
السابقة صل في مكانك ولا تتأخر
عنه قلت لمن معنى فتأخر فنبهنا
وذلك باننا لم معنى فتأخر فنبهنا
قبل ان يفتير اليه ان يصلي في مكانه شيئا قبله
لانه تأخر بحيث صلى الله عليه وسلم
فلما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بشيء في مكانه متأخرا وعجزنا ان يكون
معنى فتأخر عما اراد من التأخر مكانا
اي تبعه عنه وتركه بل ثبت في مكانه
وبه اندفع ما يقال انه صلى مقاما
في موضع الإمامة كما هو مفاد الرواية
فاما معنى فتأخر فامله من تأخر
فما معنى فتأخر فامله من تأخر
(قوله) تابعه اي عبد الله بن داود
الرجل
بمعنى مضمومة وتكون له وضبان
بمعنى مضمومة وتكون له وضبان
مخفف هو المحدث ياتى الناس بالمأمور
بمعنى مضمومة وتكون له وضبان
يا تيم بالإمام ياتى الناس بالمأمور
اي على الوجه الآتي والاربعة عن
المحدث المحدثي (قوله) وليأتيكم
اي ياتىكم اي يفتديكم من خلفه
اي من بعدكم

لها ثلثة ما كنت لا ضيب منك خيرا باب تسو الصفو
 عند الإقامة وبعد ما حدثنا الوليد هشام بن عبد الملك
 قال حدثنا شعبة قال أخبرني محمد بن حمزة قال سمعت سالم
 ابن أبي الجعد قال سمعت النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى
 الله عليه وسلم تسوون صفوفكم اولها الفين الله بين وجهي
 حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن
 صهيب عن النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الصفو
 فان اراكم خلف ظهري باب اقبال الامام على
 الناس عن تسوية الصفو حدثنا احمد بن ابي رجا
 قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة بن قدامة
 قال حدثنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن مالك قال اقيمت
 الصلاة فاقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال
 اقيموا صفوفكم وتراصوا فان اراكم من وراء ظهري باب
 الصف الاول حدثنا ابو عاصم عن مالك عن سمي عن ابي صالح
 عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهادتين
 والمطعمون والمطعمون والهدم وقالوا لو يعلمون ما في التمحيص
 لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لافترقن
 ولو جبروا ولو يعلمون ما في الآخرة لم يقدم لاستموا باب
 إقامة الصف من تمام الصلاة حدثنا عبد الله بن محمد
 قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما جعل الامام ليؤتم

عند الإقامة اي للصلاة ويؤتمها
 اي بعد الإقامة قبل الشروع في الصلاة
 (قوله) اخبرني عمرو بن شعبة عن
 وضع الو او المشددة والتاء وفيه السين
 والنون والمسنونى تسوون بوزن
 واللام بوزنهم مقدر والمردنيشوية
 الصفو اعتدال الناس على سمت
 واحد ويطلق ايضا على سد الخلل
 الذخيف الصف اهل سين على (قوله)
 اولها الفين الله بين وجوهكم اي ان لم
 تسو الصفو واختلف في هذا
 الوعيد فقليل حقيقته بتسوية
 الوجه وتحقق خطقه عن وضعية
 الوجه موضع القفا ويؤتم احد
 بجعله موضع القفا وفيه مكان
 او لظمن من جنس العداوة والنفرة
 والجناء بينكم كما يقال تغبرون
 اي يوقع القلوب كما آهته وتؤتم
 واختلف على انهم لم يسمعوا الله بين
 فلو ان على داود ليل الفين الله بين
 حديث ابي داود ان من صفات
 فاه بهم وسه ان يخطئ في
 الصفو في مخالفة في اختلاف
 الظواهر بسبب اختلاف

به فلا تخلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن
حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا استبجد فاستبجدوا واذا صلى
بجائسا فصولا وطوسا اجتمعوا واقيموا الصف في الصلاة
اقامة الصف من حسن الصلاة حدثنا ابو الوليد قال
حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال سوا صفوفكم فان تتوية الصفوف من اقامة الصلاة
بان **باب** ان من لم يتم الصفوف حدثنا حماد بن
اسد قال اخبرنا الفضل بن موسى قال اخبرنا سفيان بن
عبيد الطائي عن بشير بن يسار الا انه يروي عن انس بن مالك
انه قد علم المدينة فقيل له ما انكرت منا منذ يومئذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انكرت شيئا الا انكم لا تقيمون
الصفوف وقال عقبه بن عبيد عن بشير بن يسار قال
قدم علينا انس بن مالك المدينة بهذا **باب** الزاقي
المك بالملك، والقدم بالقدم في الصف وقال النعمان بن
بشير رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه حدثنا
عمر بن خالد قال حدثنا زهير عن حميد عن انس عن النبي
الله عليه وسلم قال اقيموا صفوفكم فان اراكم من وراء
ظهري وكان احدا يلزق منكبه بمنكبه صاحبه وقدمه
بقدمه **باب** اذا قام الرجل من يسار الامام
وجوله الامام خلفه الى يمينه تمت صلاته حدثت
قتيبة بن سفيان قال حدثنا اودع عن عمرو بن دينار عن كريب

(قوله) فلا تخلفوا عليه استدلال
على تمام جواز صلاة المقتضين خلف
المتخلف لما فيه من جواز قال البراءة
والامام في الافعال بدليل (قوله) اجتمعوا
الاخلاف في الركعة (قوله) اقيموا الصف
بقوله فاذا ركع تقدم بيانه الصلاة
في نسخة (قوله) من حسن
مستحق لرواية من تمام
هذه مبنية لرواية من تمام
ان المعنى انها سنة في تمام الصلاة
لان حسن الشئ زاد على تمام الصلاة
من اقامته لامة لتسلم

وفي نسخة ان من لم يتم الصفوف
استوى من اتم من لم يتم الصفوف
للتخفيف او مكسورة على الاصل في قوله
تصحيحا (قوله) اجتمعوا
غير المقدمه التي تقدم ذكرها في هذه
وهذا الاثر في هذا الاثر الذي انكره
على الصحيح في تأخير الصلاة عن غيرها
او سبوقها

مَوْلَانِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقِيتُ عَنْ بَيْتَارِهِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى وَرَقْدَ خَاءَهُ الْمَوْزَنَ فَقَامَ يُصَلِّي وَلَمْ يَتَوَضَّأْ بَابُ الْمَرْأَةِ وَخَدَّهَا تَكُونُ صِفًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيانٌ عَنْ شِخَاقٍ عَنْ ابْنِ بَرْقَانَ قَالَ صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي فِي بَيْتِ خَلْفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّخَذَ إِيَّامَ حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قُتِلَ لَيْلَةً صَلَّى عَنْ بَيْتَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ أَوْ بَعْضُهُ حَتَّى أَقَامَ عَنْ يَمِينِهِ وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِي بَابُ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْإِمَامِ وَبَيْنَ الْقَوْمِ حِطٌّ أَوْ سِتْرَةٌ وَقَالَ الْحَسَنُ لَا يَأْمَنُ أَنْ يُصَلِّيَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بَاتِمَ بِالْأَمَامِ وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا طَرِيقٌ أَوْ جِدَارٌ إِذَا سَمِعَ تَكْبِيرَ الْإِمَامِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ الْخَبَرُ فِي عِبَادَةِ عَنْ نَجِي بْنِ سَمِيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حَجْرَةٍ وَجِدَارُ الْحِجْرِ قَصِيرٌ فَإِذَا نَاسٌ شَخَصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ نَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ فَاصْبَحُوا فَحَدَّثُوا بِذَلِكَ فَقَامَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ فَقَامَ نَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ثُمَّ صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَخْرُجْ فَلَمَّا أَصْبَحَ

بَابُ التَّوْبَةِ (قَوْلُهُ)
الْمَرْأَةُ فَخَدَّهَا تَكُونُ صِفًا هُوَ حَدِيثٌ
مَوْزَنٌ الْخَرْجَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَائِشَةَ
وَأَيُّ فَخَمَ صِفًا الْمَرْأَةُ وَخَدَّهَا صِفًا
وَالْخَفْصُ يَقْتَضِي تَعْدِلًا (قَوْلُهُ) وَيَقِيمُ
هُوَ ضَمِيرُهُ بَيْنَ الْخَبَرِ وَبَيْنَ بَعْضِ الْمَجْمُوعِ
الْمُتَعَدِّ بِالنَّحْوِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (قَوْلُهُ)
إِمَامٌ سَلِيمٌ عَطَفَ بَيْنَ الْأَمْرِ وَاسْمِهَا
سِبْطَةٌ أَوْ رُومِيَّةٌ أَوْ رَمْلَةٌ أَوْ الْقَمِيَّةُ
وَالرُّقِيَّةُ أَوْ رُوحَةُ أَبِي الْحَكَمِ وَمُرِّيَاتُ
الْمُحَدِّثِينَ بَابُ الصَّلَاةِ الْمَنْفَعَةُ خَلْفَ
فَأَخَذَ مِنْهُ صَفْحَةً صَلَاةً فَقِيلَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْقَصْفُ وَفِيهَا خَلْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَّ
لِغَيْرِ الطَّبَرَانِيِّ خَلْفًا الْقَصْفُ وَجَدَّ
رَأَى جَدَّ الصَّلَاةِ وَالْجَهْدُ عَلَى صَفْحَتِهَا
فَقَالَ أَعْلَى الْخَبَرِ يَحْتَمِلُ الْإِعَادَةَ فِيهِ
وَأَجَابُوا عَنْ الْخَبَرِ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ أَهْلُ شَيْخِ
الْإِسْلَامِ

ذكر ذلك الناس فقال اني خشيت ان تكذب عليكم صلاة
 بالليل **باب** صلاة الليل حدثننا ابراهيم بن المنذر قال ثنا
 ابن ابي الفداء قال قال حدثننا ابن ابي ذئب عن المقبري عن
 ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قات النبي صلى الله عليه وسلم كان
 له حصير يبسطه بالنهار ويخبر بالليل فتاب اليه ناس فصلوا
 ورأه ثناء عبد الاعلى بن حماد قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن
 عقبة عن سالم ابي النضر عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة قال حسبت انه
 قال من حصير في رمضان فصلي فيها بالليل فصلي سبلا ثم
 من ضما به فلما علم بهم جعل يقعد فخرج اليهم فقال ويعرف
 الذي رايت من صنعكم فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل
 الصلاة صلاة المروفي بتيه الا المكتوبة قال عطاء بن حدثننا
 وهيب ثنا موسى سمعت ابا النضر عن بشر عن زيد عن النبي
 صلى الله عليه وسلم **باب** ايجاب التكبير وافتتاح الصلاة
 حدثننا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
 انس بن مالك الا نصا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ركب فرسا فجلس شقه الايمن قال انس فصلي لنا يومئذ
 صلاة من الصلوات وهو قاعد فضلينا وراة فقولنا ثم
 قال لما سلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا
 قايما واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا سجد
 فاسجدوا واذا قال سمع الله لمن حده فقولوا ربنا

باب صلاة الليل اي جماعة ليناسب
 الابواب التسابعة لانها في اوقات
 الصلوات وهما انما تكون جماعة اما
 صلاة الليل لا يقبل الجماعة فقلنا
 انما يجرى في كتاب بعد اهراق دمك
 الرجاء لعذر المستلي قوله ابن ابي
 القديك نسبة الى جد له اعلى والاول
 ابن ابي فديك بن اسمعيل بن ابي مناسم
 دينا والدي في وفي نسخة بن ابي فديك

وذلك المجد حد ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الملبث عن ابن شهاب
 عن انس بن مالك قال خر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرسه
 فجلس ساقم فضلى لنا قاعدا فصلينا معه قعودا قبل انصر
 قال انما الامام وانما جعل الامام ليؤتم به فاذا اكبر فكبروا
 واذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
 فقولوا ربنا لك الحمد واذا استجد فاستجدوا حد ثنا ابو اليمان
 قال اخبرنا شعيب قال حدثنى ابو الزناد عن الاعرج عن ابى
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل
 الاء امرئ به فاذا اكبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال
 سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا استجد فاستجدوا
 واذا اجلسوا فجلسوا واجلسوا اجتمعون **باب**
 رفع اليدين في التكبير الاولى مع الافتتاح سواء ثنا
 عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن
 عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 يرفع يديه حذ ومنكبيه اذا افتتح الصلاة واذا اكبر للركوع
 واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا وانه سمع
 الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في السجود
باب رفع اليدين اذا اكبر واذا ركع واذا رفع حد ثنا
 محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهر
 قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال رايت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام في الصلاة رفع يديه

قوله فبني في شعبة بن سعيد قوله البرقة
 شعبة بن سعيد
 التسمية الاولى مع الافتتاح او
 للصلاة سواء حال احوال
 يكون رفع اليدين مع الافتتاح متساوي
 وفي التسمية فصورهما في الحديث اذ فيه
 الرفع في غير التكبير الاولى وكذا
باب رفع اليدين اذا اكبر واذا ركع

حتى يكون احدى منكبيه وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع
 ويفعل ذلك اذا رفع راسه من الركوع ويقول سمع الله لمن
 حمده ولا يفعل ذلك في السجود. حدثنا اسحاق قال الواسطي قال
 ثنا خالد بن عبد الله قال ثنا خالد عن ابي قلابة انه رأى مالك
 ابن الحويرث اذا صلى كبر ورفع يديه واذا اراد ان يركع رفع
 يديه واذا رفع راسه من الركوع رفع يديه وحدث ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم صنع هكذا باب الى ابن يرفع
 يديه وقال ابو حنيفة في اصحابه رفع النبي صلى الله عليه وسلم
 احدى منكبيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب بن مهران
 قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال رايت النبي
 صلى الله عليه وسلم افتتح التكبير في الصلاة فرفع يديه
 حين يكبر حتى يجعلهما احدى ومنكبيه واذا كبر للركوع فعل
 مثله واذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال زينا وملك
 الحمد ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع راسه من
 السجود باب رفع اليدين اذا قام من الركعتين حدثنا
 عياش قال ثنا عبد الاعلى قال ثنا عبيد الله عن نافع ان ابن
 عمر كان اذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه واذا ركع رفع يديه
 واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين
 رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبي صلى الله عليه
 وسلم رواه حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ورواه بن طهمان عن ايوب ومود

قوله واذا اراد ان يركع انما ذكر الازاحة
 في الركوع لان الرفع فيه عند تمام الركوع
 رفعهما في حين قلت ولا يرى في الركعة
 الرفع في غير الاعمال لان عملها هو الرفع
 باب

اعني بان ما يرفع اليه انصاف في يديه
 في الاسواق الاينة قوله في اصحابه
 مجتمعا انه قال بينهم وانهم من جمهورهم
 وكلام قالون المراد بالاصحاب الصحابة
 قوله اخبرنا سالم بن طهمان عن ايوب ومود

ابن عقبة مختصرا باب وضع اليمنى على اليسرى
 في الصلاة حدثنا عبد الله بن مسleme عن مالك عن ابي
 حازم عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون ان يضع
 الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال ابو حازم
 لا اعلم الا ينهى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد قال
 اسمعيل بن يحيى ذلك ولم يقل ينهى باب الخشوع في الصلاة
 حدثنا اسمعيل قال شئ مالك عن ابي الزناد عن الاعمش عن
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل
 ترون قلوبها هنا والله لا يخفى على ركنكم ولا خشوعكم
 وان لا راكم من وراء ظهري حدثنا محمد بن بشار قال ثنا
 محمد بن خالد ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود
 فوالله اني لا راكم من بعدي وريما قال من بعد ظهره
 اذ اركعتم وسجدتم باب ما يقول بعد التكبير حدثنا
 جعفر بن عمر قال ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك
 ان النبي صلى الله عليه وسلم وايا بكر وعمر كانوا يفتنون
 الصلاة بالمجد لله رب العالمين حدثنا موسى بن اسمعيل
 قال ثنا عمار بن القعقاع قال ثنا ابو زرعة قال ثنا عبد الواحد
 ابن زياد قال ثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يسكت بين التكبير وبين القراءة ما سكته قال احسبه
 هنيهة فقلت يا ابي واخي يا رسول الله اسكاتك بين التكبير

باب الخشوع في الصلاة سقط
 نقله ابي من نسخة الخشوع وفضل
 القلب الخشوع ومن فعل البدن السكون
 وقال بعضهم هو معنى يقوم بالسكون
 فيعلم عند سكونه في الاطراف
 قوله هل ترون قلوبها كان المراد انكار
 الازمنة لك وهو قصور النظر في تلك
 الجهة والافلاك في كون القبلة في
 تلك الجهة والله تعالى اعلم به سندك

وبين القراءة ما تقول قال اقول اللهم بما عديتني وبين خطيائنا
 كما بنا عديت بين المشرق والمغرب اللهم تقني من الخطايا كما يتقني الثوب
 الأبيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد
 يا سب حداثا بن ابي مريم قال اخبرنا نافع بن عمر قال
 حدثني ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله
 عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف فقام
 فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام
 ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع
 ثم سجد فاطال السجود ثم قام فاطال القيام ثم ركع فاطال
 الركوع ثم رفع فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع
 فسجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع
 فقال قد دنت من الجنة حتى لو اجترأت عليها لحسنتكم بقطعة
 من قطافها ودنت من النار حتى قلت اي ريت لو انما معهم
 فاذا امرأة حسبت انه قال تخله شهامة قلت ما شأنه هذا
 قالوا جئتم احق مما نتجوعا لاهي اطعمها ولا ارسلنا ناكل
 قال نافع حسبت انه قال من حشيش الارض او خشاش الارض
 يا سب رفع البصر الى الامام في الصلاة وقالت
 عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف
 فرأيت جهنم ينظم بعضها بعضا حين رايتوني تأخرت ثنا
 موسى قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاصح
 عن حمارة بن عمار عن ابي عمر قال قلنا بحجاب اكان رسول الله

يا سب وسقط من نسخة وعليها
 فتايسة الحديث للدرج في قوله فقام
 فاطال القيام لان اطلت استقلت
 على الدعاء وقراءة القرآن وقد علم
 ان الدعاء عقب الافتتاح قبل المزمع
 في القراءة يصدق عليها يا سب
 ما ياتي عن الشيخ الاسلام وانظر
 من الجراءة وهو الجسارة لوانه قال
 ذلك لانه لم يكن مادونا له من عتاده

صلى الله عليه وسلم يترافى الظهر والعصر قال نعم قلنا به كنتم
تعرفون ذلك قال باضطراب لحيته حدثنا جراح قال حدثنا
شعبة قال انبأنا أبو إسحاق قال سمعت عبد الله بن يزيد بن عجلون
يقال ثنا البراء وهو ضعيف ومباينهم كانوا اذا صلوا مع النبي
صلى الله عليه وسلم رفع راسه من الركوع قاموا قداما
حتى يروه قد يجده حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس قال خسفت
الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى قالوا
يا رسول الله رأيناك تناوالت شيئا في مقامك ثم رأيناك تنكفت
قال اني رايت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم
منه ما بقيت الدنيا حدثنا محمد بن سنان قال ثنا خليج قال
ثنا هلال بن علي عن انس بن مالك قال صلى لنا النبي صلى الله
عليه وسلم ثم رقي المنبر فاشار بيده قبل قبلة المسجد ثم
قال لقد رايت الآن منذ صليت لكم الصلاة الجنة والجنة
ممثلين في قبلة هذا الجدار فلم اركل ليوم في الخير والشر ثلاثا
باب رفع البصر الى السماء في الصلاة حدثنا علي بن
عبد الله قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا ابن ابي عروبة قال
ثنا قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في
صلاتهم فاستدقوه في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك
اولمخ عن ابصارهم باب اليتيمات في

باب رفع البصر الى السماء في
الصلاة اعد كراهة ذلك فيها التناقض
الاحتجاج واماني غيرهما كالدعاء في جزه
الاكثر لان السماء قبلة الدعاء كما
قاله عياض رحمه الله قوله حدثنا
نصفه حديث قوله ما بال اقوام يرفعون
ابصارهم ولهم الدافع فلا تنكسنا لحسن
لان العجوة على رؤوس الاشهاد فضيحة
قوله في ذلك اي في الدعاء عند

الصلاة حدثنا مسدد قال ثنا ابو الاحوص قال حدثنا
 اشعث بن سليم عن ابيه عن مشروق عن عائشة قالت سألت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال هو
 انخلاص يجلس الشيطان من صلاة العيد حدثنا قتيبة
 قال ثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم صلى في خميصه لها اعلام فقال شغلتنني اعلام هذه
 اذهبوا بها الى ابي جهنم واتوني باينجانية **باب**
 هل يلتفت لامر ينزل به امر في شيا او بصا في القبلة
 وقال سهل التفت ابو بكر فرأى النبي صلى الله عليه وسلم لم يحدث
 قتيبة بن سعيد قال حدثني الليث عن نافع عن ابن عمر
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في قبلة المسجد
 يصلي بين يدي الناس فحتها ثم قال حين انصرف الى مكة
 اذا كان في الصلاة فان الله قبل وجهه فلا يتنخم بعد ذلك
 قبل وجهه في الصلاة رواه موسى بن عقبة وابن ابي رواد عن
 نافع حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث بن سعد عن عقيل
 عن ابن شهاب قال اخبرني اوس بن مالك قال بينما المسلمون
 في صلاة الفجر لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كشف ستر حجة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف فبسم
 بضعك ونكض ابو بكر على عتبة ليصل له الصف فظن
 انه يريد الخروج وهم المسلمون ان يفتنوا في صلاتهم
 فاشارة اليهم ان اتوا صلاتكم وارخا الست وتوون

هل يلتفت لامر ينزل به
 كان يخاف سقوط حبله ونهض
 حبة او سبع له وجواب هل يتنخم
 قوله حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط
 لفظ بن سعيد من نسخة في آخره
 حدثني قوله الليث في نسخة ليست
 قوله انه قال في نسخة اسقاطا قال

آخر ذلك اليوم صلى الله عليه وسلم باب وجوب القراءة
 للإمام والمامور في الصلوات كلها في الحضر والسنة وقوله
 فيها وما يخاف حد ثنا موسى قال ثنا ابو عوانة قال ثنا
 عبد الملك بن مريد عن جابر بن سمرة قال شكى أهل الكوفة
 سعدا الى عمر فغزاه واستعمل عليهم عمارة فسكوا حتى ذكر
 انه لا يحسن يصلي فارسل اليه فقال يا ابا اسحاق ان هؤلاء
 يزعمون أنك لا تحسن تصلي قال ابو اسحاق اما انوا والله
 فانه كنت أصلي ثم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما أحر منها أصلي صلاة العشاء فاركب في الاوليين
 رخص في الآخرين قال ذلك الظن بك يا ابا اسحاق
 فارسل معه رجلا أو رجلا الى الكوفة فسأل عنه أهل
 الكوفة ولم يردع منجدا الا سأل عنه وشؤن عليه معروفا
 حتى دخل مسجد النبي فمس فقام رجل منهم فقال له أسامة
 ابن قنادة يكنى ابا سعد قال أما اذنشدنا فان سعدا
 كان لا يستر بالستر ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في
 الفضلة قال سعد أما والله لأدعون بثلاث اللهم ان
 كان عبدك هذا كاذبا قامر رياء وسعة فأطل عمره وأطل
 فقره وعرضه للفتنة وكان بعد ذلك يقول شيخ كبير مفتونا
 أصابني دعوة سعد قال عبد الملك أما رأيت بعد قال سعد
 حيا على عيني من الكبر وأنه ليتعرض للجوارى في الطريق
 يفرهن حد ثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفينان قال لك

باب وجوب القراءة للإمام والمأمور
 في الصلوات كلها وفي نسخة في الصلاة
 وقوله وما يخاف حد ثنا موسى
 للنسول أي وباب الصلاة التي يحرم فيها
 ويسر وسبب ذلك ما في حديثهم
 وجوب القراءة على المأمور وسبب
 إجماع الكوفة أي بعضهم وسبب
 لا يستأمنها من قولهم لا يستأمن
 كوفوا وقيل لأن زناها من أجل
 هذا كله سمعته من شيخهم

في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الركعة
وكان يطول في الركعة من صلاة الصبح وقصر في الثانية
حدثنا عن بن حصص قال سألني قال سألنا الأعمش حدثني
عمار عن أبي معمر قال سألنا غياثا أكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال ثم قلنا بأي شيء كنتم تقرأون
قال بأصطرب لحنيته * **باب القراءة في العصر** * حدثنا
محمد بن يوسف قال سألنا شفيان عن الأعمش عن عمار بن
محمد عن أبي معمر قال قلت لكتابي الأدي أكان النبي صلى
الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر قال نعم قال قلت أي
شيء كنتم تقرأون فقرأته قال بأصطرب لحنيته * حدثنا المكون
ابن إبراهيم عن هشام بن يحيى بن أبي كبير عن عبد الله بن أبي
قنادة عن أبيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في الركعتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة
وليس معنا الآية أخيانا * **باب القراءة في المغرب** *
حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما
أنه قال إن أم الفضل سمعته وهو يقرأ والمرسلات غرقا
فقلت يا بني والله لقد ذكرتني بقرآنك هذه السورة
إنها لأجزمنا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
في المغرب * حدثنا أبو قاصم عن ابن جريح عن أبيه في ملكه
عن عروة بن الربيع عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت

رواه قلنا في نسخة قلت * **باب القراءة في العصر** *
في العصر أي صلاة الظهر ما يأتي في ركعة وسورة
سورة أي وكان يقرأ فيها في الركعة وسورة
ركعة في ركعتي المغرب أي في الركعة وسورة
في اليوم الثاني * **باب القراءة في المغرب** *
أي في وقتها ما يأتي في ركعة وسورة
مبشرا والراء في وقتها لا يقرأ فيها في ركعة
خلافا لما تقدم من في وقتها لا يقرأ فيها في ركعة
الراء ما تقدم من في وقتها لا يقرأ فيها في ركعة
بنت الحوت أم عبد الله في وقتها لا يقرأ فيها في ركعة
بذلك الوقت أم عبد الله في وقتها لا يقرأ فيها في ركعة
يقول معني قوله لقد ذكرتني بقرآنك هذه السورة
وعنيها (قوله) رآه ما في نسخة يقرأ

مالك

وَلَمَّا مَلَكَ عَلَى غَيْرِ الْفَطْرَةِ إِلَى فُطْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَجْدًا صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا * بَابُ اسْتِوَاءِ الظُّهْرِ فِي الرُّكُوعِ وَقَالَ
ابُو حَنِيفَةَ فِي أَصْحَابِ بَيْرُكَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَّةَ هَضْبٍ
ظُهُرٍ * حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحُبَابِ شَقِيقُهُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ
عَمْرُو بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ كَانَ رُكُوعُ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشُجُودُهُ وَبَيْنَ السُّجُودَيْنِ
وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقَعُودَ
فَرِيًّا مِنَ السَّوَاءِ * بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ الَّذِي لَا يَتِمُّ رُكُوعُهُ بِالْإِعَادَةِ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ
قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ الْمُقْبِرِي
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ
السُّجُودَ فَلَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ
السَّلَامَ فَقَالَ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ فَصَلِّ
ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ ثَلَاثًا فَقَالَ وَالَّذِي
بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسَنُ غَيْرُهُ فَعَلِمَنِي قَالَ إِذَا نَسِيتَ
إِلَى الصَّلَاةِ فَكُنْتُ أَقْرَأُ مَا تَسْتَرْمِقُكَ مِنَ الْقُرْآنِ
ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَأْسًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ
فَانْمِثْ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى
تَطْمِئِنَّ خَالِسًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ

بَابُ اسْتِوَاءِ الظُّهْرِ فِي الرُّكُوعِ
المصلي ضليده الى جهة فوق واسطو له قوله ثم
هضبة يرفع بها السن واليد بآلة
السواويكع وسلم الذي لا يتم ركوعه بالإعادة
صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالإعادة
قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد
ولا يركع من السجدة (قوله فدخل المسجد) ولا يركع
عليه وسلم قوله رجل هو خلا من رافع الزرق
ذو رطل دخل في الصلاة فقال ارجم فصل
جد على رجليه في الصلاة لانها اقرب لغيره
فانك لم تصل في الصلاة لانها اقرب لغيره
من في الكمال فهو اولي الجازين وانض فلا تغد
الحقيقة وهي في الذات وجب معرفة النبي ل
سائر صفاتها

الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعٍ فَاثْنَيْنِ الرَّكْعَةَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَنصَبَتْ
 هَنَئِهِ قَالَ فَصَلَّى بِأَهْلِهِ شَيْخًا هَذَا ابْنُ بَرْدٍ وَكَانَ
 أَبُو بَرْدٍ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجْدَةِ الْآخِرَةِ اسْتَوَى
 قَاعًا اسْتَمْعَ * بِأَيْ هَوَى بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى
 يَسْجُدَ وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُثْمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ
 * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
 هِشَامٍ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ
 يَكْتُمُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ
 وَغَيْرِهِ فَيَكْبِرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَرُكِعُ ثُمَّ يَقُولُ
 سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ يَقُولُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ قَبْلَ أَنْ
 يَسْجُدَ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ
 يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَسْجُدُ ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَرْفَعُ
 رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ثُمَّ يَكْبِرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ الْإِثْنَيْنِ
 وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رُكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ يَقُولُ
 حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ سُبُحًا
 بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ كَانَتْ
 هَذِهِ لَصَلَاةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا قَالُوا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ
 يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَيَدْعُو
 لِلرَّجَالِ فَيَسْتَبِشِرُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَيَقُولُ اللَّهُمَّ انْجِ الْوَلِيدَ بْنَ

رَفَعَهُ فَاثْنَيْنِ الْقِيَامَ أَيْ مَكَانَ النَّشْءِ بِدَلِّهِ
 فَأَنصَبَتْ هَنَئِهِ وَصَلَّ وَشَدَّ بِدَلِّهِ الْوَحْدَةَ كَأَنَّهُ كُنِيَ
 عَنْ دُجُوعِ أَعْيَانِهِ مِنَ الْإِغْيَالِ إِلَى الْقِيَامِ بِأَلْفِظِهِ
 وَالْإِغْيَالُ هِيَ الْوَيْبَةُ فَانْقَضَتْ تَحْقِيقُ الْوَحْدَةَ
 وَلَا تَعْنَى الْوَيْبَةَ وَالْوَيْبَةُ هِيَ الْوَيْبَةُ وَهِيَ الْوَيْبَةُ
 فَانْقَضَتْ هَنَئِهِ فَطَمَعَ آخِرُهُ مَنَافَةُ فَوْقَهُ بِدَلِّهِ
 رَفَعَهُ ثُمَّ الْإِسْنَانُ أَيْ سَكَتَ بَيْنَ الشُّنُونِ
 رَفَعَهُ ثُمَّ الْإِسْنَانُ أَيْ سَكَتَ بَيْنَ الشُّنُونِ
 عَلَى الدُّنْيَا أَيْ هُرَيْرَةَ كَانَ يَكْبُرُ حِينَ يَسْجُدُ وَهِيَ
 اسْتَدْلَ بِهَذَا عَلَى أَنَّ رَفْعَهُ يَسْتَلْزِمُهُ رَفْعَهُ
 فَيَأْتِي تَحْقِيقُ وَهِيَ الْوَيْبَةُ فَانْقَضَتْ تَحْقِيقُ الْوَحْدَةَ
 ابْنُ الْوَلِيدِ كَانَ يَدْعُو إِلَى أَنْ يَسْمِعَهُ الرِّجَالُ بِأَسْمَائِهِمْ
 وَهِيَ الْوَيْبَةُ فَطَمَعَ آخِرُهُ مَنَافَةُ فَوْقَهُ بِدَلِّهِ
 لَا تَعْنَى الْوَيْبَةَ هِيَ الْوَيْبَةُ وَهِيَ الْوَيْبَةُ

الوليد وسلمة بن هشام وعباس بن أبي ربيعة و
المسند ضعيفان من المؤمنين الله أشد وطأ لك علي
مضر وأجعلنا عليهم سيدين كسبني يوسف وأهل
المشرق يومئذ من مضر حجاجون له * حدثنا علي بن
عبد الله قال ثنا سفيان غير مرة عن الزهري قال
سمعت أنس بن مالك يقول سقط رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن فريس ودرهما قال سفيان من فريس
فجش شقة الأيمن فدخلنا عليه نفوذة فحضرت
الصلاة فصلى بنا قاعدا وقعدنا وقال سفيان مرة
صلينا نفوذة فلما قضى الصلاة قال إنما جعل
الأمم ليؤتمت به فإذا كثر فكثروا وإذا أركبهم فأركبوا
وإذا أرفعهم فأرفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا
ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا قال سفيان كذا جاء به معمر
قلت نعم قال لقد حفظ كذا قال الزهري ولك الحمد حفظ
من شقة الأيمن فلما خرجنا من عند الزهري قال ابن جريج
وأنا عنده فحش ساقه الأيمن * باب فضل السجود
حدثنا أبو النعمان قال أخبرنا سفيان عن الزهري قال أخبر
سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبرهما أن
الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل
تأرون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول
الله قال فهل تأرون في رؤية الشمس ليس دونه سحاب قالوا لا

رقوله وسلمة بن هشام وفتح اللام را خا ابي جهم
رقوله وعباس بن أبي ربيعة أخا أبي جهم لأمه
وعباس بن فتح العيني وفتح بلال المشاة التمنية
وكل هؤلاء الكذابين دعاهم عليه الصلاة
نحو ابن سير الكفار ببركة دعائه عليه الصلاة
والسلام رقيه الله أشد وسكون الطاء وفتح
رقوله وطأ لك بفتح الواو وسكون اللام على اللجل
الهزة من الوطئ وهو شدة الاعتماد على الرجل
والمراد أشد باسك وسكون الحاء آخره شق مجية
شق بضم الجيم وسكون ساقه الأيمن بلفظ المسان
اعطى رقيه فحش ساقه الأيمن فحش ساقه الأيمن
بدل الشق وهو عطف على مفرد الزهري وأما
من فاعل قال مقدرا أي قال الزهري سفيان لا
عنده ويحتمل أن يكون هذا مفعول لابن جريج
مفعول ابن جريج والفهم حينئذ راجع لابن جريج
لا للزهري قاله البراءة أي كذا لما قال في
فتح الباري وهذا أقرب إلى الصواب ومقولان
جريج هو مجش بن جندب ورواه هذا الحديث والقصة
بصري ومثله باب إنما جعل الإمام ليؤتمت به
والسماح وسبقه باب فضل السجود رقيه
والله أعلم فمن باب فضل السجود رقيه
تمادون بضم اللام والراء وفتحها

محمد قال سأمرهم أن يواصلي عن أبي وإيل عن أبي ربيعة أنه
رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته قال له صل
فما صليت قال وأحسبه ولو مت فنت على غير سنة محمد صلى الله
عليه وسلم * **باب السجود على سبعة أعظم** * سأقيد به
قال سأستفياك عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس
أنه قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبعة أعضاء
ولا يكف شعر ولا ثوباً للجهة وأيدي الركبتين والركبتين
* **باب السجود على سبعة أعظم** * قال سأستفياك عن عمرو بن
طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم ولا تكف ثوباً ولا شعراً *
حدثنا آدم قال سأستفياك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن
يزيد الخطمي سأ البراء بن عازب وهو غير كذوب قال كنا
نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فإذا قال سمع الله لئن
لم يكن أحد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم
جبهته على الأرض * **باب السجود على الألف** * حدثنا
ابن أبي عمير قال سأقيد به عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
أمرنا أن نسجد على سبعة أعظم على الجهة وأشار بيده على
أذنيه واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا تكف ثوباً
ولا الشعر * **باب السجود على الألف في الطين** * حدثنا
موسى قال سأقيد به عن يحيى عن أبي سلمة قال أنطلقت إلى

باب السجود على سبعة أعظم
رواه فيهم من قاضيهم
لهم من قاضيهم
رواه عن ابن عباس
عليه وسلم والأمر الله
بأن عيسى أمر النبي
حدثني (نور الخطمي) شيخ
رواه فيهم من قاضيهم
لهم من قاضيهم
رواه عن ابن عباس
عليه وسلم والأمر الله
بأن عيسى أمر النبي
حدثني (نور الخطمي) شيخ

صلى الله عليه وسلم أن تسجد على سبعة أعظم ولا يكف ثوبه
ولا شرة * باب لا يكف ثوبه في الصلاة * حدثنا أبو
إبراهيم بن أبي بصير عن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمي أن تسجد على
سبعة أعظم لا أكف شعرا ولا نونا * باب السجدة
والدعاء في السجود * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان
قال ثنا منصور بن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله
عنها أنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكر أن يقول
في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي
يا ولي الأمر * باب المكث بين السجدين * حدثنا
أبو الهيثم قال سألت أبا عبد الله عن قول الله عز وجل
الحواريين قال لأصحابه ألا أنشئكم صلاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال وذلك في غير حين صلاة فقام ثم
فكر ثم رفع رأسه فقارهنه ثم سجد ثم دفع رأسه هنه
ثم سجد ثم رفع رأسه هنه فصل في صلاة عتروس لم يجز
هذا قال أبو الربيع كان فعل من أشد أنهم يفعلون كما كان يفعل
في الثالثة أو الرابعة قال فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم
فأقمنا عنده فقال لو رجعت إلى أهلكم صلوا صلاة كذا
في حين كذا وصلوا صلاة كذا في حين كذا فإذا حضرت
الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكبركم * حدثنا
ابن عبد الرحمن قال ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله البرقي

قَالَ ثَنَا مَسْعُورٌ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ
كَانَ سُجُودُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُكُوعُهُ وَقَعُودُهُ بَيْنَ
السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ ثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنِّي لَا
أَلْوَأَنَّ صَلَاتِي بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصِلُ بِأَقْدَامِهِ
ثَابِتٌ كَانَ أَنَسٌ يَضَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَ كَمْ تَضَعُونَهُ كَانَ إِذَا رَفَعَ
رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْنَسِي وَيَتَنَزَّجُ السَّجْدَتَيْنِ
حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْنَسِي * بَابُ لَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ
فِي السُّجُودِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَضَعَ
يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضٍ مِمَّا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ
ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ
مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَعْدَلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا
يَنْسُطُوا أَحَدَكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْ يَسْطِيَ الْكَلْبُ * ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ
قَاعِدًا فِي وَرَمٍ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ نَهَضَ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَا
أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا حَالِدُ بْنُ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ
أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَوَارِثِ النَّبِيُّ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَعْمَلُ قَاعِدًا كَانَ فِي وَرَمٍ مِنْ صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا
* بَابُ كَيْفَ يَتَعَدَّى عَلَى الْأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكُوعِ *
حَدَّثَنَا مَعْلُوفُ بْنُ أَسَدٍ قَالَ سَأَلْتُ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ
سَأَلْنَا مَالِكَ بْنَ الْحَوَارِثِ فَصَلَّى مَعَنَا فِي سَجْدَةٍ نَأْهَدُ أَفْعَالًا
إِنْ لَمْ يَلِمْ بِكُمْ وَمَا أَدْبَدُ الصَّلَاةَ وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أَرِيكُمْ

وقوله قد نسي بالفتح والتخفيف أو بالضم
والشدة يدرك من وفي الحديث استحيى النبي
الكل في الاعتدال وبين السجدة بين الركبتين
عند الشافعي أنها ركبتان قصيرتان أو ركبتان
لا يفتريش ذراعيه النبي وقوله يدرك أي يفتريش
الرفع على النفي مثله ذراعيه بأن يفتريشها بآب

باسمى استوى قاعداً في ورَمٍ من صلواته
نَهَضَ أي القيام والورَم الرُّكُوعُ الأولى والثالثة
يُجَدِّدُ يَأْتِي بِطَبْعَةِ الْأَسْرَارِ مَعْدُ وَاسْتَدْرَجَ عَلَيْهِ
لَا يَقُولُونَ بِهَا وَيَجْلُودُونَ فِيهَا كَلَّتِ الْأَغْصَانُ
وَيَشْكُلُ عَلَيْهِمْ فَرَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَصْرِ
الصلوات الثلاثة على جلسة الاستراحة كان
مطلوباً من الصلاة على ركبتين أو ركبتين
حدثني علي بن محمد عن مالك بن أنس عن
عنه فأنهم إذا سجدوا يفتريشون ذراعيهم

كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي قَالَ أَيُّوبُ فَقُلْتُ
لَا بِي فَلَا بَةَ وَكَيْفَ كَانَتْ صَلَاتُهُ قَالَ مِثْلَ صَلَاةِ شَيْخَانَا هَذَا
يَعْنِي عُمَرَوَيْنِ سَلَّمَ قَالَ أَيُّوبُ وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ يَتِمُّ التَّكْبِيرَ
وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ السُّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ
قَامَ * بَابُ يَكْبُرُ وَهُوَ يَهْضُ مِنْ السُّجْدَتَيْنِ وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ
يَكْبُرُ فِي هَهْضَتِهِ * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَالِحٍ قَالَ سَأَلْتُ عَنْ صَلَاتِهِ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَارْدٍ قَالَ صَلَّى لَنَا أَبُو سَعِيدٍ فَجَمَعَ بِالتَّكْبِيرِ جَمْعًا
رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَجَمَعَ سَجْدَةً وَجَمَعَ رَفَعَ وَجَمَعَ قَامَ مِنَ
الرُّكْعَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا
ابْنُ حَرْبٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ زَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ جَرِيرٍ عَنْ
مُطَرِّفٍ قَالَ صَلَّيْتُ أَنَا وَعُمَرَانُ صَلَاةً خَلَفَ عَلَى ابْنِ طَالِبٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَثُرَ وَإِذَا رَفَعَ كَثُرَ وَإِذَا هَضَمَ
الرُّكْعَتَيْنِ كَثُرَ فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ عُمَرَانُ يَدَيْهِ فَقَالَ لَقَدْ صَلَّى بِنَاهُ
هَذِهِ صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ لَقَدْ ذَكَرْتُ هَذِهِ صَلَاةَ
مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ سُنَّةِ الْجُلُوسِ فِي
الشَّهَادَةِ * وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ إِذَا جَلَسَتْ فِي صَلَاتِهَا جَلَسَتْ
الرُّجُلَ وَكَانَتْ فِقْهَةً * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ
إِذَا جَلَسَ فَعَمَلُهُ وَإِنَّا لَوِمْذُ حَدَّثَ السَّنَنَ فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ
عُمَرُ وَقَالَ إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الَّتِي وَفَّقِي

قوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
سلك بحسب الكلام لقوله وإذا رفع في نسخة فافا
أخرى من السجدة في نسخة في السجدة وفي
يضع من السجدة في نسخة في السجدة وفي
الركعة الثانية وقوله وعين دفع في نسخة
قوله هذا على باب سنة الجلوس في

صنعة في الشهادتين الأولى والثانية
الرجل يجمع الجمل لأن المدا الهنئة
والأخرى في الشهادتين الأولى والثانية
والثالثة في الشهادتين الأولى والثانية
الصحة عن مكيول وقوله وكانت فقهة من
كلام مكيول وعلموا مطلقا وقوله وكان في
في زمها من كلام البخاري (قوله) وقال في
نسخة فقال وفي أخرى قاله (قوله)

النسري

البشرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلي لا يتحملني
حلمنا حتى يكبر قال لنا اللث عن خالد بن سعيد بن محمد بن
عمرو بن حنبل عن محمد بن عمرو بن عطاء ح وحدثنا اللث عن يزيد
ابن ابي حبيب وزيد بن حنبل عن محمد بن عمرو بن حنبل عن محمد بن
ابن عمرو بن مطايع انه كان جالسا مع نعيم بن ابي النضر صلى الله
عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ابو حمزة الساعدي انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم راسه اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه
واذا ركع امكن يديه من كعبته ثم هصر ظهره فاذا رفع
راسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه فاذا استجد وضع
يديه غير مفترش ولا قابضيهما واستقبل باطراف اصابع
رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى
ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وسمع اللث يزيد بن ابي
حبيب وزيد بن حنبل عن محمد بن عمرو بن حنبل عن محمد بن
من ابن عطاء وقال ابو صالح عن اللث كل فقار وقال ابن
المبارك عن يحيى بن ابان قال حدثني زيد بن ابي حبيب
ان محمد بن عمرو حدثه كل فقار باب من لم يسجد
الشهد الاول واجبا لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من
الركعتين ولم يرجع حدثنا ابو الهيثم قال اخبرنا شعيب
عن الزهري قال قال النبي عبد الرحمن بن هرم مولى بني زهير
المطلب وقال عمر مولى مبيعة بن الحارث ان عبد الله

رفوله ان رجلي يتحملني
ان رجلي بالالف على اخر النبي محمد بن عمرو
وان يعني نعم فعليه قوله رجلي لا يتحملني
النون وتسلط يدها استنفاك بيا واهم شيخ
الاسلام ارفوله وحدثنا اللث عن نعيم بن ابي النضر
وفي اخرى قال حدثني قال يحيى بن حماد عن
وقوله مع نعيم بن ابي النضر في نسخة ولكن في نسخة
الرجال ما بين الثلاثة والعشرة لكن في نسخة
ابي داود وصحيح ابن خزيمة انهم كانوا عشرة
اهم زكريا بن ابي اسحق من لم يركب الاوكة
واحياء وهو ما عليه ما ان والساق
ونصب النبي اذا جلس في الركعة الاولى
هذه رجله اليسرى

الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة اللهم
اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح
الدجال واعوذ بك من فتنة الحيا وفتنة الممات اللهم افرغ
بك من الماتم والمغرم فقال له فابلى ما اكثر ما تستعبد من
المغرم فقال ان الرجل اذا غر حدث فكذب ووعد فأخلف وعثر
الزهرقي قال اخبرني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعبد في صلاة من فتنة
الدجال * حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
علمي دعاء ادعوه في صلاة في قال قل اللهم اني ظلمت نفسي طمعا
كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاعف عني مغفرة من عندك
وارحمي انك انت الغفور الرحيم * باب ما يتخير من الدعاء
بعد التشهد وليس بواجب * حدثنا مسدد قال ثنا يحيى عن
الاخفش عن حماد بن عمار عن ابي رافع قال كان اذا تكلم النبي صلى
الله عليه وسلم في الصلاة قلنا السلام على الله من عباده
السلام على فلان وفلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا
الصلوات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها
النبي ورحمة الله وبركاته والسلام عليك وعلى عباد الله

وقوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم
في نسخة انها اخبرته وقوله في الصلاة اعني
اخبرها قبل السلام وبعد التشهد وقوله
المسيح يفتح الميم وكسر الهمزة على يمينه عليه
ما مهيكل يضاف الى الدجال وقد قيل
السلام ولكن اذا اراد الدجال ان يفتنه
هو بالتخفيف يميني والتشديد الدجال
وقوله بالتشديد لهما قوله ظلمت نفسي
بازنك ما بوجوب العفو عنه وقوله السلام
بالصلوة والموعدة باب ما يتخير من الدعاء
بواجب من الدعاء وفي نسخة سلام
الزبير عن عائشة وقوله اني ظلمت نفسي
قوله

وَرَعَى أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ مُحَمَّدٌ جَمْعًا
يَزِيدُ لَوْ كَانَ فِي دَارِهِمْ قَالَ سَمِعْتُ عُمَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ
قَالَ أَعَدَّ بَنِي سَالِمٍ قَالَ كُنْتُ أَصْلَى لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ فَأَيَّتِ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَإِنْ الشَّيْئُ
يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي فَلَوْ دِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ
فِي بَيْتِي مَكَانًا أَخَذَهُ مُسَيِّدٌ فَقَالَ أَفَعَلْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدْ
أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو تَكْرِيمَةَ بَعْدَ مَا اسْتَدَّ
الْهَارِ قَاسِمًا ذَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادْنَتْ لَهُ فَلَمْ يَحْسُرْ
حَتَّى قَالَ ابْنُ حَبَّانٍ أَصْلَى مِنْ بَيْتِكَ فَاسْأَلْنِيهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي
لِجَبَّانٍ يَصَلِّي فِيهِ فَقَامَ فَصَلَّاهُ خَلْفَهُ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمَا جَاءَنِي سَلَّمَ
بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ * حَدَّثَنَا سَيِّدُ الْقَوْمِينَ فِي بَصْرَةٍ
قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ أَبِي مَعْقِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَوَى
أَنَّ اللَّهَ عَنْهَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفَعَ الصُّنُوفَ بِالذِّكْرِ جَعَلَ بَصْرَةَ النَّبِيِّ
مِنْ الْمَكُتُوبَةِ كَانَ عَلَى مَقْعِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ
عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْتَهَرُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ * حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ شَيْفَانَ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرُوًا قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو مَعْقِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَى أَنَّ اللَّهَ عَنْهَا قَالَ كُنْتُ أَعْرِفُ الْقَضَاءَ
صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَبِيرِ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ حَدَّثَنَا
شَيْفَانٌ أَنَّ عَمْرُوًا قَالَ كَانَ أَبُو مَعْقِدٍ مُصَدِّقَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ
وَأَسْمُهُ نَافِذٌ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْقِدٌ

رَقُولُهُ وَزَعَمَ الْمَرَادُ بِالزَّعْمِ الْعَوَّلَ الْمُجْتَفَى لِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي
بِالْإِسْمِ وَأَنْ كَانَ كَسْرًا يَطْلُقُ عَلَى الْكَلْبِ وَالْإِسْمِ
فِيهِ وَقُولُهُ عَقَلَ إِلَى عِلْمٍ وَقُولُهُ مِنْ دَوْلَانٍ فِي بَصْرَةٍ
كَانَتْ وَاللَّهُ لَوَيْدٌ كَرِيمٌ يَقُولُ وَهَذَا الْأَكْبَرُ وَعَلَيْهِ
أَقْبَلُ مِنَ الْبُيُوتِ وَهَذَا الْأَكْبَرُ وَأَدْلِيهَا
اسْتَلْهَا فِي السَّجْدِ رَوَى عَنْهُ رَقُولُهُ فَوَدِدْتُ أَنْ يَرَى اللَّهَ
لَعَنَ الْفُلْهَ مِنْ وَدِدْتُ وَنَعَمْ بِالرَّحْمَةِ وَالْجَنَّةِ حَوَالِي
لَقَدْ خَلَّيْتُ رَقُولُهُ أَخَذَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْجَنَّةِ حَوَالِي
بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ أَعْلَى الْكُتُوبَةِ
رَقُولُهُ سَلَّمَ مِنْ بَصْرَةِ بَصْرَةٍ لَشَهْرَةٍ وَأَبُو
أَبِي بَكْرٍ رَقُولُهُ سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ فِي بَصْرَةِ أَخْبَرَنَا

من عبدا لله من سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
 قال جاء الفقراء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ذهب أهل الدار
 من الأموال بالدرجات العلى والنفير الفقير يصلون كأنهم يصلون
 ويصومون كأنهم صوموا وهم أفضل من موال يجنون بها ويتركون
 ويجاهدون ويصدقون قال إلا أحدكم بما إن أخذتم به
 أذركم من سقمكم ولم يذكركم أحد بعدكم وكنتم خير من
 أنتم بن ظهري أنه إلا من عمل مثله تستجرون ويحذرون ويكفرون
 خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين فاختلفنا بيننا فقال
 بعضهم نسبح ثلاثا وثلاثين ونحمد ثلاثا وثلاثين ونكبر
 أربعاً وثلاثين فربعت إليه فقال تقول سبحان الله و
 الحمد لله والله أكبر حتى يكون منهن كهن ثلاثا وثلاثين
 حذنا محمد بن يوسف قال سنا سنان عن عبد الملك بن حمير
 عن ورايد كاتب المغيرة بن شعبة قال أُمي على المغيرة بن شعبة
 في كتاب إلى معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
 في كل صلاة مكنوية لا إله إلا الله وحده لا شريك له له
 الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الله لا مانع لما أعطى
 ولا معطي لما منق ولا ينفع ذا الجح منك الجح وقال شعبة
 عن عبد الملك بن عبد الرحمن عن القاسم بن مخيمرة عن ورايد
 هذا أو قال الحسن بن علي * باب مستقبل الإمام الثاني
 إذا سلم * حذنا محمد بن يوسف قال سنا جوير بن حازم قال
 سنا أبو رجاء عن سمرة بن جندب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

روى عن عبد الله بن عباس عن عمر بن حفص بن غصان
 عن أبيه عن الخطاب رضي الله عنه (قوله جاء الفقراء
 سمي منهم أبو ذر عند اليربوع وأبو الدرداء عند
 المناسك) قوله الذين يصلون كأنهم يصلون والمشكلة
 هي كل شيء وحكمة في رواية الأوزاعي والموالد
 وقوله في الأموال ما إن الدار من الأموال أو
 استقلوا هذه رواية الكشيبي وقوله فصل من
 (قوله وصلى الله عليه وسلم) وقوله في الأموال
 قال عمار بن عبد الله بن زاذم (قوله في الأموال
 بما إلى النبي صلى الله عليه وسلم) وقوله في الأموال
 به وقوله أذركم من سقمكم وقوله في الأموال
 ظهر فيه كذا الكشيبي وقوله في الأموال
 أذركم من سقمكم وقوله في الأموال
 أذركم من سقمكم وقوله في الأموال
 أذركم من سقمكم وقوله في الأموال

اذا صلى صلاة اقبل علينا بوجهه * حدثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك بن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحذبية على ارسنائه
كانت من اللينة فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون
ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اصبح في عباد
مؤمنين وكافرا فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك
مؤمنين وكافرا بالكوكب واما من قال بنوء كذا وكذا فذلك
كافري ومؤمنين بالكوكب * حدثنا عبد الله بن منير سمع زينة
قال اخبرنا حميد عن ابيها قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الفلاة ذات ليلة الى شطر الليل ثم خرج علينا فلما صلى اقبل
علينا بوجهه فقال ان الناس قد صلوا ورفدوا وانكم لن
ترالوا في صلاة ما انتظرم الصلاة فابى منك الامام
في صلاة فعدا السلام وقال لنا ادم ثمانية من ابواب
عن نافع قال كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه القرظ
وفعله القاسم ويذكرني في هرة رفعة لا يتطوع الا حمار
في مكانه ولم يصح * حدثنا ابو الوليد ثنا ابراهيم بن سعيد
ثنا الزهري عن هند بنت الحارث عن امرئته ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا سلم بك في مكانه يسير قال ابن شهاب
فروي والله اعلم لكي يتقدم من يصرف من النساء وقال ان
ابي مرثد اخبرنا نافع بن زيد قال اخبرني جعفر بن ربيعة

بقوله صلى لنا تقدم في نظارة في نظارة ان
المراد اما لنا او لاجلنا وقوله النبي صلى الله
عليه وسلم في ثنية رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقوله بالحذبية تخفف التهمة الثانية
عند بعض المحققين وقد يدعى حاذية
الحذيين سميت بذلك في رواية من الليل ومن
او اكثر وقوله من الليل في رواية من الليل ومن
التي سميت او بمعنى في قوله هل تدرون الاستفهام
الهموز وورش الى التقسيم
الامام في صلاة بعد السلام اعلم الصلاة
اي التفل وقوله الغرض في ثنية التثنية وقوله
القاسم اعلم في ثنية في ثنية التثنية وقوله

يُنْفِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ بَسَارِهِ وَيَعْلَبُ عَلَى مَنْ يَسُوخِي أَوْ
مَنْ يَحْسُدُ الْأَنْفَالَ عَنْ يَمِينِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ سَأَلْنَا
شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَ عَبْدُ
اللَّهِ لَا يَحْسَبُ أَحَدُكُمْ لَنَا سُلْطَانًا شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ وَرُوحَانِ حَتَّى
عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصُرَ فَإِلَّا عَنِ يَمِينِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَثِيرًا يَنْصُرُ عَنْ بَسَارِهِ * بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّوْمِ
الَّتِي وَالْبَصَلِ وَالْكَرَائِ وَفَوَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كُلِّ
الْبَصَلِ وَالتَّوْمِ مِنَ الْجَوْعِ أَوْ غَيْرِهِ فَلَا يَقْرِنُ مَسْجِدَنَا * حَدَّثَنَا
مُسَدَّدٌ قَالَ سَأَلْنَا حُجَيْمًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْنَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرِ مَنْ
أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي التَّوْمَ فَلَا يَقْرِنُ مَسْجِدَنَا * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْنَا أَبُو حَصِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَرْبِدُ التَّوْمَ فَلَا يَنْفُسَانَا
فِي مَسْجِدِنَا قُلْتُ مَا يَعْنِي بِهِ قَالَ مَا أَرَأَاهُ يَقُولُ لَا يَنْفُسُهُ
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَرْزَخٍ ابْنُ جُرَيْجٍ إِلَّا يَنْفُسُهُ * حَدَّثَنَا سَمْعَةُ
ابْنُ عَفْرٍو قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ رَضِيَ
عَطَاءٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ
سَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ تَوْمًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ قَالَ فَلْيَعْتَزِلْ
مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي يَمِينِهِ وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّى يَفْعَلُ فِيهِ خَضِرَاتٍ مِنْ بَقُولِ فَوَجَدَهَا دِيحًا

رَفَعَهُ يَسُوخِي يَسْلُبُ بِدَانِيَاءَ الْمَجْعَةِ أَيْ يَقْصِدُ
مَنْ يَسُوخِي رَفَعَهُ أَوْ يَسْلُبُ يَقْصِدُ الْقَصْدَ وَكَثَرُ الْيَمِينِ
وَكَثَرُ الْخِيَارِ كَثَرُ زِيَادَتِهِ مِنَ الْوَلَدِ أَيْ الْقَوْلِ
أَنْسَى مَا حَكَاهُ عَنْهُ السَّلَفُ فِي يَمِينِهِ وَكَثَرُ الْخِيَارِ
أَنْصُرَ فَإِذَا صَلَّيْتَ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَكَلَ مَا رَأَيْتُ أَنْسَى أَيْ مَا عَابَسَ مِنْ يَمِينِهِ
عَنْ يَمِينِهِ لَانْصُرَ إِلَّا أَنْسَى أَيْ لَا يَنْفُسُهُ إِلَّا يَمِينُهُ
أَنْصُرَ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَنْصُرَ أَيْ لَا يَنْفُسُهُ إِلَّا يَمِينُهُ
الْأَنْصُرَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي نَسْخَةِ الْأَوَّلِ وَفِي خَيْرِ
نَسْخَةِ الْخَيْرِ وَالْمُسَدَّدُ رَفَعَهُ أَوْ يَسْلُبُ يَقْصِدُ

كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَّأَ
 مِنْ شَيْءٍ مُعَلَّقٍ وَضَبَّوهُ خَفِيفًا يَخْفَفُهُ عَمْرُو وَيَقْلِلُهُ جَدًّا
 ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقِمَتْ فَوَضَّأَتْ نَحْوَهَا تَوْضُأً ثُمَّ جَبَّتْ فَقِمَتْ
 عَنْ يَسَارِهِ فَنَوَلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ
 ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ فَنَادَاهُ الْمُنَادِي يَا ذُنْبُ الصَّلَاةِ قَامَ مَعَهُ
 إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَلِيلًا الْعَمْرُوَانِ نَاسًا يَقُولُونَ
 إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ قَالَ عَمْرُو
 سَمِعْتُ عُيَيْدَ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ إِنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحَتَّى ثُمَّ قَرَأَ
 أَنِّي أَرَى فِي النَّامِ أَنِّي إِذَا جَلَجْتُ حَدَّثَنَا أَنَّهُ عَمِيلٌ قَالَ حَدَّثَنِي
 مَالِكٌ عَنْ اسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
 جَدَّ تَمْلِيكَ دَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامَ
 صَنْعَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا فَقَالَ تَوَمَّوْا فَلَا صَلَاحَ بِكُمْ فَقِمْتُ إِلَى حَصِيرِ
 لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طَوْلٍ مَالِ بَسٍّ فَضَحَّخْتُ بِمَا دَفَقَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْيَتِيمَ دَعَى وَالْعَجُوزَ مِنْ وَرَائِنَا
 فَصَلَّى بِنَارِ كَهْمَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
 ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَنَا وَأَنَا يَوْمَئِذٍ
 قَدْ نَاهَرَتْ الْأَحْلَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي
 بِالنَّاسِ بِمَنَى إِلَى غَيْرِ جَدَارٍ فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضُ الصَّفِّ
 فَتَرَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الْإِثْمَانِ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ
 يَنْكُرْ عَلَيَّ ذَلِكَ أَحَدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا

قوله شئ معلق وقوله معلق
 ذكره باعتبار الكلام والساق وقوله يخففه
 عمرو ويقلله جد الاول من باب الهمز
 والثاني من باب الهمز وقد مر بسطر في باب
 التخفيف في الوضوء قوله فتوضأت لل
 فيه المطابقة لاول الترخيم لان ابن عباس
 حين وصوله هذا كان صغيرا

شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزَّبْرِانَ عَائِشَةُ
 قَالَتْ اَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عِيَّاشُ بْنُ عُبَادٍ
 الْأَعْلَى شَأْنًا مَعْمُرٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عُروَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِشَاءِ
 حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالْمُهَيْمِيَانُ فَخَرَجَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ
 يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يُؤْمِنُ بِصَلَاةِ
 غَيْرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ شَأْنًا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شَأْنًا يَجِيءُ قَالَ شَأْنُ
 سُفْيَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنْهُ
 مَا شَهِدْتُ تَبَعِي مِنْ صَفَرِهِ إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي عِنْدَ دَارِ ابْنِ كَثِيرٍ بَيْنَ
 الصَّلَاتِ ثُمَّ خُطِبَ ثُمَّ أَقَامَ النِّسَاءُ فَرُغَ مِنْهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمْرَهُنَّ
 أَنْ يَقْصِدْنَ فَعَمَلَتِ الْمَرْأَةُ تَهْوِي بِيَدِهَا إِلَى حَلْقِهَا تَلْقَى
 فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ أَقَامَ هُوَ وَيَلْدُ الْبَيْتِ بِأَسْبُوحٍ خَرَجَ
 النِّسَاءُ إِلَى الْمَسْجِدِ بِاللَّيْلِ وَالْفَلَسُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُروَةُ بْنُ الزَّبْرِانَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِالْعَتَمَةِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ فَخَرَجَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ
 غَيْرَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا يُصَلِّي يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ

قوله اعتم النبي في رواية رسول الله اي
 آخر العشاء حتى اشتدت عتمة الليل
 اي ظلمة قوله شأنا معمر في نسخة اخبرنا
 قوله ناداه في رواية مادي قوله قد نام
 النساء والصبيان قال ابن رشد فهم منه
 البخاري ان النساء والصبيان الذين
 ناموا كانوا حضورا في المسجد وليس
 الحادي صريحا في ذلك ان يحتل انهم
 ناموا في البيوت اهـ سدي

وكانوا يصلون العتمة فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث
 الليل الاول ثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم بن
 عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال اذا استاذنكم فستأؤم بالليل الى المسجد فاذا نزلن
 قابض شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
 بهب انتظار الناس قيام الامام العالم ثنا عبد الله بن محمد
 ثنا عثمان بن عمر اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني
 هند بنت الحارث ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه
 وسلم اخبرتها ان النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كن اذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ومن صلى من الرجال ما شاء الله فاذا قام رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قام الرجال ثنا عبد الله بن مسلمة
 عن مالك ح وحدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا
 مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة
 قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح
 فيصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس
 حدثنا محمد بن مسكين قال ثنا بشر اخبرنا الاوزاعي
 حدثني يحيى بن ابي شيبر عن عبد الله بن ابي قتادة الانصاري
 عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
 لا قوم الى الصلاة وانا اريد ان اطول فيها فاستمع
 بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي كراهية ان اشق على

قوله وكانوا يصلون العتمة فيما بين
 ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول
 استشكل بان بين لازم الاضافة
 لمتعدد فكان مقتضى ذلك ان يقال
 فيما بين ان يغيب الشفق وثلث الليل
 بالواو لا بالي واجيب بان المضاف
 اليه محذوف والتقدير فيما بين
 ازمنة الغيبة الى الثلث الاول

ائمه ثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى بن
 سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لو ادرى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لهن من كما منعت
 نساء بني اسرائيل قلت للعمرة او منعت قالت نعم يا ب
 صلاة النساء خلف الرجال حدثنا يحيى بن قزعة قال ثنا
 ابراهيم بن سعد عن الزهري عن هند بنت المارث
 عن أم سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ويمكث
 هوف مقامه يسيرا قبل ان يقوم قال زكريا والله اعلم ان ذلك
 كان لكي ينصرف النساء قبل ان يدرى من الرجال ثنا ابو نعيم قال
 ثنا ابن عيينة عن اسحاق بن عبد الله عن انس بن مالك
 رضي الله عنه قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيت امر
 سلمة فقامت وبيته خلفه وام سليم خلفا باب سبعة
 انصرف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد ثنا
 يحيى بن موسى ثنا سعيد بن منصور ثنا فليح عن عبد الرحمن
 ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يصلي الصبح بغلس فيسرفن نساء
 المؤمنين لا يعرفن من الغلس ولا يعرفن بعضهن بعضا
 باب استئذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد ثنا
 مسدد ثنا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن سالم
 ابن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قوله ما احدث النساء اي من قلة مبالغة
 باب يجب من الجوار وعونه قولا للمجد في فضيلة
 للمساجد قوله كما منعت نساء بني اسرائيل
 اخرج عبد الرزاق عن عائشة رضي الله
 عنها قالت كن نساء بني اسرائيل يتخذن
 ارجلا من خشب يتشرفن للرجال
 في المساجد فحرم الله عليهن المساجد
 مسطحة عليهن العجوة اهـ

قال اذا استأذنت امرأة احدكم فلا يمنعها
 بسم الله الرحمن الرحيم
 كتاب الجمعة

باب فرض الجمعة لقول الله تعالى اذا نودي للصلاة
 من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير
 لكم ان كنتم تعلمون ثنا أبو اليمان قال اخبرنا شعيب
 قال ثنا أبو الزناد ان عبد الرحمن بن هزيم الأعرج مولى ربيعة
 ابن الحارث حدثه انه سمع أبا هريرة رضي الله عنه انه سمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون
 يوم القيمة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم
 الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له فالناس لنا
 فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد باب فضل
 الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو على
 النساء حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
 نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال اذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل حدثنا عبد
 الله بن محمد بن اسماء قال ثنا جويرية عن مالك عن الزهري
 عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
 عمر بن الخطاب بيثما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة اذا
 دخل رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم فناداه عمر اية ساعة هذه قال اني شفت فلم اقلب

قوله اذا استأذنت امرأة احدكم اي
 في ان تخرج الى الصلاة في المسجد ونحو
 ما فيه مصلحة بسم الله الرحمن الرحيم
 كتاب الجمعة ساقط من نسخة
 مفرقة على كتاب في اخرى وقوله باب
 فرض الجمعة ساقط من نسخة
 بضم الميم مخففة اشهر من فتحها
 وسكونها وكسوها وشهد يد هاتوا
 ليست للتانيث لان اليوم مذكور بالبالغة

إلى أهلي حتى سمعت التاذين فلم أزد على أن توفضات فقال
 وللوضوء أيضاً وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 يأمر بالفعل ثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن صفوان
 ابن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري روى الله عنه
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على
 كل محتلم باب الطيب للجمعة ثنا علي قال ثنا حرمي بن عمار
 قال ثنا شعبة عن أبي بكر بن المنكر قال حدثني عمرو بن
 سليم الأنصاري قال شهد على أبي سعيد قال أشهد
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغسل يوم الجمعة
 واجب على كل محتلم وإن يسن وإن يمس طيباً إن وجد قال
 عمرو أما الغسل فاشهد أنه واجب وأما الاستينان والطيب
 فالله أعلم الواجب هو أم لا ولكن هكذا في الحديث قال أبو عبد
 الله هو أخو محمد بن المنكر ولم يسم أبو بكر هذا رواه عنه
 بكير بن الأشج وسعيد بن أبي هلال وعده وكان محمد بن
 المنكر يكتن بأبي بكر وأبي عبد الله باب فضل الجمعة
 ثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن يحيى مولى أبي
 بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة
 غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة
 الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة
 فكأنما قرب كبشاً أقرن ومن راح في الساعة الرابعة

ثم إن لم أزد على أن توفضات وفي نسخة أن
 توفضات قال مصدر يرفع ولا يظهر لقول
 القسطلاني أن صلة وجب عند العقلاء
 والله أعلم اهـ سدى أي فلم استقبل
 بعد أن سمعت النداء بشئ سوى
 الوضوء قوله فقال والوضوء انكار
 آخر بهن مقدرة وهو بالنصب
 أي التوضؤ الوضوء فقط أو اقتصر
 عليه أو آخره أو اكتفيت به ويجوز
 الرفع مبتدأ خبر محذوف أي الوضوء
 نقص عليه

فكانا قرب دُجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانا
 قرب بيضه فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون
 الاثر باب حدثنا ابو نعيم قال ثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه بينا هو يخطب يوم
 الجمعة اذ دخل رجل فقال عمر لم تحبسون عن الصلاة فقال
 الرجل ما هو الا ان سمعتُ النداء توضأت فقال ألم تسمعوا النبي
 صلى الله عليه وسلم يقول اذا راح احدكم الى الجمعة فليغتسل
 بلاب الدهن للجمعة ثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن
 سعيد المقبري قال اخبرني ابي عن ابن وديعه عن سلمان
 الفارسي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يغتسل رجل
 يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو
 يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي
 ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه
 وبين الجمعة الاخرى حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا
 شعيب عن الزهري قال طائوس قلت لابن عباس ذكرنا
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة
 واغسلوا رؤوسكم وان لم تكونوا جنباً واصيبوا من الطيب
 قال ابن عباس اما الغسل فنعم واما الطيب فلا ادري ثنا
 ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم
 قال اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن طائوس عن ابن عباس رضي
 الله عنهما انه ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم

باب بالتنوين بلا زجة فهو
 كالفصل ما قبله قوله بينا في نسخة
 بينا قوله رجل هو عثمان كما مر
 قوله الا ان سمعت سقط لفظ ان
 من نسخة قوله يقول في نسخة قال
 ومصح الحديث باب الدهن استعمال
 بضم الدال اسم بتقدير باب استعمال
 الدهن وبفتحها مصدر

الجمعة فقلت لابن عباس أيمس طيباً أو دهنان كان عند أهله
فقال لا أعلمه باب يلبس أحسن ما يجد ثنا عبد الله بن
يوسف قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر بن
الخطاب رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو
اشتريت هذه تلبسها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس هذه من لا خلاق له
في الآخرة ثم جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلة
فاعطى عمر بن الخطاب رضي الله عنه منها حلة فقال عمر
يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطاردي ما قلت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسكم اللبسها فكساها
عمر بن الخطاب رضي الله عنه احواله بكمه مشركا باب السواك
يوم الجمعة وقال ابو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
يستن حذنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي
الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لولا ان أشق على أمتي أو على الناس
لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة ثنا ابو معمر قال ثنا عبد الوارث
قال ثنا شبيب بن الحجاب ثنا أنس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أكثرت عليكم في السواك حدثنا محمد بن
كثير قال أخبرنا سفيان عن منصور وخصين عن أبي وائل
عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل
يسوء فاه * باب من تسوك بسواك غيره

يلبس يلبس اي مراد شهود الجمعة
احسن ما يجد من ثياب شرع في الجمعة
وهو الابيض في الجمعة والمديد
في العيد ولوا سود قوله اخبرنا
مالك في نسخة عن مالك قوله حلة
سيرة بكسر الهمزة وفتح التثنية
اي مدي حري وهو يدوي
او ثوب مدي والتعويض على البدلية او
بالاضافة وعلى الاول اهل العزة وعلى
الوصفة وعلى الاول اهل العزة وعلى
الثاني اكثر الحديث

حدثنا

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بُلُوْلٍ قَالَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ
 أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي
 بَكْرٍ وَمَعَهُ سَوَالِكُ يَسْتَنْبِرُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقُلْتُ لَهُ أَعْطَيْتَنِي هَذَا السَّوَالِكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْطَانِيهِ فَقَصَصْتُهُ
 ثُمَّ مَضَيْتُهُ فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْتَنْتَ
 بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي بِأَبٍ مَا يَفْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ شَا سَفِيَّانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ هُرَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ
 الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ بِأَبٍ الْجُمُعَةِ
 فِي الْقُرَى وَالْمَدَائِنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
 عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي
 جَرَّةَ الضَّبْعِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ
 بَعْدَ جُمُعَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ
 عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُرَافٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَوْزِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا
 سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَزَرَادُ اللَّيْلِ قَالَ
 يُونُسُ كَتَبَ زُرَيْقُ بْنُ حَكِيمٍ إِلَى ابْنِ شَهَابٍ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ
 بِوَادِي الْقُرَى هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ وَزُرَيْقٌ عَاهِلٌ عَلَى أَرْضٍ
 يَغْلِبُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ يَغْتَرِبُونَ وَزُرَيْقٌ يَوْمَئِذٍ

باب الجمعة أي حكم صلاتها في القرى
 والمدن يسكنون الدال وصلها بجمع مدبغ
 وفي نسخة والمدائن قيل بالهزاة كان من مدبغ
 بالمكان اعظام به وبه نزل أن كان من مدبغ

فكان لو ذكر يا قومه حدثنا محمد في نسخة محمد في
 محمد قوله العقدى من العبد والعاقف
 نسبة إلى العقد قومه من قيس قومه من
 أبي حمزة بابيهم يصفون عبد الرحمن بن
 عاصم والضبيعي يجمع مضمون قومه

عَلَى آيَةٍ فَكُتِبَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَنَا اسْمَعُ بِأَمْرِهِ أَنْ يَجْمَعَ بَجَبْرَةٍ أَنْ
 سَأَلَ الْحَدِيثَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
 الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ
 مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ
 عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْحَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ
 قَالَ وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ
 عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ بَابٌ هَلْ عَلَى
 مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غَسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ وَقَالَ
 ابْنُ عُمَرَ إِنَّمَا الْغَسْلُ عَلَى مَنْ تَجَبَّ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةُ فَلْيَغْتَسِلْ
 ثَابِتٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ
 ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ
 مُحْتَلِمٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُفِرَ لِلْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 أَوْ تَوَالِ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ هَذَا الْيَوْمُ
 الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ هَذَا قَالَ اللَّهُ فَعَدَّ الْيَهُودَ وَبَعْدَ غَدٍ

قوله راعٍ في بيت زوجها أحسن تدبيرها
 في العيشة والفرح له والامانة في ماله وحفظ
 عياله وأضيائه ونفسها قوله راعٍ في ماله
 سيده يحفظ ويقوم بما يستحقه من ماله
 قوله قال أي ابن عمر أو سالم أو يعقوب
 قوله أن قد قال أي النبي صلى الله عليه وسلم
 وأنه مخففة من التثنية وفي نسخة ثابته قال
 قوله راعٍ في ماله أبيه يحفظه ويدير ماله

لِلنَّصَارَى فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ حَتَّى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ
سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْتَسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَلَاحٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُلِّ نَسْلٍ حَتَّى أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ
يَوْمًا حَذَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ شَا شَيْبَانَةُ ثَنَا وَرَقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِينَارٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
أَنْذَرْتُ النِّسَاءَ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ حَذَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مَوْسَى
ثَنَا أَبُو سَامَةَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
كَانَتْ امْرَأَةٌ لِعُمَرَ تَشْهَدُ صَدَاةَ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ فِي الْجُمُعَةِ
فِي الْمَسْجِدِ فَقِيلَ لَهَا لِمَ تَخْرُجِينَ وَقَدْ تَعْلَمِينَ أَنَّ عُمَرَ يَكْرَهُ ذَلِكَ
وَيُعَارِ قَالَتْ وَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْهَانِي قَالَ يَمْنَعُهُ قَوْلُ رَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا أَحَادَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ
بِهِ الرِّخْصَةُ إِنْ كُنْتُمْ تَحْضُرُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَطَرِ حَذَّثَنَا
مُسْلَدٌ قَالَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ صَالِحُ الزِّيَادِيِّ
قَالَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ لَوْ دُنِيَ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ إِذَا قُلْتُ لَشَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ قُلْ صَلَوَاتِي يَوْمَ تَكْرَهُ
فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكَرُوا قَالَ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرُ مَنْى فِي الْجُمُعَةِ
عَزَمَةً وَإِنْ كَرِهْتَ أَنْ أَخْرُجَ فَمَتَشُونَ فِي الطَّيْنِ وَالْخَبْثِ
هَلْ مِنْ آيَةٍ تَوْتِي الْجُمُعَةَ وَعَلَى مَنْ تَحِبُّ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ إِذَا نَادَى الصَّلَاةَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ

باب حذثنا عبد الله بن محمد
ابن عمر المدايني قوله انذرت النساء بالليل
مفهومه ان لا يغزون لهن بالنهار والجمعة
نهارية فدل على انها لا تجب عليهن وهو محل
الترجم
بمفهوم المواضع وقال شيخ الاسلام علم من
لان الليل مظنة القسوة تقتضي المفهوم للوقوف
على مفهوم المخالفة بل الليل لقب بغيره

وَقَالَ عَلِيٌّ مَاذَا كُنْتَ فِي قَرْيَةِ جَلِيعَةَ فَتَوَدَّى بِالصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ
 الْجُمُعَةِ فَخَرَّقَ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ
 وَكَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَصْرِ أَحْيَاءَ يَجْمَعُ وَأَحْيَاءَ مَا لَا يَجْمَعُ وَهُوَ
 بِالزَّوِيَةِ عَلَى فَرَسَيْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ
 أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَتَنَاقَشُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 مِنْ مَنَازِلِهِمُ وَالْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي الْفُجَارِ يُصِيبُهُمُ الْفُجَارُ
 وَالْعُرْقُ فَيُخْرِجُ مِنْهُمْ الْعُرْقُ فَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ يَوْمَكُمْ هَذَا بَلَسَتْ وَقَدْ لَجِيعَةُ إِذَا زَالَتِ
 الشَّمْسُ وَكَذَلِكَ يَرَوِي عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَالتَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَنَحْوِهِ
 ابْنُ خُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ خُمَيْرَةَ عَنْ الْفُجَارِ يَوْمَ
 الْجُمُعَةِ فَقَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ النَّاسُ مَهْمَةً
 أَنْفُسِهِمْ وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ بِرَأْحُوا أَنْفُسَهُمْ فَفُجِلَ
 لَهُمْ لَوْ اغْتَسَلُوا حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ الشَّعْثَانِ قَالَ حَدَّثَنَا
 فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّبِيِّ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
 يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
 اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا نَتَكَبَّرُ بِالْجُمُعَةِ فَيَقِيلُ

يطلب وقت الجمعة إذا زالت الشمس أي
 يدخل وقتها إذا زالت الشمس عن كبد السماء
 وقوله وكذا يذكر الخ قال ما قاله أكثر
 الصحابة وإنما اقتصر على هؤلاء لما قبل
 أنه نقل عنهم خلاف ذلك وفي نسخة وكذلك
 يروى قوله عبد الله أي ابن المبارك قوله
 أخبرنا يحيى في نسخة حديثاً قوله عن بنت
 عبد الرحمن الأنصارية قوله مهمة أنفسهم
 بفحات جمع ما هن مكتبة وكانت أي خدمة
 أنفسهم اهـ

بعد الجمعة يلبث اذا اشتد الحر يوم الجمعة حدثنا محمد بن ابى بكر
 المقدسي قال حدثنا حرمي بن حمارة قال ثنا ابو خلدَةَ وهو
 خالد بن دينار قال سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى
 الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوة واذا اشتد
 الحر ابرد بالصلوة يعني الجمعة قال يونس بن بكير اخبرنا
 ابو خلدَةَ وقال بالصلوة ولم يذكر الجمعة وقال بشر بن
 ثابت حدثنا ابو خلدَةَ قال صلى بنا امير الجمعة ثم قال
 لا انس منى الله عنك كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
 الظهر * يلبس المشي الى الجمعة وقول الله جل ذكره
 فاستمعوا الى ذكر الله ومن قال السعي العمل والذهاب لقول
 الله تعالى وسعي لها سعيها وقال ابن عباس رضى الله عنهما
 يحرم البيع حينئذ وقال عطاء محرم المصناعات كلها وقال
 ابراهيم بن سعد عن الزهري اذا اذن المؤذن يوم الجمعة وهو
 مسافر فعليه ان يشهد حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا
 الوليد بن مسلم قال ثنا يزيد بن ابى مرهم قال ثنا عبيدة بن
 رفاعَةَ قال ارى ابا عيسى وانا اذهب الى الجمعة فقالت
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اغترت قدماه في
 سبيل الله خرهما لله على النار حدثنا آدم قال حدثنا ابن ابى
 ذئب قال الزهري عن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله
 عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليان
 قال اخبرنا شبيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة

يلبس المشي الى الجمعة
 وقول الله بالجمع عطف على المشي وقول
 فاستمعوا الى ذكر الله
 كما يعلم ما يان فذكرنا في الوقت ندب
 العدول قال الحب الطبري انه يجب اذا لم
 يدرك الجمعة الا براه ذكرنا

ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا قيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون واثوها تسعون عليكم السكينة فاذا ركعتم فصلوا وما فاتكم فأتوا ثانيا ثمرو بن علي قال حدثني ابو قتيبة قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة قال ابو عبد الله لا علم الا عن آية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة يابس لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن سعيده المقرئ عن آية عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مسح من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصل ما كتب له ثم اذا خرج الامام انصت غفلة ما بينته وبين الجمعة الاخرى يابس لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقيده في مكانه حدثنا محمد بن سنان قال اخبرنا محمد بن يزيد قال اخبرنا ابن جرير قال سمعت نافعا يقول سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول هي النجى صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه من معقه ويجلس فيه قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها يابس الاذان يوم الجمعة حدثنا ادهم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد قال قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد
 في مكانه لا ما فيه بمعنى التماسه ويقعد بالرفع
 عطفت على يمين أو هو حال والتقدير وهو
 يقعد على الأول كل من القعود والقيام منى
 عنه وعلى الثاني الذي من البيع بينهما حتى لو
 اتفاه ولم يقعد لم يتركب الذمى أهـ
 قوله لو لم يتركب الذمى أهـ
 قوله لو لم يتركب الذمى أهـ
 قوله لو لم يتركب الذمى أهـ
 قوله لو لم يتركب الذمى أهـ

وَأَبَى بَكْرٌ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ
النَّاسُ زَادَ التَّدَاوُ النَّاسُ عَلَى الزُّوْرَاءِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الزُّوْرَاءُ
مَوْضِعٌ بِالسُّوْقِ بِالْمَدِينَةِ بَابُ الْمُؤَذِّنِ الْوَاحِدِ يَوْمَهُ
الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَلْجُونِ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ أَنَّ الَّذِي زَادَ الْمُتَأَذِّنِينَ
الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَثُرَ
أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنٌ
غَيْرُ وَاحِدٍ وَكَانَ التَّأَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْأَمَامُ
يَقْعَى عَلَى الْمَنْبَرِ بَابُ حُجُبِ الْأَمَامِ عَلَى الْمَنْبَرِ إِذَا سَمِعَ التَّدَاوُ
حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حَنِيفٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ
قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَنْبَرِ
أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ مُعَاوِيَةُ اللَّهُ أَكْبَرُ
اللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَأَنَا
قَالَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ وَأَنَا فَلَمَّا أَنْ
قَضَى التَّأَذِّنَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُولُ
مَا سَمِعْتُمْ مِنْهُ مِنْ مَقَالَتِي بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى الْمَنْبَرِ عِنْدَ
التَّأَذِّنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ شَاكِلِيُّ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ
ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ التَّأَذِّنَ الثَّلَاثِيَّ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْرٌ بِهِ عُثْمَانُ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ التَّأَذِّنُ

باب يجيب الإمام أي المؤذن وهو على المنبر
وفي نسخة يؤذن الإمام المسلم إذا كانا لكونه
بلفظه وقوله اسمع النداء أي الأذان
قوله ثنا ابن مقاتل في نسخة أخبرنا أحمد

ابن مقاتل قوله ابن حنيف بالتصغير قوله
قال في نسخة فقال فيها وقوله قال أشهد في
نسخة فقال وقوله فقال معاوية في نسخة
قال وقوله قال أشهد في نسخة فقال

يوم الجمعة حين يجلس الإمام يلبس التأذين عند الخطبة
 ثنا محمد بن مقاتل قال أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري
 قال سمعت السائب بن يزيد يقول ان الاذان يوم الجمعة كان اوله
 حين يجلس الامام يوم الجمعة على المنبر في عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما فلما كان في خلافة عثمان
 رضي الله عنه وكثروا امر عثمان يوم الجمعة بالاذان الثالث
 فاذن به على الزور اذ فثبت الامر على ذلك يلبس الخطبة
 على المنبر وقال انس رضي الله عنه خطب النبي صلى الله عليه وسلم
 على المنبر حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن
 عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد الحميد القاري القرشي الا انه
 قال حدثنا ابو حازم بن دينار ان رجلا اتوا سهل بن سعد
 الساعدي وقدا همروا في المنبر ثم عودوه فسألوه عن
 ذلك فقال والله اني لاعرف ما هو ولقد رأيته اول يوم
 وضع واوّل يوم يجلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فلاة امرأة قد سهاها
 سهل مري غلامك النجار ان يعمل لي اعوادا اجلس عليها
 اذا كلمت الناس فامرته فعملها من طرقات الغابة ثم
 جاد بها فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فامر بها فوضعت ها هنا ثم رأت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم صلى عليها وكبر وهو عليها ثم رجع وهو عليها ثم
 نزل القهقري فسيجد في اصل المنبر ثم عاد فلما فبرغ

يوم الجمعة زاد في نسخة من الانصار قوله قد
 سماها سهل قال شيخ الاسلام لم اخبر
 على شئ منه لها وفي احكامها خلاف من يمانية
 مع زيادة في باب الصلاة في السطوح
 والمنبر عليه مري غلامك العمار الخا خلف
 في اسم مانع المنبر على اقول احدها صبيون
 وهو الاصح ثانيها ابراهيم ثالثها باقر
 خامسها صباح بالهامة وتخفف الوحدة
 سابعها لادب مولى العباس ثامنها
 الادري تاسعها ميثا *

اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا
صلاحي حدثنا سعيدي بن أبي مريم قال ثنا محمد بن جعفر قال اخبرني
يحيى بن سعيد قال اخبرني ابن انس انه سمع جابر بن عبد الله
قال كان جذع يقوم اليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع
له المنبر سمعنا للجذع مثل اصوات العشار حتى نزل النبي صلى
الله عليه وسلم فوضع عليه قال سليمان عن يحيى اخبرني
حفص بن غنيد الله بن انس انه سمع جابر احدثنا آدم قال
حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابيه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر فقال من جاء الى
الجمعة فليغتسل **باب** الخطبة قائما وقال الحسن بنينا
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما حدثنا حبيب الله
ابن عمر القواريري قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يقعد ثم يقوم كما تفعلون
الآن **باب** يستقبل الامام القوم واستقبال الناس
الامام اذا خطب واستقبل ابن عمر رضي الله عنهما
الامام حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى
عن هلال بن ابي ميمونة حدثنا عطاء بن يسار انه سمع
ابا سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم جلس
ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله **باب** من
قال في الخطبة بعد التثنية اما بعد رواه عكرمة عن

باب الخطبة قائما اي مشروعية اتيان
الخطيب بها قائما قوله يخطب قائما هذا
موضع الترجمة قوله عبيد الله بن عمر سقط
ابن عمر في نسخة والقواريري نسبة
ان عليها قوله حدثنا عبيد الله زاد في نسخة ابن
عمر قوله ثم يقعد اي بعد الخطبة وقوله ثم
يقوم اي الثانية وواجب على ذلك وفيه
مخبر صلوات الله على ائمتنا واصلي وجوب
الجلس بين الخطبتين والقيام بينهما

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمود حدثنا أبو أسامة
قال ثنا هشام بن عروة قال أخبرني فاطمة بنت المنذر
عن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت دخلت على عائشة رضي الله
عنها والناس يصلون قلت ما شأن الناس فأشارت برأسها إلى
السماة فقلت آية فأشارت برأسها أي نعم قالت فأطال رسول الله
صلى الله عليه وسلم جدا حتى تجل في الغشي وإلى جاني قربة
فيهما ففتحتهما فجعلت أصب منها على رأسي فأنصرف رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس وحمد
الله بما هو أهله ثم قال أما بعد قالت ولغظ نسوة من
الأنصار فأيكفات اليهن لاسكنهن فقلت لعائشة
ما قال قالت قال ما من شيء لم أكن أريته إلا وقدر أيسره
في مقام هذا حتى الجنة والنار فانه قد أوحى إلى أنكم
تفتنون في القبور مثل أقربياء من فتنة المسيح الدجال
يؤتى أحدكم فيقال له ما عليك بهذا الرجل فأما المؤمن أو
المؤمن سلك هشام فيقول هو رسول الله هو محمد جاءنا
بالبينات والهدى فآمننا وأحببنا وآتبعنا وصدقنا
فيقال له ثم صالحا قد نعلم أن كنتم آمننا وآمننا
المنافق أو المرتاب شك هشام فيقال له ما عليك
بهذا الرجل فيقول لا أدري ثمفت الناس يقولون شيئا
فقلت قال هشام فلقد قالت فاطمة فأوعيته غير
انها ذكرت ما يغلط عليه ثنا محمد بن معمر قال ثنا

قوله وقال محمود هو ابن غيلان شيخ
المؤلف وكلام أبو نعيم في المستخرج
بأنه قال ثنا محمود في قوله تعالى
لذا كفر والجادة قوله حتى تجل في الغشي
المناء الفوقية والكيم وتشديد اللام
أي علا في قوله الغشي بفتح الغين وسكون
الشيء المجهول آخره مناء تخفيف
قوله وقد تجلت الشمس والكيم وتشديد اللام

أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ شَأْنًا عَمَرُو
 ابْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى بِجَالِ أَوْ
 بِسَبِي فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رَجُلًا وَتَرَكَ رَجُلًا فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ
 تَرَكَ عَتَبُوا فُجِدَ اللَّهُ وَأَشَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ قَوْلَهُ أَفَى
 أَعْطَى الرَّجُلَ وَادَعَ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعَى أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي
 أَعْطَى وَلَكِنْ أَعْطَى أَقْوَامًا لَمَّا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخِزْيِ وَالْهَلَاكِ
 وَكُلَّ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْفَنَى وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ
 عَمَرُو بْنُ تَغْلِبَ لِقَوْلِهِ مَا أَحَبَّ أَنْ يَكَلِمَةَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ النِّعَمِ ثَابِعُ بْنُ شَابِيحٍ مِنْ بَكْرِ قَالَ شَأْنُ اللَّيْلِ
 عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ
 جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رَجُلًا بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ
 النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَتَكَرَّرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ
 عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا
 قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ
 لَمْ يَخَفْ عَلَى مَكَانِكُمْ لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرُضَ عَلَيْكُمْ
 فَتَعْمُرُوا عَنْهَا تَابِعَةُ يَوْمَ نَحْنُ حَدَّثْنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ
 السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَثْنَى

قوله اني جال بضم الهاء وقوله ان بسبي
 بسين مملوكة في رواية جذف المعجمة
 في اوله والكتبه في بابها قول واشي
 في رواية ثم اشى قوله اما بعد اي بعد
 حمد الله والثناء عليه قوله اني اعطى في
 رواية اني لا اعطى بلام بعد ها حمزة
 مضمومة ثم عين ساكنة ثم طاء مكسوة
 بلفظ التكلم لا يلفظ الجهر من الماضي

عَلَى اللَّهِ بِأَهْلِهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ تَابِعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو
 أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَنِي حَمِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَا بَعْدُ تَابِعَهُ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِي أَمَا بَعْدُ ثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ
 حُسَيْنٍ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدُ يَقُولُ أَمَا بَعْدُ تَابِعَهُ
 الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزَّهْرِيِّ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَسِيلِ
 قَالَ ثَنَا عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَعِدَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِنْبَرَ وَكَانَ آخِرُ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مَعَ طُفَا
 مِلْحَفَةٍ عَلَى مَنَكِبَيْهِ قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِفَصَاصَةٍ دَسِمَتْ فَحَمَدَ اللَّهُ
 وَاشْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي فُتَا أَبُو إِلَهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا
 بَعْدُ فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ وَيَكْتُمُ النَّاسُ
 فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَطَاعَ
 أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ
 وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ * بَابُ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ ثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
 قَالَ ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَتْ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ يَقْعُدُ بَيْنَهُمَا
 بَابُ الاسْتِمَاعِ إِلَى الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا أَدُمُ قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ
 عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ

قوله قال اما بعد اي فاني استعمل الرجل منكم
 الخ كما سبق في الزكاة وغيرها قوله ابو
 معاوية هو محمد بن خازم بن محمد وزاي
 قوله عن هشام اي ابن عروة قوله العدني
 هو محمد بن يحيى وهو بفتح الميمتين
 قوله في اما بعد اي فقط لا في تمام
 الحديث وهذا ساقط من نسخة

وَقَفَّيْتُ الْمَعْنَى عَلَى بَابِ الْمُسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْاَوَّلَ فَالْاَوَّلَ وَمِثْلُ
 الْمُهْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهْدَى بِدَنَةٍ كَمَا الَّذِي يُهْدَى بِقَرَّةٍ ثُمَّ كَبَشًا
 ثُمَّ وَجَاحَةً ثُمَّ بَيْضَةً فَاِذَا خَرَجَ الْاِمَامُ طَوَّأَ صَوْفَهُمْ وَيَسْمَعُونَ
 الذِّكْرَ * بِالسُّبِّ اِذَا رَأَى الْاِمَامُ رَجُلًا جَاهِدًا وَهُوَ مُخْطَبٌ
 اَمْرُهُ اَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ * حَدَّثَنَا أَبُو التَّيْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصْلَيْتُمْ يَا قُلَادَن قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ
 رَكْعَتَيْنِ بِالسُّبِّ مَنْ جَاءَ وَالْاِمَامُ يَخْطُبُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ
 خَفِيفَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 بْنُ عُيَيْنَةَ وَسَمِعَ جَابِرًا قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
 وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ أَصْلَيْتُمْ قَالَ لَا
 قَالَ قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالسُّبِّ رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا
 مُسْنَدٌ قَالَ سَمِعَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَيَّعَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اِذَا قَامَ
 رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْكَ الْكُرَاعُ وَهَلْكَ الْمَاءُ
 فَادْعُ اللَّهَ لَنَا اَنْ يُسْقِيَنَا فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا بِالسُّبِّ اِلَّا سَقَا
 فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ
 قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ وَالْاَوْزَاعِيُّ قَالَ
 حَدَّثَنَا اسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

قوله يكتبون الاول فالاول فالاول الظاهر نصب
 الاول على انه مفعول به وقيل على الماك
 وجاءت معرفة وهو قبطي قلت كما نرى
 رآي ان المفعول مقدراي يكتبون الماك
 وراكان قوله الاول فالاول بمنزلة التناوب
 درجة حسب تفاوتهم في الجيوش والنظم
 انه لا حاجة الى ما ذكرناه اعلم اهـ سدي

قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي بَيْتِ حَكَّةَ قَالَ أَعْرَابِي فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْكَ لِلْمَالِ وَجَاعَ الْعِيَالُ فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ
 يَدَيْهِ وَمَا نَزَى فِي السَّمَاءِ فَرَعَةً فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا وَضَعَهَا
 حَتَّى نَارُ السَّيِّئَاتِ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى
 رَأَيْتُ الْمَطَرُ يَسْجُدُ عَلَى الْحَيْثِ فَطُرْنَا يَوْمَئِذٍ ذَلِكَ وَمِنْ الْقَدِّ
 وَمِنْ بَعْدِ الْقَدِّ وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجَمْعَةَ الْآخِرَى فَقَامَ ذَلِكَ
 الْأَعْرَابِي أَوْ قَالَ غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْذُمُ الْبَنَاءَ وَغَرِقَ
 الْمَالُ فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا
 عَلَيْنَا فَأَيْشِيرَ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّمَاءِ لَا أَنْفَرَجَتْ
 وَصَارَتْ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ وَسَالَ الْوَادِي فَكَأَنَّ شَهْرًا وَلَمْ
 يَجْزِ أَحَدٌ مِنَ نَاحِيَةِ الْأَحَدَثِ بِالْجُودِ * بَلَّغْ الْإِنْصَاتِ
 يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَالْأَهَامُ يَخْطُبُ وَإِذَا قَالَ لِصَاحِبِهِ أَنْصِتْ
 فَقَدْ لَعَنَّا وَقَالَ سَلْمَانَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْصِتُ
 إِذَا تَكَلَّمَ الْأَهَامُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ
 الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ
 يَوْمَ الْجَمْعَةِ أَنْصِتْ وَالْأَهَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَعَنْتُ بِكَ
 السَّاعَةَ الَّتِي فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

قوله أصابت الناس سنة - بفتح السين
 الهمزة أي شدة وجعل من الخذوب
 قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
 أي زمنه ولا بن عساكر على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قوله تاهم
 من مكان البادية لا يعرف اسمه قوله
 هذم المال الميوّنات لفقد ما ترعاه
 تاهم الميوّنات لفقد ما ترعاه
 به من الأوقات المفقودة بحبس المطر

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَفِّقُهَا
عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ
اللَّهُ آيَةً وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقُلُّهَا * بَابُ إِذَا انْقَرَضَ
النَّاسُ عَنِ الْأَمَامِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَصَلَاةُ الْأَمَامِ
وَمَنْ بَقِيَ جَائِزَةٌ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا
زَائِدَةُ عَنْ تَخْصِينِ عَنْ سَلِيمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ جَابِرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِذَا أَقْبَلْتُ عَيْرٌ يَحْمِلُ طَعَامًا فَالْتَقَوْا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ
وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا * بَابُ
الصَّلَاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَقَبْلَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ
رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ
وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى
يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا
قَضَيْتَ الصَّلَاةَ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ
اللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ
حَدَّثَنِي أَبُو جَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَتْ فَيَا امْرَأَةً تَجْعَلُ
عَلَى أَرْبَعَاءٍ فِي مَرْزَعَةٍ لَهَا سَلَفًا فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ تَنْزِعُ
أُصُولَ السَّلَفِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدَرٍ ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرِ

قوله فقال فيه ساعة أيها هنا كلمة
القدر والاسم الأعظم والرجل الصالح
حتى تنفخ الدواعي على راقية ذلك
اليوم قوله لا يوافقها أي لا يصادفها
باب بالتنوين إذا نفر الناس عن
الامام أي خرجوا عن مجلسه وذهبوا

تَطْبِخُهَا فَتَكُونُ أَصُولُ السَّلَقِ عَرَقَهُ وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ
 فَنَسْلِمُ عَلَيْهَا قَتَرَبَ ذَلِكَ الطَّعَامَ الْيَنَاءَ فَنَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَمَتَّى بِوَجْهِ الْجُمُعَةِ
 لَطْعَامِهَا ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ هَذَا أَوْ قَالَ مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ
 بِأَسْبَابِ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ عَنْ جُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ
 كُنَّا نَتَبَكَّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ ثُمَّ نَقِيلُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو عُسْثَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ كُنَّا نَقِيلُ مَعَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ *
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِبُحْبُوحَةِ الْخَوْفِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
 وَإِذْ أَضْرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ
 إِنْ لَحِقْتُمْ إِنْ يَفْقَهُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا
 مُبِينًا وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتُمْ طَائِفَةٌ
 مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَلْيَاخُذُوا سُلْحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ
 وَرَائِكُمْ وَلْيَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ
 وَلْيَاخُذُوا سُلْحَتَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَوَقَّفُوا
 عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً
 وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ
 مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ
 أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى

قوله عن عرق السلق وسكون الرأس بعد ما
 قاف ثم هذا ضمير إلى عرق الطعام والعرق
 المذوق على العظم والمراد أن السلق
 يكون مقام عظمهم ولما كشفه عن عظم
 يفتح الجمعة وكسر الراء وبعد القاف
 هاء تانيث والمراد أن السلق يفتح
 في المرقعة لثمة ففتح الهمزة على
 نعتة فحرفه بالجمعة المفتوحة والراء الساكنة
 والفاء والضمير إلى مرقعة الذي يفتح

النبي صلى الله عليه وسلم يعني صلاة الخوف قال أخبرني سالم
 ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال غزوت مع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قبل بحد فوارينا العدو فصافضنا لم فقام رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا فقامت طائفة معه تصلي
 وأقبلت طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بمن معه وسجد سجدتين ثم انصرفوا مكان الطائفة
 التي لم فصل فجاءوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم فقام كل واحد منهم فرجع
 لنفسه ركعة وسجد سجدتين **باب صلاة الخوف**
 رجالا وركبانا راجل قال حدثنا ابن سعيدي بن يحيى
 ابن سعيد القرشي قال حدثنا أبي قال حدثنا ابن جريج
 عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن قول مجاهد
 إذا اختلفوا قياما أو زادا بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن
 كانوا أكثر من ذلك فليصلوا قياما وركبانا **باب يحرس**
 بعضهم بعضا في صلاة الخوف حدثنا حنيفة بن شريح قال
 حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن
 عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قام النبي
 صلى الله عليه وسلم وقام الناس معه فكبر وكبروا معه
 وركع وركع ناس منهم ثم سجد وسجدوا معه ثم قام للثانية
 فقام الذين سجدوا وحرسوا الخوافهم وأنت الطائفة
 الأخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في صلاة

قوله قال أخبرني أي قال الزهري وفي
 نسخة فقال قوله سلم أي ابن عبد الله
 ابن عمر قوله مع رسول الله في نسخة النبي
 قوله قبل أي جهة سجد وكانت هذه الغزوة
 غزوة ذات الرقاع فوارينا بالزاي أي قابلنا

ولكن يحرس بعضهم بعضا بأب الصلاة عند منا هضة
 الحصون ولقاء العدو وقال الاوزاعي ان كان نصيا الفسخ
 ولم يقدر روعا على الصلاة صلوا ايماء كل امرء لنفسه
 فان لم يقدر روعا على الايماء آخر الصلاة حتى ينكشف
 القتال أو يأمروا فيه صلوا ركعتين فان لم يقدر روعا صلوا
 ركعة وسجدتين فان لم يقدر روعا فلا يجزئهم التكبير ويؤخرونها
 حتى يأمروا به قال مكحول وقال أنس حضرت عند
 منا هضة حصن تستر عند اضاءة الفجر واشتد
 اشتعال القتال فلم يقدر روعا على الصلاة فلم فصل الا بعد
 ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع ابي موسى ففتح لنا وقال
 أنس وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها * حدثنا
 يحيى قال حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن
 أبي سلمة عن حابر بن عبد الله قال جاء عمر يوم الخندق فجعل
 يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله ما صليت العصر
 حتى كادت الشمس تغيب فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 وأنا والله ما صليت بها بعد قال فنزل الى بطحان فتومنا
 وصلى العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلى المغرب بعد هذا
 بأب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء وقال
 الوليد ذكرت للاوزاعي صلاة شه جليل بن السمط واصحابه
 على ظهر الدابة فقال كذلك الامر عندنا اذا تخوف الفوت
 واحجج الوليد بقول النبي صلى الله عليه وسلم

بأب الصلاة عند منا هضة الحصون
 أي مقاومة من فيها يقال منا هضة أي
 قارعة ومنا هضة القوم في الحرب إذا هضم
 كل فريق إلى صاحبه وقوله ولقاء العدو
 بالجبر عطف على منا هضة من عطف العام
 على الخاص قوله تعالى الفتح أي قرب وقوعه

لا يصلي أحد العصر إلا في بني قريظة باب حدثنا عبد
الله بن محمد بن أسماء قال حدثنا جويرية عن ذافع عن ابن عمر
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لنا ما رجع من الأخراب
لا يصلي أحد العصر إلا في بني قريظة فادرك بعضهم العصر
في الطريق فقال بعضهم لا نصلي حتى نأتيها وقال بعضهم
بئ نصلي لو نرد ما ذلك فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
فلم يعنف واحدا منهم باب التذكير والعكس
بالصبح والصلوة عند الاغارة والحرب حدثنا مسدد قال
حدثنا حماد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغليظ
ثم ركب فقال الله أكبر خير بيت خيرا اذان لنا بساحة قوم فساء
صبح المذرمين فرجوا يسعون في السكك ويقولون تحقد
والخمس قال والخمس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذراري فصارت صفيحة
لدرجية الكلبى وصارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
نزل وجمعا جعل صداقها عنقهما فقال عبد العزيز لثابت
يا ابا محمد انت سالت انسا ما اهلها قال اهلها نفسها فقبسهم
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العيدين

باب في العيدين والتجمل فيه حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر
قال وجد عمر حجة من استبرق تباع في السوق فاخذها

باب بالتنوين وهو ساقط من نسخة
قوله لا يصلي أحد العصر استشكل
بقول سلم أحد الظهر واجيب
ان ذلك كان بعد دخول وقت الظهر
فقل لمن صلاها بالمدينة لا تصلي
العصر ولن لم يصلها الا قبل الظهر

فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع
هذه تجلب بها للعبد والوفد فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له فلبث عمر ما شاء الله
أن يلبث ثم أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بجبة
ديباج فاقبل بها عمر فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله انك قلت انما هذه لباس من لا خلاق له
وأرسلت لي بهذه الجبة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
تبيعها أو تصيب بها حاجتك **باب** الحراب والدرق
يوم العيد حدثنا أحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب قال
أخبرنا عمرو أن محمد بن عبد الرحمن الأسدي حدثه عن عروة
عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي
خاريتان تغتنيان بغناء بُعات فاضطجع على الفراش وحول
وجهه ودخل أبو بكر فانهرنى وقال مزمار الشيطان عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال دعها فلما غفل غمرها فخرجنا وكان يوم عيد
يلعب فيه السودان بالدرق والحراب فلما سألت النبي صلى
الله عليه وسلم وأما قال تشتهين تنظريين فقلت نعم
فأقامني وراءه خدي على خده وهو يقول دُونَكُمْ يَا بَنِي
أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَّتْ قَالَ حَسْبُكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَادْهَمِي
باب سنة العيدين لأهل الإسلام حدثنا إسماعيل قال
حدثنا شعبه قال أخبرني زبيد قال سمعتُ الشعبي عن

يلعب الحراب والدرق يوم العيد أي
لها حنة الصرور به قال الكرماني للدرق
باصطلاح المنوخين جمع الدرق وهو الزنبر
الذي يحد من الجلود قوله حدثنا أحمد بن
أبو ذر عن عمار بن عيسى واسم أبي عيسى
حسان التستري وفي نسخة أحمد بن صالح

البراء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان أول
 ما نبأ به من يومنا هذا ان فصلى ثم ترجع فنخرج فمن فعل
 فقد أصاب سنةنا حدثنا عبيد بن اسمعيل قال حدثنا ابوسامة عن
 أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل أبو بكر وعندي جاريان
 من جواري الانصار فينثيان ما تقاولت الانصار به يوم
 بعث قال قلت وليستا بمعفيتين فقال أبو بكر آمنا أمير
 الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم
 عيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل
 قوم عيداً وهذا عيدنا باب الأكل يوم الفطر قبل
 الخروج حدثنا محمد بن عبد الرحيم حدثنا سعيد بن
 سليمان قال حدثنا هشيم قال أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن
 أنس عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفدو
 يوم الفطر حتى يأكل تمرات وقال مرجأ بن رجاء حدثني
 عبيد الله قال حدثني أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم يأكلهن
 ومقرًا باب الأكل يوم النحر حدثنا مسدد قال
 حدثنا اسمعيل عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة طيعه فقام
 رجل فقال هذا يوم يشتهى فيه اللحم وذكر من جيرانه هنة
 فكان النبي صلى الله عليه وسلم صدقة قال ومعهدي جذعة
 أحب الي من شاتي كم فرخص له النبي صلى الله عليه وسلم فلا
 أذرى أبلفت الرخصة من سواه أم لا حدثنا عثمان

باب سنة العيد لاهل الاسلام وفي
 نسخة باب الدعاء في العيدين وفي اخرى
 باب في العيدين قوله ان اول ما نبأ به
 ما يبذره هو الاول فامعنى اضاف الا الى عليه
 والى باب انه يمكن اضمار لمور متعددة مبتدأ
 بها باعتبار تقدم اهل على غيرها

قال حدثنا جرير عن منصور عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي
الله عنهما قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى بعمد
الصلاة فقال من صلى صلاتنا أو ينسك نسكنا فقد أصاب النسك
ومن نسك قبل الصلاة فانه قبل الصلاة ولا نسك له فقال
أبو بردة بن ديار خال البراء يارسول الله فاني نسكت شاق
قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب وأحببت أن تكون
شاق أول ما يذبح في بيتي فذبحت شاق وتعدت قبل
أن آتي الصلاة قال شائك شاة لحم قال يارسول الله فاني عندنا
عناق لنا جذعة هي أحب الي من شاتين أفتعزى عني قال نعم
ولن تجزى عن أحد بعدك **باب الخروج الى المصلى**
بغير منبر حدثنا سعيد بن أبي مرزوق قال حدثنا محمد بن جعفر
قال أخبرني زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح
عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخرج يوم الفطر والأضحى الى المصلى فأول شيء
يبدأ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس
جالوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فان كانت
يريد أن يقطع بعثا قطعه أو يأمر بشئ أمر به ثم ينصرف
قال أبو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع
مرؤان وهو أمير المدينة في اضحى أو فطر فلما أتيت
المصلى إذا منبرناه كثير بن الصلت فاذا مرؤان يريد
أن يرتقيه قبل أن يصلي فحبذت بثوبه فحبذني فارتفع

باب الخروج الى المصلى بغير منبر المصلى
منع الامر المشددة موضع بالمدينة موقوفة
بين وبين المسجد الف ذراع قال عمر بن الخطاب
أهبطوا فوالله زيد الحيا بن اسلم قوله كان وكل
الله في نسخة النبي

فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله فقال أباسعيد قد
 ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما لا أعلم فقال إن الناس
 لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلناها قبل الصلاة **باب**
 المشي والركوب الى العيد والصلاة قبل الخطبة بغير اذان
 ولا اقامة حدثنا ابراهيم بن المنذر الحرامى قال حدثنا انس
 ابن عياض عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى في الاضحية
 والفطر ثم يخطب بعد الصلاة حدثنا ابراهيم بن موسى قال
 اخبرنا هشام بن ابن جريح اخبرهم قال اخبرني عطاء عن جابر
 ابن عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم
 خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال واخبرني عطاء
 ان ابن عباس ارسل الى ابن الزبير في أول ما يبيع له انه لم يكن
 يؤذن بالصلاة يوم الفطر وانما الخطبة بعد الصلاة *
 واخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله قال
 لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحية وعن جابر بن
 عبد الله قال سمعته يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قام فبدأ بالصلاة ثم خطب الناس بعد فلما فرغ نبى الله
 صلى الله عليه وسلم نزل فأتى النساء فذكرهن وهن
 يتوكلن على يد بلول وبلول باسط ثوبه يلتقى فيه النساء
 صدقة قلت لعطاء اترى حقا على الامام الآن ان يأتي
 النساء فيذكرهن حين يفرغ قال ان ذلك لحق عليهم

باب المشي والركوب الى العيد والصلاة
 قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة فقيل
 بتصويب رواية الجمهور لما سيجي في
 الباب الذي بعده من بيان تأخير الخطبة
 عن صلاة العيد وهو عين تقديم الصلاة
 على الخطبة

وَمَا هُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا بِأَسْبَابِ الْخُطْبَةِ بَعْدَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ
 طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَكَلَّمَهُمْ
 كَمَا يُرِيبُونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو اسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ كَعَتَيْتَ
 لَمْ يُصَلِّ قَبْلُهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمَرَهُنَّ
 بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يَلْقَيْنَ الْمَرْأَةَ تُخْرِجُهَا وَسَخَاهَا
 حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ
 سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ
 فَنُخْرِجَ مَنْ صَلَّاهُ فَكَانَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ تَخَرَّقَ قَبْلَ
 الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ كَمَنْ قَدَّمَهُ لَا هَلْ لَيْسَ مِنَ النَّسَكِ
 فِي شَيْءٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَقَالُ لَهُ أَبُو بَرَّةُ بْنُ نِيَّارٍ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبْحٌ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ حَسَمَةٍ فَقَالَ
 اجْعَلْهُ مَكَاةً وَلَنْ تُوْفَى أَوْ تَجْزَى عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ **بَابُ**
مَا يَكْرَهُ مِنْ حُلِّ السِّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ وَقَالَ الْحَسَنُ نَهَوْا

بسم الخطبة بعد العيدي ورواه قال
 شيخ الاسلام وهذه الترجمة تقدمت في نسخة
 لكنه اذا قلنا لا يعتد بها فاعلم ولا تقبل
 قوله اخبرنا ابن جريج في نسخة انبا نا قوله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسخة
 النبي قوله ثم اتى النساء ووجه الاستدلال
 هو ان هذا الاتيان وما يشتمل عليه من تنبيه الخطبة
 قبل من تاخير عن الصلاة فآخر الخطبة منها

ان يجلو السلاح يوم عيد الا ان يجافوا عذ واحدنا ذكر يا بن
 يحيى ابو السكين قال حدثنا الحارث قال شاعده بن سوقة عن
 سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر حين اصابه يمين الزعم
 في احمص قدمه فلزقت قدمه بالركاب فزلت فزعتها وذلك
 معنى فبلغ الحجاج فجعل يوده فقال الحجاج لو تعلم من اصابك
 فقال ابن عمر انت اصببتني قال وكيف قال حملت السلاح في
 يوم لم يكن يحمل فيه وادخلت السلاح المزم ولم يكن السلاح
 يدخل الحرم حدثنا احمد بن يعقوب قال ثنى اسحاق بن سفيان
 ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل الحجاج على ابن
 عمر وانا عند فقال كيف هو فقال صالح فقال من اصابك
 قال اصابني من امر رجل السلاح في يوم لا يحمل فيه حملي ففزع
 الحجاج باب التكبير للعيد وقال عبداه بن بسر ان كنا
 فرغنا في هذه الساعة وذلك حين التسيح حدثنا سليمان
 ابن حرب قال ثنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء
 قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ان اول
 ما نبدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فنصلي فنصلي
 ذلك فقد اصاب سئتنا ومن دبح قبل ان يصلي فانما هو
 لم عمله لا عمله ليس من التسليم في من فقاموا على ابو بردة
 ابن نيار فقال يا رسول الله اذا دجيت قبل ان احصلي
 وعندي جدعة خيرة من صدقة قال اجعلها مكانها
 ارق قال اذ بنجها ولكن تجزي جدعة من احد بعدي

باب التكبير للعيد بتقديم الباء
 على الكاف وفي نسخة التكبير بتقديم
 وهو تحريف اهرسيوطي قوله ان كنا
 فرغنا ان شغفنا من التكبيرة واسمها
 منه بالشان والنجس قوله ذلك اي
 وصوابه لقد فرغنا قوله ذلك اي
 وقت الضلع حين التسيح العيد
 صلاة الضحى او حين صلاة العيد
 لانها مستحبة فوله فانما هو لم في نسخة
 فانها تحميم قوله قال اجعلها في نسخة
 دجيت قوله او قال اذ جهاشك من
 فقال فوله او قال اذ جهاشك من
 الراوي عن مطاوعة احمد بن الحسن
 من حيث ان الانبعاث بالصلوة يوم
 العيد والمداومة اليها قبل الاكل
 بكل شيء من التآهب لها ومن لوازم
 ذلك التكبير اليها ومنه

باب فضل العمل في أيام التشريق وقال ابن عباس
 وأذكر والله في أيام معدودات أيام العرة والأيام المعدودات
 أيام التشريق وكان ابن عمر وأبو هريرة يخرجان إلى السوق
 في أيام العشر يكبران ويكبر الناس تكبيرهما ويكبر محمد بن
 علي خلف النافلة حدثنا محمد بن عزيمة قال ثنا شعبه عن سليمان
 عن مسلم بن أبي بكر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي
 صلى الله عليه وسلم أنه قال ما العمل في أيام أفضل منها
 في هذه العشر قالوا ولا الجهاد قال ولا الجهاد إلا رجل
 خرج بخاطر نفسه أو أهله فلم يرجع بشئ باب
 التكبير أيام رمي وإذا أخذ إلى عرفة وكان ابن عمر
 رضي الله عنهما يكبر في قبة عني فيسمعه أهل المسجد
 فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً وكان
 ابن عمر رضي الله عنهما يكبر عنى ذلك الأيام وخلف الصلوة
 وعلى فراشه وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيام
 جميعاً وكانت بمؤنة تكبير يوم النحر وكن النساء يكبرن خلف
 أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز إلى التشريق مع الرجال
 في المسجد حدثنا نعيم قال حدثنا مالك بن أنس قال
 حدثني محمد بن أبي بكر المنقي قال سألت أنساً عن
 غدير يمان من منى إلى عرفات عن التلبية كيف كنتم
 تصنعون مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت
 يلبي المنلي لا يكر عليه ويكبر المكبر فلا يكر عليه

باب فضل العمل في أيام التشريق
 قوله ومن يوم التوحيد لا ينظر ولا ينظر ولا ينظر
 المذكور بنظر ولا ينظر ولا ينظر ولا ينظر
 لا يستعدان بمكان كبير وجهه أنه
 عظمت أي عمل كان أفضل من العمل في هذه الأيام
 كون ذلك ما كان خيراً من العمل في غير
 النظر إلى يوم النحر وإلى ما يقضي إياه
 المشي خلف وجهه استماد من أن الجهاد
 في هذه الأيام يعمل في الجهاد فيكون
 في غيره هذه الأيام ومع قوله صلى الله عليه وسلم
 إلا يجلي أي جهاد رجل يمان بخاتمته
 ويقطع له لأنه قد بلغ ملكها إلا يكذبني
 تشريف الأيام والأنسفة وعدم غفران الله
 فلا إثم

حدثنا محمد بن حاتم عن عبد الله بن حاتم قال حدثنا أبي عن عاصم
 بن حفصة عن امرئ القيس قال كنت نائمًا إذ سميت يوم
 العيد حتى خرج البكر من خدرها حتى خرج الحظير
 فيمكن خلف الناس فيكبرون بتكبيرهم ويدعون بدعائهم
 يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته **باب الصلاة**
 إلى الحرة يوم العيد حدثنا محمد بن بشر قال ثنا
 عبد الوهاب قال حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر
 أن النبي صلى الله عليه وسلم كان تركله الحرة قد أمه
 يوم الفطر والمحرّم يصلي إليها **باب حل العترة**
 والحرة بين يدي الإمام يوم العيد حدثنا إبراهيم
 ابن المنذر قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا أبو عمرو قال
 أخبرني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه
 وسلم بعد إلى المصلي والعنزة بين يديه يحملون
 بالمصلي بين يديه فيصلي إليها **باب خروج النساء**
 والمحض إلى المصلي حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
 قال ثنا حماد بن أيوب عن محمد عن امرئ القيس قال أمرنا
 النبي صلى الله عليه وسلم أن نخرج العواتق ذوات الخدور
 وعن أيوب عن حفصة بن غيرة وزاد في حديث حفصة
 قال أو قالت العواتق وذوات الخدور ويقال إن المحض
 المصلي **باب خروج الصبيان إلى المصلي** حدثنا
 حماد بن أيوب قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان بن عيينة

باب الصلاة إلى المصلي حدثنا محمد بن حاتم عن عبد الله بن حاتم عن عاصم بن حفصة عن امرئ القيس قال كنت نائمًا إذ سميت يوم العيد حتى خرج البكر من خدرها حتى خرج الحظير فيمكن خلف الناس فيكبرون بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته **باب الصلاة إلى الحرة يوم العيد** حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان تركله الحرة قد أمه يوم الفطر والمحرّم يصلي إليها **باب حل العترة والحرة بين يدي الإمام يوم العيد** حدثنا إبراهيم ابن المنذر قال ثنا الوليد بن مسلم قال ثنا أبو عمرو قال أخبرني نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم بعد إلى المصلي والعنزة بين يديه يحملون بالمصلي بين يديه فيصلي إليها **باب خروج النساء والمحض إلى المصلي** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال ثنا حماد بن أيوب عن محمد عن امرئ القيس قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نخرج العواتق ذوات الخدور وعن أيوب عن حفصة بن غيرة وزاد في حديث حفصة قال أو قالت العواتق وذوات الخدور ويقال إن المحض المصلي **باب خروج الصبيان إلى المصلي** حدثنا حماد بن أيوب قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان بن عيينة

خروج النساء
 خروج النساء إلى المصلي في منية ناس
 هذا خبر باب خروج المحض إلى المصلي
 العاطف والمطلوف طين قوله امرئ
 بضم الحنة ولا في هذا هو بيننا

الرحمن بن عباس قال سمعت ابن عباس قال خرجت مع النبي
صلى الله عليه وسلم يوم فطرنا وأضحي فصلى ثم خطب
ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة
باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد وقال
ابو سعيد قاتر النبي صلى الله عليه وسلم مقابل الناس حدثنا
ابو نعيم قال ثنا محمد بن طلحة عن زبيد عن الشعبي عن
البراء قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم أضحى
إلى البقيع فصلى ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه وقال إن لولي
نسكنا في يومنا هذا أن يبدأ بالصلاة ثم يرجع فنحضر
فمن فعل ذلك فقد وافق سنتنا ومن ذبح قبل ذلك
فإنما هو شئ مجله لأهله ليس من النسك في شئ فقام رجل
فقال يا رسول الله اني ذبحت وعندى جرة خبز من مسنة
قال اذبحها ولا تأني من أحد بعدك باب العلم الذي
بالمصلي حدثنا مسدد قال ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان
حدثني عبد الرحمن بن قيس قال سمعت ابن عباس يقول
انه أشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم
ولولا مكانى من الصغرى ما شهدت حتى اني أعلم الذي عند
داركبرون المقلت فصلى ثم خطب ثم أتى النساء ومعه
بالل فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة فرائهن
بهن بآيتين من كتابه في لوب بلال ثم الطلق هو
إلى التثنية باب سبب موعدة الإمام النساء يوم

استقبال الإمام الناس في خطبة
العيد أي عيد الفطر والقطر وإن أقصر
في الحديث على الخوام شيخ الإسلام
قوله وقال أبو سعيد في نسخة قال
قوله يوم أضحى في نسخة يوم الأضحى
قوله فقاموا هم ثم ذبح فأنه
قوله رجل هو أبو زرعة بن دينار
العلم بفتحين الذي
كم من باب
بالمصلي أي ما يجعل علامة للمصلي
لغيره بها أو سقط الذي بالمصلي من سنة
قوله حدثنا يحيى بن سعيد في نسخة
قوله حدثنا يحيى بن سعيد في نسخة
حدثنا مسدد عن سفيان قوله قبل له
في نسخة وقيل له بواو الحال قوله العيد
في صلاته

العيد

العبد حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن نصر قال ثنا عبد الرزاق
قال ثنا ابن جريح قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله
قال سمعته يقول قاما النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر
فصلى قبل الصلاة ثم خطب فلما فرغ نزل فأتى النساء
فذكرهن وهويثوكا على يد بلال وبلال يأسط ثوبه
يلقي فيه النساء الصدقة قلت لعطاء زكاة يوم الفطر
قال لا ولكن صدقة يتصدق حينئذ تلقى فتحها ويلقي
أترى حصا على الإمام ذلك يا بني من ويذكرهن قال أنه
لحق عليهن وما لهم لا يفعلونه قال ابن جريح وأخبرني
الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال شهدت الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر
وعمر وهما رضي الله عنهما يصلونها قبل الخطبة ثم
يخطب بعد خروج النبي صلى الله عليه وسلم كأنظر
إليه حين يجلس بيده ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء
مع بلال فقال يأرتها النبي إذا جاءك المؤمنات
يأينك الآية ثم قال حين فرغ منها اتان على ذلك قالت
امراة واحدة منهن لم يجبه فيها نعم لا يدري حسن من
قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هل كن قداء
أبي وأمي فلبقين الفقه والخواتيم في ثوب بلال قال عبد
الرزاق الفقه الخواتيم العظام كانت في الجاهلية بآب
أنا لم يكن لها جلباب في العيد حدثنا أبو مفرق قال ثنا

قوله علم أي يا نسوة والمعنى تعالى
وتنقنن وهو لا ذم لها ولا في فكي
ثان علم البيا ومثله بنواهم أي
مزيد وهو عند الجاهليين بلفظ واحد
ومثلهما بنو نعيم بلفظ واحد
هذا الحديث في الباب إذا لم يكن
ما جلباب في العبد أي قلبه
ما جلباب من جلبابها وهو ثوب
أفقر وأعرض من الخمار وقيل
الآزار أو الخمار وغير ذلك أو الخمار
من الإجلال بضم أوله واسكان ثانيه
والفتح وكسر ثالثه نسخة ما الضم
النجليس ونبت في مسلم يجلس الرجال
بيده أي يشير بها إلى امرئ بالجلوس

عنه الكوارث قال ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين قالت
 كنا نمنع جواريتنا ان يخرجن يوم العيد فجاءت امرأة فتركت لهن
 بنى خلف فاتيها فحدثت ان زوجها اختها غزا مع النبي صلى الله
 عليه وسلم ثلثي عشرة غزوة فكانت اختها معه في بيت
 غزوات فقالت كنا نقوم على المرضى ونداوى الكلى فكانت
 يا رسول الله على احدنا باس اذ لم يكن لها جلباب لانخرج
 فقال لتلبسها صاحبها من جلبابها فليشهدن الخير وودعة
 المؤمنين قالت حفصة فلما قدمت امر عطية اتيها
 فسألها سمعت في كذا قالت نعم يا بى قل ما ذكرت النبي
 صلى الله عليه وسلم الا قالت يا بى قالت لتخرج العواتق
 ذوات الخدور وقال العواتق وذوات الخدور شك
 ايوب والحبيض ويعتزل الحبيض المصلى وليشهدن الخير
 المؤمنين قالت فعلت لها الحبيض فقالت نعم المصلى الحبيض
 تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا الحبيب اعتزل الحبيض
 المصلى حدثنا محمد بن المني قال ثنا ابن عدي عن ابن عدي
 عن محمد قال قالت امر عطية امرنا ان نخرج فنخرج الحبيض
 والعواتق ذوات الخدور فاما الحبيض فيشهدن جماعة
 المسلمين ودعوتهم ويقتلن مصلاهم يا بى
 الخ والذبح يوم النحر بالمصلى حدثنا عبد الله بن يوسف
 حدثنا الليث قال حدثني كثير بن فرقد عن فاصح
 عن عن حماد عن النبي صلى الله عليه وسلم

قوله ان يخرجن يوم العيد بالمصلى
 قوله معه اي مع زوجها اذ النبي صلى
 الله عليه وسلم قوله فقالت اي التي
 كانوا في ليلة قالت هكذا (قوله الكلى
 بفتح فسكون جمع كليم اي جميع قوله
 على احدنا اي شدة على احدنا بذكر
 حزمة الاستحمام قوله يا بى اي خرج
 قوله ليلسها اي عارية قوله من
 جلبابها اي من جبنه او هو من يابز
 المبالغة قوله اسمعت اي من النجاة
 صلى الله عليه وسلم باب اعنه
 قوله عن محمد بن عوف بن
 الحبيض المصلى قوله عن محمد بن
 قوله ان يخرجن ففتح
 قوله لا تخرج
 الراوي عن المصلى
 يوم النحر

كان يخرج ويذبح بالمصلى **باب** كلام الامام والثاني
 في خطبة العيدين واذا سئل الامام عن شيء وهو يخطب
 حدثنا مسدد قال ثنا ابو الاخوص قال ثنا منصور بن
 المغيرة عن الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من
 صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك
 قبل الصلاة فذلك شاة لحم فقال ابو بردة بن ديار فقام
 يا رسول الله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وعرفت
 ان اليوم يوم اكل وشرب فاجعلت واكملت واظفمت
 اهلي وجيراني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك
 شاة لحم قال فان عندي عناق جعدة هي خير من شاة
 لحم فهل تجزي عني قال نعم ولكن تجزي عن احد بعدك حدثنا
 حاتم بن عمر عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن انس ان
 قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم النحر ثم خطب
 فامر من ذبح قبل الصلاة ان يعيده ذبحه فقام رجل
 من الانصار فقال يا رسول الله جيرانك اما قال لهم فقام
 واما قال لهم فقام فذبحت قبل الصلاة وعندي عناق
 لي احب الي من شاة لحم وخصوله فيها حدثنا مسلم قال
 حدثنا شعبة عن الاسود عن حنبل قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم يوم النحر فخطبهم ذبح وقال من ذبح قبل ان
 يصلي فليذبح اخرى مكانها ومن لم يذبح فليذبح بسبع

باب كلام الامام والثاني في خطبة
 العيدين واذا سئل الامام عن شيء وهو يخطب
 الامام وقوله عن شيء وهو يخطب
 الدين اي يجب السائل والمعنى باب
 بيان حكمه لان قوله ابو الاخوص هو
 سلام بن سليم قوله فقال من صلى
 نسيه قوله ونسك نسكنا اي قرب
 قوله من جاد بن زيد من نسيه قوله
 ولفظ ابن زيد ساقط من نسيه واما قال فقام
 واما قال ٣٠ فقام في نسيه قوله عن الانصار
 قوله مسلم فقام اي قام قوله عن حنبل
 اي عناق من غنم النبي صلى الله عليه وسلم
 فقام المال ونسيه اي نسيه قوله
 وقال من ذبح في نسيه قوله

باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد *
 حدثنا محمد بن هوان بن سلام قال أخبرنا أبو ميمونة يحمي ابن
 واضح عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر
 ابن عبد الله قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم
 عيد خالف الطريق تابعه يونس بن محمد عن فليح عن سعيد
 عن أبي هريرة وحديث جابر أصح **باب** إذا فات العيد
 يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى
 لقول النبي صلى الله عليه وسلم هذا عيدنا أهل الإسلام
 وأمرنا أن نصل لك صلاة هؤلاء من ابن عتبة بالراوية فجمع
 أهله وبناته وصلى كصلاة أهل المصر وتكبيرهم وقال
 منكرمة أهل السواد يجتمعون في العيد يصلون ركعتين
 كما يصنع الإمام وقال عطاء إذا فات العيد صلى
 ركعتين حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن عقيل
 عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن أبا بكر رضى الله
 عنه دخل عليها وعندها جاريان في أفراس قد فغان
 وتضربان والنبي صلى الله عليه وآله وسلم متعش ثوبه فنهز
 أبو بكر فكشف النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن وجهه فقال
 دعها يا أبا بكر فاتها أيام عيد وتلك الأيام أيام
 منى وقالت عائشة رضى الله عنها رأيت النبي صلى الله عليه
 وسلم يسترق وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد
 فزجرهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم دعهم أمنا

قوله حدثنا محمد بن هوان بن سلام
 قوله أخبرنا أبو ميمونة في نسخة حدثنا
 قوله عن جابر زاد في نسخة بن عبد الله
 قوله إذا كان يوم عيد كان تامه تكون
 رجع عن طريق الذي ذهب فيه
 وحكمة مخالفة الطريق فيها مشور
 بركته أهل الطريقين أو لا يشق
 فيها أو أن يذبحوا أهل قبورهم أو أن
 تشهد له الطريقان وأهلها أو أن
 يتصدقوا على فقراءها أو أن يزدادوا
 المتأففين أو أن لا تكلم الرحمة أو أن
 يسارع ذكر الله أو أنه يخرج من كبد الكفارة

بني أرادة يعني من الأمن باب الصلاة قبل العيد
وبعد ها وقال ابو المعلي سمعت سفيدا عن ابن عباس كره
الصلاة قبل العيد ثنا ابو الوليد قال ثنا شعبة قال حدثني
عدي بن ثابت قال سمعت سفيدا بن جبير عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى ركعتين
لم يصل قبلها ولا بعدها ومعه بلال بسم الله الرحمن الرحيم
أبواب الوتر بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما جاء في الوتر ثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
عن نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رجلا سأل النبي
صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت
أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى وعن
نافع ان عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين
في الوتر حتى يامر ببعض حاجته ثنا عبد الله بن مسleme
عن مالك بن أنس عن مخرم بن سليمان عن كريبان بن
عباس اخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته فاضطجعت
في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأهله في طولها فنام حتى انصف الليل وقر بآمنه فاستيقظ
يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ عشر آيات من آل عمران ثم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى من مضى فوضأ فاحسن
الوضوء ثم قام يصلي فصنعت مثله فقامت الى جنبه

باب الصلاة قبل العيد وبعدها
أي هل يجوز أم لا قوله فصل ركعتين
لم يصل قبلها ولا بعدها كذا
للكشيبي في رواية لم يصل قبلها
ولا بعدها بافراد الضمير فيها فظهر
أبواب الوتر بسم الله الرحمن الرحيم
ما جاء في الوتر بكسر الواو وقد نسخ

فوضع يده اليمنى على راسي ولخذا يداي بفعلها ثم صلى ركعتين
 ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم
 أوثر ثم اضطلع حتى جاره المؤذن فقام فصلى ركعتين ثم
 خرج فصلى الصبح ثانياً يحيى بن سليمان قال ثنا عبد الله بن
 وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم
 حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 صلاة الليل مثنى مثنى فإذا اردت أن تنصرف فارك ركعة توتر
 لك عاصيت قال القاسم وراينا أناساً منذ أدركنا يؤثرون بثلاث
 وإن كلاً لو أيسع وأرجو أن لا يكون بشئ منه بأس ثنا أبو اليمان
 قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عمرو أن عائشة أخبرته
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي إحدى عشرة ركعة
 كانت تلك صلاة تفتى بالليل فيسجد السجدة من ذلك
 قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ويركع
 ركعتين قبل صلاة الفجر ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى
 يأتية المؤذن للصلاة باب سَاعَاتِ الْوُتْرِ وقال أبو
 هريرة رضي الله عنه أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم
 بالوتر قبل النوم ثنا أبو النعمان قال ثنا حماد بن زيد
 قال ثنا انس بن سيرين قال قلت لابن عمر أرايت الركعتين
 قبل صلاة الغداة أطيل فيها القراءة قال كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر
 بركعة ويصلي ركعتين قبل صلاة الغداة وكان

فقد فعلها بكسر الشاء الفوقية أي
 يدونها لينتهى أولها ر عنبه فو لم
 فارك ركعة أي واحدة وفو فوتر ثلاث
 ما صليت فيه رد على من ادعى من الحنفية
 ان الذين يولده من تحت من خشية
 طلع الفجر لانه علقه بارادة الانصاف
 وهو اعلم من ان يكون تخشيع طالع
 الفجر وغيره فوله وراينا اناساً منذ
 ادركنا أي لمفنا الحكم او علقنا

الاذان باذنيه قال حماد ابي بسرة ثنا عمر بن حفص قال
 ثنا ابي قال ثنا الاعمش قال حدثني مسلم عن عسروك عن
 عائشة قالت كل الليل اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانتهى وتره الى السحر باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم
 اهله بالوتر ثنا مسدد قال ثنا يحيى قال ثنا هشام
 قال ثنا ابي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلي وانار اقدع معترضة على
 فراشه فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت باب ليحفل
 آخر صلوة وتراخذنا مسدد قال حدثنا يحيى
 ابن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله
 ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر
 صلواتكم بالليل وترا باب الوتر على الدابة حدثنا
 اسمعيل قال ثنا مالك عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن
 ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار انه
 قال كنت اسير مع عبد الله بن عمر بن الخطاب بطريق
 مكة فقال سعيد فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم
 لحقته فقال عبد الله بن عمر اين كنت فقلت خشيت الصبح
 فنزلت فاوترت فقال عبد الله اليك في رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة فقلت بلى والله قال فان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير باب
 الوتر في السفر حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن

قوله وكان الاذان اي الاقامة قوله
 في رواية اي سرعة قوله قالت سلم
 الليل اي صالح بجميع اجزائه وكل بالنصب
 على الظهيرة او بالرفع مبتدأ خبر ما بعده
 باب ايقاظ النبي صلى الله عليه وسلم
 اهله بالوتر ولاكتسبه من الوتر باللام

أَسْمَاءُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يَوْمَئِذٍ أَيَّامُ
صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَاثُضَ وَيُؤْتِي قِرْعًا عَلَى رَاحِلَتِهِ بِلَبِّ
الْقَنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ ثَنَاءٌ مَسْدُودٌ قَالَ ثَنَا حَمَادُ بْنُ
زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلَ أَنَسُ بْنُ
مَالِكٍ أَقْنَتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصُّبْحِ قَالَ نَعَمْ فَعَبِلَ
أَوْ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ قَالَ بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا ثَنَاءٌ مَسْدُودٌ ثَنَا
عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ ثَنَا عَاصِمٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ
الْقَنُوتِ فَقَالَ قَدْ كَانَ الْقَنُوتُ قُلْتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ
قَالَ قَبْلَهُ قُلْتُ فَإِنْ قُلُونَا أَخْبَرْنِي عَنْكَ أَنْكَ قُلْتَ بَعْدَ
الرُّكُوعِ فَقَالَ كَذَبَ إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا إِرَاهُ كَانَ يَقَعُ قَوْمًا يَقَالُ لَهُمْ
الْقِرَاءُ زَهَاءُ سَبْعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
دُونَ أَوْلَئِكَ وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
شَهْرًا يُدْعُو عَلَيْهِمْ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ ثَنَا زَائِدَةُ
عَنِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مَجَازٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَنَتَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا يُدْعُو عَلَى رَعْلٍ وَذَكَوَانٍ ثَنَاءً مَسْدُودًا
قَالَ ثَنَا إسماعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ الْقَنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ وَاللَّيْلِ أَعْلَمُ
كِتَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله كان يوزن على البعير وسبق ان شاء
الله تعالى ان ابن عمر كان يصلي في الليل
على دابته وهو مسافر فلو كان واجباً
لما جازت صلاة على الدابة فليجوز

العرف في السفر قوله الا الفرائض
اي لكن الفرائض فلم يكن يصليها
على الراحلة الا استثناؤه منقطع
لا متصل لان المار يخرج الفرائض
عن الحكم ليله او نهاره ولا بد
عسا كذا الا الفرائض بالا فساد

باب الاستسقاء وخروج النبي صلى الله عليه وسلم في
 الاستسقاء ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن
 عباد بن تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي
 وحول رداءه باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم جعلها عليهم
 سنين كسنى يوسف ثنا حنيفة قال ثنا مغيرة بن عبد الرحمن
 عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركعة الأخيرة قال اللهم انج عبادك
 ابن أبي ربيعة اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد
 اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك
 على مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف وإن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال غفار غفر الله لها واسلم سالها
 الله قال ابن أبي الزناد عن أبيه هذا كله في الصبح ثنا عثمان
 ابن أبي شيبة قال ثنا جرير عن منصور عن أبي الضمري عن مسروق
 قال كنا عند عبد الله فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى
 من الناس أرباباً قال اللهم سبعا كسيع يوسف فاخذتهم
 سنة حصت كل شئ حتى أكلوا الجلود والميتة والجيف
 وينظر أحدهم إلى السماء فيرى الدخان من الجوع فأنابه أبو
 سفيان فقال يا محمد إنك تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم
 وإن قومك قد هلكوا فادع الله لهم قال الله عز وجل
 فأرتقب يوماً تأتي السماء بدخان مبين إلى قوله انكم
 عائدون يوماً ينطش البطشة الكبرى والبطشة

باب الاستسقاء وخروج النبي
 صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء
 أي إلى الصفا فوله خرج النبي
 الله عليه وسلم أي في شهر رمضان

سنة سنت من الهجرة إلى المصلي قوله
 يستسقي أي يريد الاستسقاء قوله
 في أشارة رداءه عند استسقاء القبلة
 يساره وعكسه

يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ مَضَتْ الدَّخَانُ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ
بَابُ سُؤَالِ النَّاسِ لِامَامِ الْاِسْتِسْقَاءِ اِذَا خَطُّوا وَاحِدًا
عَمْرُو بْنِ عَلِيٍّ قَالَ ثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَمَثَّلُ
بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ *

وَأَبْيَضَ يَسْتَسْقِي الْعَامَ بِرُوحِهِ * ثَمَالُ الْيَتَامَى عَصَمَةٌ لِلدَّوَامِلِ
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حِزْمَةَ ثَنَا سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ وَرُهَاذَكْرَتٌ قَوْلُ
الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِي
فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِيْشَ كُلَّ مِيزَابٍ * وَأَبْيَضَ يَسْتَسْقِي الْعَامَ
بِرُوحِهِ * ثَمَالُ الْيَتَامَى عَصَمَةٌ لِلدَّوَامِلِ * وَهُوَ قَوْلُ أَبِي
طَالِبٍ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْاَنْصَارِيُّ
قَالَ ثَنَا أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
كَانَ إِذَا خَطُّوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ
فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا
وَأَنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا قَالَ فَيُسْقَوْنَ
بِهِ - ثُمَّ حَوِيلَ الرِّوَايَةُ إِلَى الْاِسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ
ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ اخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَقَلَبَ رِدَاةً ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ ثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَمِعَ عِبَادَ بْنَ

بَابُ سُؤَالِ النَّاسِ لِامَامِ الْاِسْتِسْقَاءِ
اِذَا خَطُّوا قَوْلُهُ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ
اِىْ يَنْشُدُهُ قَوْلُهُ يَسْتَسْقِي بِرُوحِهِ
وَفِي الْقَافِ مَبْنِىٌ لِلْفَعُولِ اِىْ

يَسْتَسْقِي النَّاسَ الْعَامَ قَوْلُهُ يَتَمَثَّلُ
اِىْ اَلْكَسْبُ قَوْلُهُ ثَمَالُ الْيَتَامَى اِىْ
بِافْعَالِهِ اَوْ يَطْعَمُهُمْ عِنْدَ الشَّدَةِ اَوْ
عَادَهُمْ اَوْ يُلْجِئُهُمْ اَوْ يُغْنِيَهُمْ وَهُوَ
بِكسر المثلثة والنصب والرفع
صفة لا يبيض *

ثم يحدث آباءه عن عمه عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله
 عليه وسلم خرج الى المصلى فاستنقى فاستقبل القبلة وحول
 رداءه وصلى ركعتين قال ابو محمد انه كان ابن عيينة يقول هو
 صاحب الاذان ولكنه وهم لان عبد الله بن زيد بن عاصم المازني
 ما زل الانصار يلب انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط
 اذا انتهكت محارمه باب الاستسقاء في المسجد الجامع
 ثنا محمد قال اخبرنا ابو ضمرة انس بن عياض قال ثنا شريك
 ابن عبد الله بن ابي نمرانه سمع انس بن مالك يذكر ان رجلا
 دخل يوم الجمعة من باب كان وجه المنبر ورَسُول الله
 صلى الله عليه وسلم قائم يخطف فاستقبل رَسُول الله
 صلى الله عليه وسلم قائما فقال يا رَسُول الله هلك الجاشي
 وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا قال فرفع
 رَسُول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم اسقنا
 اللهم اسقنا اللهم اسقنا قال انس فلو والله ما نرى
 في السماء من سحب ولا قرعة ولا شيئا ولا بيتا وبين
 سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من وراءه سحباء مثل
 الرمس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال
 فوالله ما راينا الشمس سببا ثم دخل رجل من ذلك
 الباب في الجمعة المقبلة ورَسُول الله صلى الله عليه وسلم
 قائم يخطف فاستقبله قائما فقال يا رَسُول الله هلك
 الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسهما قال فرجع رَسُول

باب الاستسقاء في المسجد
 الجامع أي فلا يشترط الخروج الى
 الصحراء ولا يذعن الجوى باب
 انتقام الرب عز وجل من خلقه بالقحط
 اذا انتهكت محارمه قوله يذكر ان رجلا
 قيل هو كعب بن مرة وقيل هو ابو
 سفيان بن حرب ونصف الثاني
 باسباني

الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حولينا ولا علينا اللهم على
 الأكام والجبال والظراب والأودية ومنابت الشجر قال فانقطعت
 وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسألت أنسا هؤلاء الرجل قال
 لا أدري باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة ثاقبية
 ابن سعيد قال ثنا السمعيل بن جعفر عن شريك عن أنس بن مالك أن
 رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل
 فادع الله فينشا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم
 قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال أنس ولا والله ما نرى في السماء
 من سحاب ولا فرجة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت منور
 محاية مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت فادع الله ما بينا
 الشمس ستائم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة يعني الثانية ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله قائما فقال يا رسول الله هلكت الأموال
 وانقطعت السبل فادع الله بمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يديه ثم قال اللهم حولينا ولا علينا اللهم على الأكام والظراب
 والأودية ومنابت الشجر قال فاطلعت وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك
 فسألت أنس بن مالك هؤلاء الرجل الأول قال ما أدري باب
 الاستسقاء على المنبر ثنا مسند د قال ثنا أبو عوانة عن قتادة
 عن أنس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
 يوم الجمعة إذ جاء رجل فقال

قوله ثم قال اللهم حولينا ولا علينا اللهم على الأكام
 أنزل المطر حولينا قوله اللهم على الأكام
 بكسر الحزة على وزن الجبال وبهززة
 مفتوحة مهدودة جمع أكمة بفتح الحاء

أو
 التراب المجمع أو أكبر من الكثرة أو
 الهضبة الصخرة أو الجبل الصفي
 أو ما ارتفع من الأرض قوله والظراب
 بكسر الظاء المعجمة آخره موحدة جمع
 ظرب مكثف بكسر الراء الجبل
 منبسط على الأرض أو الروابي الصفا

يَا رَسُولَ اللَّهِ قَطِ الْمَطَرُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا قَدْ عَمِيَ فِطْرُنَا
فَمَا كَدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا فَاذِلْنَا نَمْطُرَ إِلَى الْجُمُعَةِ الْقَابِلَةِ
قَالَ فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْغِيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ
اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَ عَنَّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَقَطَّعُ
يَمِينًا وَشِمَالًا يَمْطُرُونَ وَلَا يَمْطُرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بَلْبُ هُنَّ
أَكْفَى بِصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ شُرَيْكٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتَ الْمَوَاشِي
وَتَقَطَّعَتِ السَّبِيلُ فَادْعُ اللَّهَ فِدَعَا فِطْرُنَا مِنْ الْجُمُعَةِ إِلَى
الْجُمُعَةِ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ تَهْدَمَتِ الْبُيُوتُ وَتَقَطَّعَتِ السَّبِيلُ
وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَى
الْأَكَامِرِ وَالظُّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَانْجَابَتْ عَنْ
الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثُّوبِ بَلْبُ الدَّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتِ السَّبِيلُ
مِنْ كُرَّةِ الْمَطَرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ
شُرَيْكٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ
الْمَوَاشِي وَانْقَطَعَتِ السَّبِيلُ فَادْعُ اللَّهَ قَدْ عَمِيَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِطْرُونًا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ فَجَاءَ
رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْدَمَتِ الْبُيُوتُ وَتَقَطَّعَتِ السَّبِيلُ

قوله قط بفتح القاف والياء المهملة
اوضح القاف وكسر الياء اي احتبس
قوله فطرنا بالبناء للفعول من مطر
ثم شيئا لفته في امطت يا عيا قوله
نصل لفظان ساقط من نسخة قوله

يصر فإى المطر قوله يطررون اي اهل
اليمن والشمال بلب من اكفى اي عن
صلاة الاستسقاء قوله بصلاة الجمعة
والتوافل وهي إحدى صور الاكلاب
السابقة اول الاستسقاء

وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اللَّهُمَّ عَلَى رُؤُسِ الْجِبَالِ وَالْأَكَاوِرِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ
 الشَّجَرِ فَأَنْجَابْتَ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابَ الثَّوْبِ بِلَبَّ مَا قِيلَ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَحُولْ رَدَّاهُ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
 عُمَرَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ اسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 أَنَّ رَجُلًا شَكَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَاكَ الْمَالِ وَجَهْدَ
 الْعِيَالِ فَدَعَى اللَّهُ يَسْتَسْقَى وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوَّلَ رَدَّاهُ
 وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ بِلَبَّ إِذَا اسْتَسْقَوْا إِلَى
 الْأَمَامِ يَسْتَسْقَى لَهُمْ لَمْ يَرُدُّهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْمَوَاشِي وَتَقَطَّعَتْ
 السَّبُلُ فَادْعِ اللَّهَ فَدَعَى اللَّهُ فَمَطَّرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى
 الْجُمُعَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْدَمَتِ الْبُيُوتُ وَتَقَطَّعَتِ السَّبُلُ وَهَلَكْتَ
 الْمَوَاشِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ
 عَلَى ظُهُورِ الْجِبَالِ وَالْأَكَاوِرِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ
 الشَّجَرِ فَأَنْجَابْتَ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْجِيَابَ الثَّوْبِ بِلَبَّ إِذَا
 اسْتَسْقَعَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ عِنْدَ الْقُحْطِ * حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا مَنُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي

قوله رؤس الجبال في نسخة: ظهور الجبال
 قوله أنجياب الثوب بله انقطع الثوب
 بنحو وجيب الثوب بله ما قيل ان
 النبي صلى الله عليه وسلم لم يحول رده
 الا غير يقبل مع صح الخبر بان تحول
 رداه لا في قوله لم يذكر انه حول رداه
 يحتمل انه الراوي عن انس او من دونه
 فلهذا التردد لم يجز بل يكلم مع ان
 سكوت الراوي عن ذلك لا يقتضي نفى
 وقوعه واما تنقيده بيوم الجمعة فليبين
 ان قوله فيما في باب تحويل الرواه في الاستسقاء
 خاص بالمصلي الخارج عن محل الجمعة

الضحي عن مسروق قال انيت ابن مسعود فقال ان قرئنا
 ما بطروا عن الاسلام فدعى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
 فاسدوهم سنة حتى هلكوا فيها واكلوا الميتة والعظام
 فجاءه ابوسفيان فقال يا محمد جئت تامر بصلة الرحم
 ولن قومك هلكوا فدع الله فقرأ فارتقب يوم تأتي
 السماء بدخان مبين ثم عادوا الى كفرهم فذلك قوله
 تعالى يوم ينطفئ البطحاء الكبرى يوم يذكر قال وزاد
 اسباط عن منصور فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فسقوا القيث فاطبقت عليهم سبعا وشكى الناس كثرة
 المطر قال اللهم حوالينا ولا علينا فاحذرت السحابة عن
 رأسه فسقوا الناس حولهم باب الدعاء اذا كثر
 المطر حوالينا ولا علينا حدثنا محمد بن ابي بكر حدثنا
 معتمر عن عبيد الله عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى
 الله عليه وسلم يحط ب يوم جمعة فقام الناس فصاحوا
 فقالوا يا رسول الله خطب المطر واجرت الشجر وهلك
 البهائم فادع الله ان يسقينا فقال اللهم اسقونا من ثيب
 وامن الله ما ترى في السماء فرعة من سحاب فتنشأت
 سحابة وامطرت ونزل عن المنبر فصلى فلما انصرف
 لم تزل تمطر الى الجمعة التي تليها فلما قام النبي صلى
 الله عليه وسلم يحطب صا حوالا اليه تهدمت البيوت
 وانقطعت السبل فادع الله يحبسها عنا فتنبت

قوله فدعا عليهم اي بقوله اللهم
 عليهم بسج سبع يوسف قوله سنة
 اي جدد وخط قوله ابوسفيان هو مخزن
 حرب قوله هلكوا اي هلكوا
 ميين زاد في نسخة الآية قوله فذلك
 فابتداهم الله تعالى بيوم البطحاء قوله
 يوم ينطفئ البطحاء الكبرى زاد في نسخة ان
 لغسل دل عليه اذا مستقون اذا ان ما فعل
 على ما فعلها فاجعلها قوله يوم يذكر
 نسخة او يوم القيامة

النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا
فكشطت المدينة فجعلت تمطر حوالها ولا تمطر بالمدينة
قطرة فنظرت الى المدينة وانها التي مثل الاكليل باب
الدعاء في الاستسقاء قائما وقال لنا ابو نعيم عن زهير عن
ابي اسحاق خرج عبد الله بن يزيد الانصاري وخرج معه
البراء بن عازب وزيد بن ارقم رضي الله عنهم فاستسقى
بهم فقام بهم على رجلية على غير منبر فاستغفر ثم صلى
ركعتين يجهر بالقراءة ولم يؤذن ولم يقيم قال ابو اسحاق
ورأى عبد الله بن يزيد النبي صلى الله عليه وسلم حذ ثنا
ابو اليان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال حدثني عباد
ابن تميم ان عمه وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقى
لهم فقام فدعى الله قائما ثم توجه قبل القبلة وحول رداءه
فاستقوا به الجهر بالقراءة في الاستسقاء حذ ثنا
ابو نعيم حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم
عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى
فتوجه الى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر
فيهما بالقراءة باب كيف حول النبي صلى الله عليه وسلم
ظهرة الى الناس حذ ثنا ادم حدثنا ابن ابي ذئب عن
الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم يوم خرج يستسقى قال فحول الى الناس

فقد قال في نسخة فقال وفي اخرى وقال
فقد اللهم حوالينا لا فيه مسببة الدعاء
بذلك اذا كثرت الامطار وتضرع الناس
في الامطار واداء كثرت الامطار وتضرع
الناس فالمسنة ان يدعى برقمع
اللهم حوالينا ولا علينا ولا تشفع
لذلك صلاة لان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يصل لذلك امره بك
وتكشطت اي انكشفت وفي نسخة
الحبل عن الفرس كشفت وفي نسخة
بالفاء واداء للمفعول

ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حوّل رداءه ثم صلى لنا
 ركعتين جهر فيها بالقراءة باب صلاة الاستسقاء
 ركعتين حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفیان
 عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى
 الله عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وقلب رداءه باب
 الاستسقاء في المصلى حدثنا عبد الله بن محمد قال
 حدثنا سفیان عن عبد الله بن أبي بكر سمع عباد بن
 تميم عن عمه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المصلى
 يستسقى واستقبل القبلة فصلى ركعتين وقلب رداءه
 قال سفیان فآخبرني المسعودي عن أبي بكر قال جعل اليمين
 على الشمال باب استقبال القبلة في الاستسقاء
 حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا عبد الوهاب قال شايحي
 ابن سعيد قال أخبرني أبو بكر بن محمد أن عباد بن تميم أخبره
 أن عبد الله بن زيد الأنصاري أخبره أن النبي صلى الله عليه
 وسلم خرج إلى المصلى يصلي وأنه لما دعى أو أراد أن
 يدعو استقبل وحوّل رداءه قال أبو عبد الله بن
 يزيد هذا ما رزني والأول كوفي هو ابن يزيد باب
 رفع الناس أيديهم مع الأماير في الاستسقاء قال
 أيوب بن سليمان حدثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان
 ابن بلال قال سمعت ابن سعيد قال سمعت أنس بن مالك قال
 أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله صلى الله

قوله واستقبل عطف على حوّل إلى الناس
 ظهره والفرق بينهما أن فاعل ذلك
 يكون في ابتداء التحويل وأوسطه
 منه فإحدى يمينه فإحدى يمينه
 مستقبل القبلة لا يستسقاء ركعتين

بين يمينه ركعة صلاة الاستسقاء وان
 علمت ما من فقوله ركعتين بالمر عطف
 بيان لصلاة الاستسقاء قوله
 سفیان أي ابن عبيدة وقوله ابن أبي بكر
 هو عبد الله بن زيد

عليه وسلم يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت لما شية
 هلك العيال هلك الناس فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يديه يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون قال فما خرجنا
 من المسجد حتى مطرنا فإزنا نمطر حتى كانت الجمعة الأخرى
 فأتى الرجل إلى النبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
 الله بشق المسافر ومنع الطريق وقال الأويسى حدثني
 محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وشريك سمعا أنسا عن
 النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه
 بلب رفع الأمازيغ في الاستسقاء حدثنا محمد
 ابن بسار حدثنا يحيى وابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة
 عن أنس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع
 يديه في شيء من دعاية إلا في الاستسقاء وإنه يرفع يديه حتى
 يرى بياض إبطيه بلب ما يقال إذا امطرت وقال
 ابن عباس كصيب المطر وقال غيره صاب وأصاب
 يصوب حدثنا محمد هو ابن مقاتل أبو الحسن المروزي
 قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا عبد الله عن نافع عن القاسم
 ابن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
 إذا رأى المطر قال اللهم صيبنا نافعاً * تابعه القاسم بن
 يحيى عن عبد الله ورواه الأوزاعي وعقيل عن نافع
 بلب من تمطر في المطر حتى يتحد على حيت
 حدثنا محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا الأوزاعي

قوله فقال في نسخة قال فله هلاك
 العيال في نسخة هلكت قوله مع في
 نسخة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قوله كانت الجمعة كان هنا تأمة قوله
 فأتى الرجل في نسخة رجل قوله
 إلى نبي الله في نسخة رسول الله قوله
 بشق يفتح الموحش وكس المجبة بعد
 كافى أى مل وقيل اشتد عليه الضر
 وقيل ضعف عن السفر ومن رواه بشق
 بالمثلية فقد صحف أمه
 قوله رفع في نسخة انه رفع الخ

قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الانصاري قال
 حدثني انس بن مالك قال اصاب الناس سنة على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يحط على المنبر يوم الجمعة قام امرابي فقال
 يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادع الله لنا ان
 يسقينا قال فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وما
 في السماء فزعه قال فثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن
 منبره حتى راي المطر يتحدر على الحية قال فمطرنا يومنا
 ذلك وفي الغد ومن بعد الغد والذي يليه الى الجمعة الاخرى
 فقام ذلك الاعرابي اورجل غيره فقال يا رسول الله تهدم
 البناء وغرق المال فادع الله لنا فرغ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يديه وقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فما جعل
 يشير بيده الى ناحية من السماء الا تفرجت حتى
 صارت المدينة مثل الجوبة حتى سأل الوادي وادي قناة
 شهرا قال فلم يحى احد من ناحية الا حدث بالجوديات
 اذا هبت الريح حدثنا سعيد بن أبي مريم قال اخبرنا محمد
 ابن جعفر قال اخبرني حميد انه سمع انس يقول كانت
 الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك في وجه النبي صلى
 الله عليه وسلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
 نصرت بالصبا حدثنا مسلم قال حدثنا شعبة عن الحكم
 عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

قوله فبينما رسول الله في نسخة
 قوله فثار السحاب امثال الجبال في نسخة
 سحاب قوله وفي الغد وفي نسخة ومن
 الغد قوله فادع الله لنا اي فان يمسك
 المطر عنا قوله وقال في نسخة فقال قوله
 يشير بيده الى ناحية رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الجوبة بفتح الجيم في نسخة وفي نسخة قوله
 قوله بالجوديات بفتح الجيم اي بالمطر الكثير وقرأ
 الحديث في كتاب الجمعة وكتبه الاستاذ
 باب اذا هبت الريح اي ما اذا هبت الريح الا حسان

نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلَكَ عَادَ بِالذَّبُورِ لِبَلِّ مَا قِيلَ فِي الزَّلَازِلِ
وَالْآيَاتِ شَأْنُ الْيَمَانِ قَالَ اخْبِرْنَا شُعَيْبٌ قَالَ الْخَبْرُ مَا بُولُوْنَا
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْبُضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ
وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتَظْهَرَ الْفِتْنُ وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ
حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فِيَفِيضُ شَأْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْشَى قَالَ شَأْنُ حُسَيْنِ
ابْنِ الْحَسَنِ قَالَ شَأْنُ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمَنَا وَفِي يَمِينِنَا قَالَ قَالُوا وَفِي عَجْدِنَا قَالَ
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمَنَا وَفِي يَمِينِنَا قَالَ قَالُوا وَفِي عَجْدِنَا
قَالَ هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتْنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ
بَلِّتْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَتَجْعَلُوا رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تَكْذِبُونَ
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ شُكْرُكُمْ حَدَّثَنَا سَمْعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكُ
عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ
مَسْعُودٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْخُدَيْبِيَّةِ عَلَى أَشْرَ
سَّمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَتْ رُبُّكُمْ قَالُوا
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ
بِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ
فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا
بِنُورٍ كَذَا أَوْ كَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ

قوله نصرت بالصبا في بعض النسخ سير
ان الصبا حلت يوم يوسف اليوسف
قبل البشير وكانت نصرة عليه الصلاة
والسلام بها في يوم الاحزاب وكانوا
نعم الاشقي عشر الف حين حاصرها
المدينة فارسلها الله عليهم في ليلة
شانية فنسفت التها في وجوههم
واطفأت نارهم وقلعت خيامهم
فانهزموا من غير قتال ولم يعلم الله
منهم احد ولم تستأصلهم لما علم الله
من رافقه نبيه على قومه رجالا ان يسلموا

بَابُ لَا يَدْرِي مَتَى يَحْيَى الْمَطَرُ إِلَّا اللَّهُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ لَا يَعْلَمَنَّ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يُوسُفَ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ
لَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي غَدٍّ وَلَا يَعْلَمُ أَحَدٌ مَا يَكُونُ فِي الْآخِرَةِ وَلَا
تَعْلَمُ نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ
تَمُوتُ وَمَا تَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَحْيَى الْمَطَرُ *
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كِتَابُ الْكُشُوفِ
بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُشُوفِ الشَّمْسِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ ثَنَا خَالِدٌ
عَنْ يُونُسَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَجْرُ زَاوَاهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا مَعَهُ بَنَاتُ كَعْبَتَيْنِ
حَتَّى اجْتَلَسَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ
وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا
حَتَّى يَكْشِفَ مَا بَيْنَكُمْ حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عُبَادٍ قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
حُمَيْدٍ عَنْ اسْتَعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ
أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَقُومُوا
فَصَلُّوا حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
عُمَرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَّائِمِ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَجْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّكَ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ لَا يَدْرِي مَتَى يَحْيَى الْمَطَرُ
إِلَّا اللَّهُ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْأَلْفَبَا
وَهُوَ تَمِيمٌ وَقَدْ جَاءَ
وَالْأَنْفُسُ
هَذَا لَا يَسْتَفْهَمُ وَلَا يَدْرِي بِكُلِّ حَالٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
سُنْدِي قَوْلُهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ
قَوْلُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ فِي نَفْسِهِ قَالَ النَّبِيُّ
قَوْلُهُ مِفْتَاحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ

ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياة ولكنهما
 آيتان من آيات الله فاذا رايتموها فصلوا وحدنا عبد الله بن
 محمد قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شيبان ابو معاوية
 عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبه قال كسفت الشمس على
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال
 الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا
 لحياة فاذا رايتم فصلوا وادعوا الله بلب الصدقة
 في الكسوف حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام
 ابن عروة عن ابيه عن عائشة أنها قالت خسفت الشمس
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالناس فقام فاطال القيام ثم ركب فاطال الركوع
 ثم قام فاطال القيام وهو دون القيام الاول ثم ركب
 فاطال الركوع وهو دون الركوع الاول ثم سجد فاطال
 السجود ثم فعل في الركعة الثانية مثل ما فعل في الاولى
 ثم انصرف وقد انجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله
 واشنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
 لا يخسفان لموت أحد ولا لحياة فاذا رايتم ذلك فادعوا
 الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد والله
 ما من أحد أعز من الله ان يزني عبده او يزني أمته
 يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا

ان الانكساف يكون لحياة أحد او
 لدفع توهم انه اذا لم يكن لموت أحد فيكون
 لحياة أحد ذكرها وبعبارة الحق السندي
 كأنهم كانوا يزعمون ان مطلق الكسوف

يكون لاحد الامتين اما لموت عظيم
 او لولادته كما كانوا يزعمون ذلك في
 الشهب فعلى وفق ذلك التوهم فنفى عليه
 ان هذا الكسوف لموت ابراهيم فخطب
 الصلاة والسلام لذلك كون مطلق
 الكسوف لموت أحد او لحياة

ولبيكتم كثيرا باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف
 حدثنا اسحاق قال اخبرنا يحيى بن صالح قال حدثنا معاوية بن
 سلام بن أبي سلام الحبشي الدمشقي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير
 قال اخبرني ابو سلمة عن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن عبد الله
 ابن عمر رضي الله عنهما قال لما كسفت الشمس على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نودي ان الصلاة جامعة باب
 خطبة الامام في الكسوف وقالت عائشة وآسما خطب
 النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثني
 الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني احمد بن صالح
 قال حدثنا عنبسة قال حدثنا يونس بن غني ابن شهاب
 حدثني عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
 خسفت الشمس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فخرج الى
 المسجد فصفا الناس وراءه فكبر فاقترأ رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قراءة طويلة ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم قال
 سمع الله لمن حمده فقام ولم يسجد وقرأ قراءة طويلة هي
 آدني من القراءة الاولى ثم كبر وركع ركوعا طويلا وهو اذني
 من الركوع الاول ثم قال سمع الله لمن حمده ربنا ولت
 الحمد ثم سجد ثم قال في الركعة الاخرة مثل ذلك فاستكمل
 اربع ركعات في اربع سجعات وانجلت الشمس قبل ان
 ينصرف ثم قام فاشي على الله بما هو امله ثم قال هما ايتان
 من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا

باب النداء بالصلاة جامعة نصب
 الجزء من اورفهما على الحكاية على
 ما يستفح والمراد البنداء بقوله
 الصلاة جامعة بنصبها الاول
 على الاغراء الى الزمورها والثاني على
 الحال ويجوز رفعها على الابتداء والخبر
 ورفع الاول ونصب الثاني وعكسه

رايتموها فافزعوا الى الصلاة وكان يحدث كثير بن عباس ان
 عبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان يحدث يوم خسفت
 الشمس بمثل حديث عروة عن عائشة فقلت لعروة ان
 أخاك يوم خسفت الشمس بالمدينة لم يزد على ركعتين مثل
 الصبح قال لعل لانه أخطأ السنة بل ب هل يقول
 كسفت الشمس أو خسفت الشمس وقال الله تعالى وخسف
 القمر حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث حدثني
 عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير ان
 عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم صلى يوم خسفت الشمس فقام
 فكبر قرا قرأة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع
 رأسه فقال سمع الله من حمده وقام كما هو ثم قرا
 قرأة طويلة وهي أدنى من القراءة الاولى ثم ركع
 ركوعا طويلا وهي أدنى من الركعة الاولى ثم
 سجد سجودا طويلا ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك
 ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فقال في كسوف
 الشمس والقمر انها آيات من آيات الله لا يخسفات
 لموت أحد ولا حياة فافزعوا الى الصلاة
 ب قول النبي صلى الله عليه وسلم يخوف الله عباده
 بالكسوف قاله ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد

قوله رايتموها في خبر رايتموها قوله
 فافزعوا بفتح الراء اي اعالجوا ووجهوا
 والغرض مشغول بين الخوف والالحاح
 قوله وكان يحدث كثير بن عباس ان ابن
 عبد المطلب وهو تقيدي الخاب على الاسم
 قوله عبد الله هو اخو كثير لابي قولة
 اخاك اي عبد الله بن النبي بن العبد
 قوله مثل الصبح اي في العدد والهيئة

عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَتْلًا نَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ
لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا حَيَاتِهِ وَكَرَّ اللَّهُ تَعَالَى يَخُوفُ بِهَا عِبَادَهُ وَقَالَ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ عَبْدُ الْوَارِثِ وَثَعْبَةَ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَّادُ
ابْنُ سُلَيْمَةَ عَنْ يُونُسَ يَخُوفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ وَتَابِعَهُ اشْعَثُ
عَنِ الْحَسَنِ وَتَابِعَهُ مُوسَى عَنْ مَبَارَكٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ
أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يَخُوفُ بِهَا عِبَادَهُ بِأَلْفِ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُفْرِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَهُودِيَةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَهَا
أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْعَذِبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ
فَرَجَعَ ضَحَى فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ
الْحَجَرِ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيُ وَقَامَ النَّاسُ وَرَأَاهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا
ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ
الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا
وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا

قوله عن يونس
الحسن اي البصري
زاد في نسخة ولا حياة
ولا حياة قوله ولكن الله تعالى يخوف
في نسخة ولا حياة
اي الكسفة وفي نسخة بها اي بكسفتها
اذ الخوف ليس بها قوله وقال ابو عبد الله
سقط من نسخة قوله لم يذكر في نسخة له

وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو
 دون القيام الأول ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع
 الأول ثم رفع فسجد وانصرف فقال ما شاء الله أن يقول
 ثم أمرهم أن يتقعدوا من عذاب القبر باب طول السجود
 في الكسوف حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى
 عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو أنه قال لما كسفت الشمس
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي استب
 الصلاة جماعة فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين
 في سجدة ثم قام فركع ركعتين في سجدة ثم جلس ثم جلى
 عن الشمس قال وقالت عائشة رضي الله عنها ما سجدت سجوداً
 قط كان أطول منها باب صلاة الكسوف جماعة وصلى
 ابن عباس لهم في صفة زمزم وجمع على بن عبد الله بن
 عباس وصلى ابن عمر حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
 عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس
 قال انخسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام قياماً طويلاً
 نحواً من قراءة سورة البقرة ثم ركع ركوعاً طويلاً ثم
 رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم
 ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم سجد
 ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ثم ركع
 ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام

دونه ما شاء الله أن يقول أي من أرفع صلى
 الله عليه وسلم لهم في خبر عرفة بالصلاة
 والصدقة والذكر وغير ذلك وفي الحديث
 أن اليهودية كانت عادة بعذاب القبر
 وإن عذاب القبر حق يجب الإيمان به
 أنه ركع باب طول السجود
 الكسوف أي في صلاته وأشار به إلى
 الرد على من أنكروا طول السجود فيه اهـ

قيامًا طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعًا طويلا
وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد
تجلت الشمس فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس
والقمر آياتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا
لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول
الله رأيناك تناولت شيئا في مقامك ثم رأيناك تكلمكفت
قال النبي صلى الله عليه وسلم اني رأيت الجنة فتناولت
عنقودا منها ولوا صنبه لا كلم منه ما بقيت الدنيا
وأريت النار فلم أر منظر اكال يوم قط أقطع ورأيت
اكثر أهلها النساء قالوا يم يا رسول الله قال يكفرن
قيل ايكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن
الاحسان لو احسنت الى احدهن الدهر كله
ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط
باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف حدثنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن
عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي
بكر رضي الله عنها أنها قالت أتيت عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس
فاذا الناس قياما يصلون واذا هي قائمة فصلي
فقلت للناس فاشارت بيدها الى السماء وقالت
سبحان الله فقلت آية فاشارت آي نعم قالت

قوله فقال النبي في نسخة وقال النبي
قوله تناولت بصيغة الماضي والكشبهني
تناول مضارع اصله تناول وهي رواية
ايضا قوله تكلمكفت كذا الكشبهني
اي تاخرت او تفترت في نسخة تكلمكفت
بكافين مفتوحين ومهملتين ساكنين
وقال ابو عبيدة تكلمكفت فتكلمكع

فَقَمْتُ حَتَّى تَجَلَا فِي الْغُشَى فَجَعَلْتُ أَصْبَ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ
فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَذَّ اللَّهُ وَاشْتَى
عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدَرَايَتَهُ فِي فَقَامِي هَذَا
نَحْنُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تَقْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ
مِثْلَ أَوْقَرِ مِثْلٍ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّتُهُمَا قَالَتْ
أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ فَقَالَ لَهُ مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَاثْمَا
الْوَحْنُ وَالْوَقْنُ لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى
فَأَجَبْنَا وَأَمَّا وَاتَّبَعْنَا فَيَقَالُ لَهُ ثُمَّ صَلِّحَا فَقَدْ عَلِمْنَا
أَنْ كُنْتُمْ لِمُؤْمِنِي وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي
أَيَّتُهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ
يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ بَلْبُ مِنْ لَعَبِ الْعَتَاةِ فِي
كُسُوفِ الشَّمْسِ حَدَّثَنَا رِيعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ
عَنْ هُسَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ بِبَلْبِ
صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا السَّمْعِيلُ قَالَ
حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ
الْوَحْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ
تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَمَّا ذَلَّ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ
عَائِشَةَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْيَعَذَّبُ النَّاسَ
فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةُ

قوله الغشى يسكون الشين وتخفيف
الياء ويكسر الشين وتشديد الياء
من قرأ بيب من الاء فله فوف
راسي اي لذهب الغشى وهو يدل
على ان حواسها كانت مجتمعة والا فلا
الشهيد المستفي في نفع الضعف
بالاجماع قوله قد رايت في نسخة
وقد قوله في فقامي ففتح الميم الاول
وتس الثانية

بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَكَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ذَلِكَ غَدَاةً مَرَكِبًا فَكَسَفَ الشَّمْسُ فَرَجَعَ حَتَّى فَرَغَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ظَهْرِي الْمَخْرَسَةِ
ثُمَّ فَصَلَ وَقَامَ النَّاسُ وَزَادَهُ فَنَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ
رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ
الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ سَجْدًا طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا
طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا
طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا
وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا
وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ وَهُوَ دُونَ
السَّجْدِ الْأَوَّلِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ
يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ بِأَلَّا يَكْشِفَ الشَّمْسُ
لَمُوتٍ أَحَدٌ وَلَا الْحَيَاةَ زَوَاهِ ابْنُ كَعْبَةَ وَالْمَغِيرَةَ وَابْنُ
مُوسَى وَابْنُ صَبَاسٍ وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
حَكَتْنَا مَسْنَدَهُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ
حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ
لَمُوتٍ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ هُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
فَإِذَا رَأَيْتُمَا فَاصْلُوا أَحَدُكُمَا عَيْنَاكَ مِنْ تَحِيَّةِ

قوله بين ظهراني المخرسية
أي بيوت أزواجه عليه الصلاة والسلام
وكانت لا تسقط بالمسجد وعند مسام
عن جماعة فثبت في نسوة بين ظهراني
من زكيا حتى انتهى إلى معصاه الأفعالين
يصلي فيه الحديث فضي بكونها في المسجد
ودون على مسنيد يافع كونه زوج أبي الجعد
صلاها في الصحراء ولولا ذلك لكانت
أجدر

قال حدثنا هشام قال أخبرنا معمر عن الزهري وهشام
 ابن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فأطال
 القراءة ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع رأسه فأطال
 القراءة وهي دون قراءة الأولى ثم ركع فأطال
 الركوع دون ركوع الأول ثم رفع رأسه فسجد
 سجدة ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك
 ثم قام فقال إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت
 أحد ولا لحياته ولكنها آيات من آيات الله يريد
 بعباده فإذا رأيت ذلك فاقرعوا إلى الصلاة باب
 الذكر في الكسوف رواه ابن عباس رضي الله عنهما
 حدثنا محمد بن الصلاء قال حدثنا أبو أسامة
 عن يزيد بن عبد الله عن أبي بريدة عن أبي موسى
 قال كسفت الشمس فقام النبي صلى الله عليه وسلم
 فقرأ يخشى أن تكون الساعة فأتى المسجد فصلى بأطول
 قيام وركوع وسجود ما رأى قط يفعله وقال
 هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد
 ولا لحياته ولكن يخوف الله بعباده فإذا رأيت
 شيئا من ذلك فاقرعوا إلى ذكره ووعائه واستغفاره
 باب الدعاء في الكسوف قاله أبو موسى

قوله هشام أي ابن يوسف الصديق
 قوله معمر أي ابن راشد قوله وهو أي القراءة
 الله في نسخة التي قوله وهو أي القراءة
 وفي نسخة وهو قوله ثم قام أي إلى
 المحظية قوله فقال أي بعد الحمد وتوابعه
 باب الذكر في الكسوف رآه في
 الحديث على الترجمة الدعاء والاستغفار
 قوله قرع عاكسر الزاوية صفة أو مفعول مطاوع
 مقصد من معنى الصفة أو مفعول مطاوع

وَعَاشَتْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زِيَادُ
 ابْنِ عُلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمُنْزِلَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ انْكَسَفَتْ
 الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ
 لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ
 لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا
 اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَخْلُبَ بِهِ بَقُولِ الْإِسْمَاءِ
 فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ أَمَا بَعْدُ وَقَالَ أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي قَاطِبَةُ بَنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ
 قَالَتْ فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ
 تَخَلَّتِ الشَّمْسُ فَخُطِبَ فَمَدَّ اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا
 بَعْدُ بِبُيُوتِ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ
 عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو قَتْمَرٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ
 أَبِي بَكْرَةَ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ بِحُجْرَتِهِ حَتَّى اسْتَمَى
 إِلَى الْمَسْجِدِ وَثَابَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَلَّى بِهَمْدِ رَكَعَتَيْنِ
 فَانْخَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتُ

قوله ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك
 الطيالسي قوله حد ثنا زياد في نسخة
 عن زياد قوله فاذا رايتوهما اي
 انكسفا في الشمس والقمر والمراد لهما

وفي نسخة رايتوهما اي الكسوف وقوله
 حتى تخلص به اي حتى تخلص به
 شرح الحديث بباب قول الاسماء
 في خطبة الكسوف اما بعد بالصلاة

آيَاتُ اللَّهِ وَأَنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا
 لِحَيَاتِهِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَكْشِفَ مَا بَكُمْ
 وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ يُقَالُ
 لَهُ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ بَابٌ صَبَّتِ
 الْمَرْأَةُ عَلَى رَأْسِهَا الْمَاءَ إِذَا طَالَ الْأَمَامُ الْفَيْسَامَ
 فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ سَأَلْنَا أَبَا أَحْمَدَ قَالَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ فِي
 كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ الْأُولَى
 فَلِأُولَى أَطْوَلَ يَلْبَسُ الْخَمْرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْكُسُوفِ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُمَرَ
 سَمِعَ ابْنَ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ
 بِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَفَعَ وَإِذَا رَفَعَ
 مِنْ الرُّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ خَدِّهِ رَبِّهَا وَلِلَّهِ
 الْحَمْدُ ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ
 رُكْعَاتٍ فِي رُكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ وَقَالَ لِسَبِّ
 الْأَوْتَرِاعِي وَغَيْرِهِ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنَادٍ
 الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ فِي رُكْعَتَيْنِ

قوله لموت أحد ولا حياة ولا حياة من نسيه وقوله فإذا كان في
 نسيه وإذا قوله وقوله في نسيه ذلك
 وكذلك في ذلك باب صبت
 على رأسها الماء هذا الباب مقدم من
 تأخير إذا طال الأمام الفيسام
 في الرُّكْعَةِ الْأُولَى

وَارْبَعُ سَجْدَاتٍ وَاخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ
 شَهَابٍ مِثْلَهُ قَالَ الزَّهْرِيُّ فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخْوَاكَ ذَلِكَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّهْرِيِّ مَا صَلَّيَ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ
 أَذْصَلَّى بِالْمَدِينَةِ قَالَ أَجَلُ أَمْرٍ أَخْطَأَ السَّنَةَ تَابِعَهُ
 سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ
 فِي الْمَجْهَرِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَبْوَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَنُهَا

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 النِّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ غَيْرُ شَيْءٍ أَخَذَ
 كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ يَكْفِينِي
 هَذَا فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ قِتْلِ كَافِرٍ أَبْطَبَ سَجْدَةً
 تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي رَاهِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ
 فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى عَلَى
 الْإِنْسَانِ بَابُ مَجْدَةٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
 حَرْبٍ وَأَبُو النَّعْمَانِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَا مَنْ لَيْسَ مِنْ عِزِّائِهِ السُّجُودُ وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى

قوله ذلك وصف الأخ بإشارته
 إلى العبيد لاستبعاد صنعه وقوله
 عبد الله بيان للأخ قوله ما صلى إلا
 ركعتين مثله الصبح هذا بيان
 لصنع الأخ قوله إذا صلى إلا حين
 صلى بالمدينة النبوية في الكسوف
 بركنين

الله عليه وسلم يسجد فيها باب سجدة النجم قاله
 ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبه عن أبي اسحاق
 عن الاسود عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد فيها فما بقي أحد من
 القوم الا يسجد فاخذ رجل من القوم كفا من حصي أو
 تراب فرفقه الى وجهه وقال يكفيني هذا قال عبد
 الله فلقد رأيته بعد قليل كافر باب سجود
 المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء
 وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسجد على غير وضوء
 حدثنا مسدد قال ثنا عبد الوارث قال حدثنا
 أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
 النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم وسجد معه
 المسلمون والمشركون والجن والانس ورواه ابراهيم
 ابن طهمان عن أيوب باب من قرأ الشبهة وكفر
 يسجد حدثنا سليمان بن داود أبو الربيع قال
 حدثنا الشعميل بن جعفر قال أخبرنا يزيد بن خضيفة
 عن ابن قسي عن عطارد بن يسار انه أخبره انه
 سأل زيد بن ثابت رضي الله عنه فزعم انه قرأ على
 النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد فيها
 حدثنا آدم بن أبي اياس قال حدثنا ابن أبي ذئب

سجدة النجم اي بيانها قوله فسجد
 فيها في سجدة النجم اي قوله رجل هو امرأة
 على الصحيح كما في قوله او تراب شلت من
 الراوي قوله فلقد رأيته في نسخ قبله
 قال عبد الله باب سجود المسلمين
 مع المشركين اي وان لم يصح سجودهم
 وقوله والمشرك نجس لا يقبل له وضوء لانه
 وانما لم يصح سجوده وضوءه لانه
 ليس اهلا للعباد

قال حدثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار
 عن زيد بن ثابت قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم
 والنجم فلم يسجد فيها بل لبس سجدة اذا السماء
 انشقت حدثنا مسلم ومعاذ بن فضالة قالوا اخبرنا
 هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال رايت ابا هريرة
 رضى الله عنه قرأ اذا السماء انشقت فسجد بها
 فقلت يا ابا هريرة ألم أراك تسجد قال لو لم أرا النبي
 صلى الله عليه وسلم يسجد لم اسجد بل من
 سجد لسجد القاري وقال ابن مسعود لثميم بن
 حذلم وهو غلام فقرأ عليه سجدة فقال له اسجد
 فانك اما هنا فيها حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
 عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضى الله
 عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا
 السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد حتى ما يجرد
 أحدنا موضع جبهته بل لبس ازدهار الناس
 إذا قرأ الامام السجدة حدثنا بشر بن آدم قال حدثنا
 علي بن مسهر قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن
 عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السجدة
 ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فتردحيم حتى
 ما يجرد أحدنا لجبهته موضعاً يسجد عليه بل لبس
 من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود وقيل لمران

بل لبس سجدة اذا السماء انشقت اي
 بيانها قوله هشام اي ابن عبد الله الذي
 قوله فسجد بها في نسخة وفيها قوله فقلت
 في نسخة قال ابو سلمة فقلت قوله يسجد
 في نسخة يسجد قال شيخ الاسلام وفي هذا
 الحديث حجة للسجود في الفصل دوا
 على من روى انه لم يسجد فيه منذ
 تحول الى المدينة

ابن حصين الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها قال ارايت
 لو قعد لها يمانه لا يوجب عليه وقال سلمان ما لهذا غدونا
 وقال عثمان رضي الله عنه انما السجدة على من استتمها
 وقال الزهري لا يسجد الا ان تكون طاهرا فاذا سجدت
 وانت في خضر فاستقبل القبلة فان كنت راكبا فسل
 عليك حيث كان وجهك وكان السائب بن يزيد لا يسجد
 لسجود القاص حدثنا ابراهيم بن موسى قال
 اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال
 اخبرني ابو بكر بن ابي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن
 التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي قال ابو بكر
 وكان ربيعة من خيار الناس عما حضر ربيعة من عمر
 ابن الخطاب رضي الله عنه قرا يوم الجمعة على المنبر
 بسورة النحل حتى اذ لباء السجدة نزل فسجد وسجد
 الناس حتى اذا كانت الجمعة القابلة قرا بها حتى اذا
 جاء السجدة قال يا ايها الناس انما امرت بالسجود
 فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم
 عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه وراذ نافع عن ابن
 عمر رضي الله عنهما ان الله تعالى لم يفرض علينا
 السجود الا ان نشاء **باب** من قرأ
 السجدة في الصلاة فسجد بها حدثنا مسدد
 قال ثنا معمر قال سمعت ابي قال حدثني بكر

قوله ولم يجلس لها اي ما قصد السجود
 السجدة بان يجلس لا لاجل سماعها
 اي قبل عليه سجود فقال لو قعد
 لاجل سماعها وقصد ذلك لما كان
 عليه شيء فكيف اذا سمع ذلك
 اتفاقا واما قول سلمان وعثمان
 فيقتضي الوجوب على القاصد
 للسمع دون من سمع اتفاقا
 فهو دليل لمن يقول بوجوب السجود
 في الجملة

عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ الْعَمَةِ فَقَرَأَ إِذَا
 السَّاءُ انْشَقَّتْ فَسَجَدَ فَقُلْتُ مَا هَذِهِ قَالَ سَجَدْتُ بِهَا
 خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا
 حَتَّى الْقَاءَ بِأَبٍ مَنْ لَمْ يَجِدْ مَوْضِعًا لِلتَّسْبُودِ مَعَ
 الْإِمَامِ مِنَ الزَّخَامِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ سَمِعْتُ
 أَخْبَرَ نَاجِيَّ بْنَ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَتَوَدَّدُ وَتَسْجُدُ مَعَهُ
 حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا مَكَانًا لِمَوْضِعِ جَبْهَتِهِ
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَصِيرِ وَكَمْ يَقِيمُ حَتَّى يَقْضُرَ ثَنًا
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ
 وَخُصَيْنٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 أَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْضُرُ فَخَنَ
 إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصْرْنَا وَإِنْ زِدْنَا اتَّمَمْنَا حَدَّثَنَا
 أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا نَاجِيَّ
 ابْنُ أَبِي اسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ
 يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قُلْتُ
 أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا قَالَ أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا بِأَبْسِ الصَّلَاةِ
 بِمَنِي حَدَّثَنَا سَدَّدٌ قَالَ سَمِعْتُ نَاجِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ

قوله ما هذه السجدة التي سجدتها في الصلاة
 قيل هي القاء أي أبا القاسم صلى الله عليه
 والمراد حتى مات أهدى طي بآب
 من لم يجد موضعا للتسجود مع الإمام
 في الزحام في خيرة السجود من الزحام
 وكذا قوله ابن سعيد ساقط من نسخ
 قوله ونجد معه كل الكسبيته وفي
 نسخة بخلاف قوله

أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ وَابْنُ كُبْرٍ وَعُمَرُ وَمَعَ عُثْمَانَ
 صَدْرًا مِنْ أَمَارَةٍ ثُمَّ أَتَتْهُمَا حَدَّثَنَا أَبُو نُوَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنَا مَا
 أَبُو اسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَا كَانَ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَالِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَصَلَّيْتُ فِي ذَلِكَ لَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَرْجَعْتُ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ بِمَنَى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَانِ
 مُتَقَبِّلَتَانِ بَابُ كَرَامَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 حُجَّتِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
 قَالَ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لَصَبِغٍ
 رَابِعَةً يَلْبَسُونَ بِالْحُجَّ فَامْرَأَةٌ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمَرَةَ الْآءِ مَنْ
 كَانَ مَعَهُ الْمَكْدِيُّ تَابَعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ بَابُ
 فِي كَرَمِ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ وَسَمَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَوْمًا وَلَيْلَةً سَفَرًا وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْصُرَانِ وَيَفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرْدٍ وَهِيَ

قوله واني بكرو عراي واصليت معي
 بكرو عراي ركنين وقوله ومع عثمان
 اي ركنين وقوله صدر من امارته
 بكسر الحزة اخذوا من خلو فسر
 وكانت ست سنين او ثمانية
 قوله ثم اتهم الى الصلاة وانما اتهم
 وان كان القصير جائز الان الاتمام
 اشد فيزيده اجزاه

سِتَّةَ عَشَرَ فَرَسًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ
 قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسَافِرُ
 الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مُحَرَّمٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَا تَسَافِرُ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ ذِي مُحَرَّمٍ تَابِعَهُ أَحْمَدُ
 عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ
 تَوْفُنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ
 لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ تَابِعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَشَهِيلٌ وَمَالِكٌ
 عَنْ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَسَنِ
 يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَخَرَجَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَصَرَ وَهُوَ بَرَى الْبَيْوتَ فَلَمَّا رَجَعَ
 قِيلَ لَهُ هَذِهِ الْكُوفَةُ قَالَ لَأَحْتِ تَدْخُلُهَا حَدَّثَنَا أَبُو
 نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ وَإِبْرَاهِيمَ
 ابْنَ مَيْسَرَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِذِي
 الْحُلَيْفَةِ بِرَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ

قوله وهي ستة عشر فرسا في نسخة
 وهو وفي نسخة أخرى سقوا ط البياض
 ثم ان الفرس فارسي معرب ثلاثة اميال
 والميل من الاجن مدي البصر لان البصر يسيل
 عن على وجه الارض وقال النووي الجبل
 ستة الاف ذراع والذراع اربعة وعشرون
 اصبا معترضه فعدله والا صبح كمن
 شير معترضه فعدله اهر سبوح

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ صَلَّاتُ أَوَّلِ مَا فَرَضْتَ رُكْعَتَانِ فَأَوَّلُ صَلَاةِ
 السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الزَّهْرِيُّ فَقُلْتُ لِعَمْرٍو
 مَا بَالَ عَائِشَةَ ثُمَّ قَالَ نَأَوَلْتُ مَا نَأَوَلَّ عُثْمَانُ بِمَا
 صَلَّى الْمَغْرِبُ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَجْلَحَ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ
 الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ قَالَ سَالِمٌ وَكَانَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ إِذَا أَجْلَحَ السَّيْرُ وَزَادَ اللَّيْلُ قَالَ
 حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ سَالِمٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَزْدَلِفَةِ قَالَ سَالِمٌ
 وَآخِرُ ابْنِ عُمَرَ الْمَغْرِبَ وَكَانَ اسْتَضْرَجَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ
 بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ فَقَالَ سِرٌّ فَقُلْتُ
 الصَّلَاةُ فَقَالَ سِرٌّ حَتَّى سَارَ مِائِلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ نَزَلَ
 فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يُصَلِّي إِذَا أَجْلَحَ السَّيْرُ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَأَيْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَجْلَحَ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ
 الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهِمَا ثَلَاثًا ثُمَّ يَسْلُمُ ثُمَّ قَلَّ مَا يَلْبِثُ حَتَّى يَقِيمَ
 الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهِمَا رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْلُمُ وَلَا يَسْتَسْجِعُ بَعْدَهُ
 الْعِشَاءَ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ بِأَبْ

قوله الصلاة مبتدأ وفي نسخة الصلاة
 وأول مبتدأ ثان أو بدل من الصلاة
 أو بالنصب على الظرفية وما مصدرية
 أي الصلاة فرضت ركعتين في أول
 زمنه فضعها إن أراد الاختصار عليها
 في السفر وركعتان خير المبتدأ الأول
 أو خير المبتدأ الثاني والجملة خبر
 الأول وفي نسخة ركعتين بالنصب
 على الحال

صَلَاةُ النُّطُوعِ عَلَى الدَّوَابِّ وَحَيْثُ مَا تَوَجَّهْتَ بِهِ حَدَّثَنَا
عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَلِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
الزَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
الرَّوْحَنِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي النُّطُوعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ وَكَانَ ابْنُ عُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَيُوتِرُ عَلَيْهَا وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ **بَابُ** الْإِيمَاءِ عَلَى الدَّابَّةِ
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ
قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَ مَا تَوَجَّهَتْ بِهِ
يَوْمِي وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
يَفْعَلُهُ **بَابُ** نِزْلِ الْمَكْتُوبَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَامِرٍ بْنِ رِبْعَةَ أَنَّ عَامِرَ بْنَ رِبْعَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ
يَوْمِي بِرَأْسِهِ قِيلَ أَيْ وَجْهَهُ تَوَجَّهَ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ

باب صلاة النطوع على الدواب
في نسخة على الدابة وقوله حيث ما توجهت
به لفظ به ساقط من نسخة والمراد توجهت
به في جهة مقصده قوله ابن عامر ان
في نسخة ابن ربيعة اي الغزوي وقد جهت
توجهت به في نسخة حيث توجهت به الخ
بسند صحيح عن ابنه كان يصلي على الراحلة
نطوعا فاذا اراد ان يوتر نزل فادر على
الارض لانه يحمل على انه فعل الخ الامرين

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ سَالِمٌ كَانَ
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى دَابَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ مَا يَأْتِي
بِحَيْثُ مَا كَانَ وَخَصَّهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَسْقِ عَلَى الرَّاحَةِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ تَوْبَةً وَيَوْمَئِذٍ
عَلَيْهَا غَيْرَانِ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْكَتُوبَةُ حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ قُصَايَةَ
قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
ثَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِذَا ارْتَدَّ أَنْ يُصَلِّيَ
الْكَتُوبَةَ تَوَلَّى فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ بِأَبْصَرِ صَلَاةِ الْقَطْرِ
عَلَى الْحَارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَبِيبَانِ قَالَ
حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ اسْتَقْبَلْنَا
النَّبِيَّ بِرَدْمٍ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فَطَقِينَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ فَرَأَيْنَهُ
يُصَلِّي عَلَى سَارٍ وَوَجْهَهُ مِنَ الْكَانِبِ يَعْنِي عَنْ يَسَارِ
الْقِبْلَةِ فَعَلَّتْ رَأْيَتُكَ تُصَلِّي لِنَعِيرِ الْقِبْلَةِ فَقَالَ لَوْلَا
أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ لَكُنْتُ
أَفْعَلُهُ وَرَوَاهُ ابْنُ طَاهِرٍ عَنْ حُجَّاجٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبْصَرِ
مَنْ لَمْ يَطْلُوعَ فِي السَّفَرِ زِيَارَةَ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا فَقَالَ صَحِبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عبد الله بن عمر سقط ابن عمر في نسخة
قوله حيثما كان في نسخة حيث قوله ويومئذ
عليها الله وان كان لا يزولها عليه صلى الله
عليه وسلم اذا لم يمسح فله على الاخذ ما كان
عليها
ويومئذ عليه وعلى الامة لا تظلم ففعله عليه
ليبان انه قطوع لنا اه زكوا يقول
هشام بن عبد قاسم قال قال الهادي
اي ابن ابي شاذان فاشدده قوله
عنه الا ساد بن شخصه له يوم قوله
تعالى فايها توكوا فتم وجهه مبيته
انها مختصة بالذوات

قَالَ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي
رَسُولِهِ أَشْوَءَ حَسَنَةً حَدَّثَنَا مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
عَنْ عِيْسَى بْنِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ
عُمَرَ يَقُولُ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ لَا يَزِيدُ
فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ وَابَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ كَذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ بِأَبْ مِنْ تَطَوُّعٍ فِي السَّفَرِ فِي غَيْرِ دُبْرِ الصَّلَاةِ وَفِيهَا
وَرَكْعَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا
حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ ابْنِ
أَبِي لَيْلَى قَالَ مَا أَنَا بِأَحَدٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ صَلَّى الصُّحَّى غَيْرَ أَمْ هَافِي ذَكَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فُتِحَ مَكَّةُ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا فَصَلَّى
ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا
غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ أَنَّ
أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي السُّبْحَةَ
بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ حَدَّثَنَا
أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ
حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ يُؤْمَرُ بِرَأْسِهِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ
بَابُ الْجَمْعِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

قوله فله ان يسبح الا ان كان بالترجعة الى
انه محمول على النافلة المتصلة بالقرآن
فلا ينافي ما ثبت في حديث ابن عمر
من انه رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ذكره السبحم بالليل ونحوه ويدل على
انما قواما الى هذا حديث في سبيل ان رأى
عليهم وقال لو كنت مسجلا لظهرت فأنكر
وذكره بعد ما ذكره المصنف

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ
 عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ
 بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي هَيْمٍ
 ابْنُ طَاهِرٍ عَنْ الْحُسَيْنِ الْمَعْلَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ
 عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا
 كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَعَنْ
 حُسَيْنٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ غُبَيْدٍ
 أَنَّ ابْنَ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ
 وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ وَتَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ وَحَرَّبَ عَنْ
 يَحْيَى عَنْ حَفْصِ بْنِ أَنَسٍ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِهَلْ يُؤْذَنُ أَوْ يُقِيمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ
 الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ
 صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ قَالَ سَالِمٌ
 وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ وَيُقِيمُ
 الْمَغْرِبَ فِي صَلَاتِهَا ثَلَاثًا ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ قَلَّ مَا يَلْبَسُ
 حَتَّى يُقِيمَ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيُهَا رُكْعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ

قوله اذا جد به السير اي اشتد ونسبة
 الفعل للسير مجاز وانما اقتصر ابن عمر
 على جمع المغرب والعشاء دون جمع الظهر
 والعصر لان الواقع يجمع المغرب والعشاء
 وهو ما سأل عنه نافع فاجابه حينئذ
 على امرته فاستجبل فجمع بينهما جمع ناخب
 كما مر في باب يصلي المغرب يودع
 قوله عن الحسين في نسخة بل لا

وَلَا يَسْبَحُ بَيْنَهُمَا بِرُكْعَةٍ وَلَا يُدْرِكُ الْعِشَاءُ بِسُجْدَةٍ حَتَّى يَقُومَ
 مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ * حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَتْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ثَنَا
 مَرْبُ ثَنَا يَحْيَى قَالَ ثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمِيدٍ اللَّهُ بْنُ أَنَسٍ
 أَنَّ النَّسَائِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاةَيْنِ فِي السَّفَرِ يَغْنِ
 الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَسْبَغِ يُرْفِعُ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ
 إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ
 حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ أَنَسٍ أَنَّ مَالِكَ بْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ
 إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَادَّارَاغَتْ صَلَّى الظُّهْرَ
 ثُمَّ رَكِبَ بِأَسْبَغِ إِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَهُ مَا زَاغَتْ
 الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ مَالِكَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ
 آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ تَزَلَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا
 فَإِنْ زَاغَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ
 ثُمَّ رَكِبَ بِأَسْبَغِ صَلَاةُ الْفَاحِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

يُفْعَلُ فِي الْبُحْرِ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا
 ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ
 وَذَلِكَ إِذَا فَاغَتْ الْعِشَاءُ قَبْلَ أَنْ
 تَزِيغَ الظُّهْرَ إِلَى الْعَصْرِ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ
 أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسَ (وَقَوْلُهُ حَسَنٌ) أَيِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ اللَّهُ بْنُ أَنَسٍ سَهْلُ الْكِنْدِيِّ
 شَيْخُ الْأَسْلَامِ يَحْيَى بْنُ أَبِي رَافَةَ قَالَ
 الْوَقْفَيْنِ وَحَكَاهُ أَنَّ كَانَ مَرَّةً لَا
 مِنَ التَّحْدِيثِ وَالسَّامِعِينَ لَكِنْ لَا أَفْهَمُ
 فِي التَّحْدِيثِ

عَنْ ثَلَاثَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّمَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ سَأَلَ فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى
 وَرَأَوْهُ قَوْمًا مَا قَامُوا فَاسْتَأْذَنُوا أَنْ يَجْلِسُوا قَالُوا أَنْصَرِفْ
 قَالُوا إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتِمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ قَامُوا وَكَأَنَّ
 رَفَعَ قَامُوا فَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ
 عَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَرَسٍ
 فَخَدَّشَ أَوْ فُجَّحَ شِقُّهُ الْإِيْمَنُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُ لَا
 فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا قَعُودًا وَقَالَ
 إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتِمَّ بِهِ فَإِذَا أَكْبَرَ فَكَبَّرُوا وَإِذَا رَكَعَ
 قَامُوا وَكَأَنَّ رَفَعَ قَامُوا فَحَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ
 حَدَّثَنَا فَقَالُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ
 أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَمْرٍاءَ
 ابْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ
 سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ شِمْرَانَ
 ابْنِ حُصَيْنٍ وَكَانَ مَبْسُورًا قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا فَقَالَ
 إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ
 أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى تَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ

قوله وهو لا من الشككية وفي نسخة
 شاكى بالياء وهذا الحديث منسوخ
 كالحديث بعده بصلاته في موضع
 جالساً والناس خلفه قداماً كما مر
 في باب إنما جعل الإمام ليؤتم به
 قوله ابن مالك ساقط من نسخة

قوله من فرس في نسخة عن فرس
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش
 قوله فجدش أي فجدش أي فجدش

الْقَاعِدِ بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ بِالْأَيْمَانِ وَحَدَّثَنَا أَبُو
مَعْمَرٍ قَالَ شَاعِبُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حَصِينٍ وَكَانَ رَجُلًا
مُبْسُورًا وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ قَالَ
سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ
وَهُوَ قَاعِدٌ فَقَالَ مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى
قَاعِدًا فَلَهُ نَصِيفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نَصِيفُ
أَجْرِ الْقَاعِدِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَائِمًا عِنْدِي مَضْطَجِعًا
هَاهُنَا بَابُ إِذَا لَمْ يُطِيقِ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبِهِ
وَقَالَ عَطَاءٌ أَنَّهُ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ
كَانَ وَجْهَهُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ أَبِي هَرِيمٍ عَنْ
طَهْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ الْمَكْتَبِيُّ عَنْ أَبِي بَرِيدَةَ عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ
فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الصَّلَاةِ فَقَالَ
صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ
فَعَلَى جَنْبٍ بَابُ إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ثُمَّ صَحَّ
أَوْ وَجَدَ خِفَةً ثُمَّ مَاتَ فَقَالَ الْحَسَنُ إِنَّ شَأْنَهُ
صَلَّى رُكْعَتَيْنِ قَائِمًا وَرُكْعَتَيْنِ قَاعِدًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ
أَنَّهُمْ أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ تَرَوْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ
الْقَاعِدِ عَلَى
وَالْجَنْبِ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ وَيَكُونُ عَلَى الْإِيسَرِ
مَلَا عَذْرَاهُ زَكِيًّا رَقُولُهُ عَطَاءُ أَيْ ابْنُ
ابْنِ زَيْدٍ قَوْلُهُ أَنَّهُ لَمْ يَقْدِرْ فِي ضَنْجَةٍ
إِذَا لَمْ يَطِيقِ
حَيْثُ أَنْ الْعَاجِزُ عَنْ الْأَثَرِ لِلرَّجُلِ مِنَ
إِلَى فَرَضٍ دُونَهُ وَلَا يَتْرُكُهُ فَرَضٌ يَنْقَلُ
عَلَى الرُّجُلِ قِيَامًا سَبِيحًا لَا لَفْظِيَّةً

يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَامِدًا فَطَحَتْ حَتَّى اسَنَّ فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا
 حَقًّا إِذَا ارَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَمَرَّ بِخَوَامِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً
 أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى
 عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ
 أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ
 مِنْ قِرَائَتِهِ خَمْسٌ مِنْ ثَلَاثِينَ آيَةً وَأَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ
 فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ بِفَعْلٍ فِي الرَّكْعَةِ
 الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ فَإِنْ كُنْتُ
 نِيْظِي تَحَدَّثُ مَعِيَ وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً اضْطَجَعْتُ
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ التَّحْمِيدِ بِاللَّيْلِ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَلْمَلِ
 فَتُحْمَدُ بِهِ نَافِلَةٌ لَكَ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ تَمَعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ
 اللَّيْلِ يَسْجُدُ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمُ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلَهُ الْقَوْلُ

قوله ثم رَكَعَ في نسخة ثم رَكَعَ وفي الحديث
 جَوَادُ الْمُتَّقِينَ إِذَا نَافِلَةً ثَلَاثَةً
 لَمْ يَفْتَحْهَا قَامًا وَإِنْ مَنَافَتَهُ صَلَاتُهُ
 مَضِيغًا ثُمَّ اسْتَطَاعَ الْجُلُوسَ وَالْقِيَامَ
 اتَّهَمَ عَلَى مَا دَسَّ إِلَيْهِ سَالَهُ وَاللَّهُ سَجَدَ
 وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 سَعَلْتُ مَنْ نَسَخَ وَقَوْلُهُ بِاللَّيْلِ وَفِي
 التَّحْمِيدِ بِاللَّيْلِ لَمْ يَكُنْ يَهْدِي مِنَ اللَّيْلِ وَفِي
 نَسَخَةِ تَدَابُؤِ التَّحْمِيدِ بِاللَّيْلِ

حَقٌّ وَقَوْلِكَ حَقٌّ وَالْحِجَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ
 وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ
 أَسْمَلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَحَلِيكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنْتُ وَبِكَ
 خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَأَعِزَّنِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ
 وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ
 إِلَّا أَنْتَ أَوْلَا إِلَهَ غَيْرُكَ قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ
 أَبُو أُمَيَّةَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ قَالَ
 سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ سَمِعَهُ مِنْ طَاوُوسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَابُ فَضْلِ قِيَامِهِ**
 اللَّيْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا هِشَامُ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ وَحْدَتْنِي عُمُودُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَضَاهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَيَمْنَعُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا قَضَاهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ غَلَامًا شَابًا وَكَانَتْ أَنَا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنِّي
 مُلْكِيْنٌ أَخَذَنِي فَذَهَبَ بِي إِلَى النَّارِ فَأَذَاهِي مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ
 الْبُشْرِ وَإِذَا لَمَّا قُرْآنٌ وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَعَلْتُ
 أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِينَا مَلَكًا أَخْرَفَنَا لَمْ
 يَلْمِ لَمْ تَرَ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهَا خَفْصَةَ

باب فضل قِيَامِهِ
 أي فضل صلاة النفل المطلق فيه
 على النفل المطلق في النهار وعلى
 ذلك حمل خير مسلم أفضل الصلاة

بعد الفريضة صلاة الليل والآن
 فأفضل النفل عند الشافعية صلاة
 العبد ثم الكسوف ثم الخسوف ثم
 ثم بيت الزمان ثم ركعتي الفجر
 الفجر وركعتان بعدها وركعتان قبل
 المغرب وركعتان بعدها وركعتان قبل
 الزاوية ثم الغنم وقد بسطت الكلام
 على ذلك في شرح الهدية شرح المصنف

عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَغْمُ الرَّجُلُ عَبْدَ اللَّهِ
 لَوْ كَانَ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَكَانَ بَعْدَ لَا يَتَأَمَّرُ إِلَّا قَلِيلًا **بَابُ**
 طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَاشِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ
 يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ أَخَذَ عَشْرَةَ رَكَعَةٍ كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتِهِ
 يُسَبِّحُ السُّجُودَ مِنْ ذَلِكَ قَدْ رَمَا يَقْرَأُ أَحَدَهُمْ خَمْسِينَ آيَةً
 قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ
 يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَنَادُ لِلصَّلَاةِ
بَابُ تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْمَرِيضِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ جُبْدًا يَقُولُ اسْتَنْكَى
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ قَلْبِ عَنْ جُبْدٍ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحْبَبْتُ جُبْدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ
 مِنْ قُرَيْشٍ لَبَّطْتُ مَكْنَهُ شَيْطَانَهُ فَزَلَّتْ وَالضَّحَى وَاللَّيْلُ إِذَا
 تَنَجَّى مَا وَدَّ عَكَ رَيْكَ وَمَا قَلَى **بَابُ** تَحْرِيزِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّوَافِلِ مِنْ غَيْرِ
 رَجَاءٍ وَطَرَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاطِمَةً وَعَلَيْهَا
 عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَيْلِيَّةُ الصَّلَاةِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزَّهْرِيِّ عَنْ هِنْدِ بِنْتِ

بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَالْفَضْلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ
 قَوْلُهُ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ
 وَفِي نِسْجَةِ حَدَّثَنَا قَوْلُهُ أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ
 فِي نِسْجَةِ حَدَّثَنَا قَوْلُهُ تِلْكَ رَأَى الْأَعْمَشَ
 عَشْرَةَ صَلَاتِهِ رَأَى بِاللَّيْلِ بَعْدَ رَأَى
 الْعَشَاءِ وَأَكْثَرَ الدُّرَاهِمِ عَشْرَةَ
 وَأَلْ فِي السُّجُودِ الْمَجْلِسِ فَتَسْبِيحُ السُّجُودِ
 الْأَحَدِي عَشْرَةَ وَالْأَوَّلُ فِيهَا لَنَا فِي ذَلِكَ

الْحَارِثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ
 مِنَ الْفَتَنِ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوقِظُ صَوَّاحِبَ
 الْحِجَرَاتِ يَا رَبِّ كَأْسِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٍ فِي الْآخِرَةِ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي
 طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ
 وَفَاطِمَةُ بَنَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ الْأَصْلَحُ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ انْفُسَنَا بَيْدَ اللَّهِ فَأَذْأَشَاءُ أَنْ يَبْعَثَنَا
 بَعْثًا فَإِنْصَرَفَ حِينَئِذٍ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْنَا شَيْئًا
 ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مَوْلٍ يَضْرِبُ فِجْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ كَانَ
 الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِيَسْعَ الْأَعْمَالُ وَهُوَ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْمَلَ بِرَخْشِيَّةٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ
 فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ وَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سَبِيحَةَ الصُّبْحِ قَطُّ وَاقْنِي لَا سَجِيهًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ
 فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِضَلَالَةٍ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكُنْتُ

قوله فقال سبحان الله اي متعجباً
 ماذا انزل كما بيان لنا بقوله لان ما
 استنبأه من متضمنة للمعجب قالت
 المحقق السندى كان المراد قد انزل الله
 أعلم واوحى اليه بان سيزل والله تعالى
 كفتة الرجل في اهله وماله تكفرها
 بنسخة من الفتنة وقوله ماذا انزل الله
 بنسخة نزل

الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة او الرابعة فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال لقد رايت الذي صنعتكم ولم يمنعني من الخروج اليكم الا اني خشيت ان تفرض عليكم وذلك في رمضان **باب** قيام الليل النبي صلى الله عليه وسلم حتى ترم قدماه وقلنا عائشة رضيت الله عنها قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تفرط قدماه والفظور الشقوق انفطرت انشقت حد ثنا أبو نعيم قال ثنا مشعر عن زياد قال سمعت المغيرة رضي الله عنه يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم ليصلي حتى ترم قدماه او ساقاه فيقال له فيقولوا أفلا آكون عبدا شكورا **باب** من نام عند السحر حد ثنا علي بن عبد الله قال حد ثنا سفيان قال حد ثنا عمرو بن دينار أن عمرو بن أوفس أخبره أن عبدا لله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ائت الصلاة الى الله صلاة فاود عليه السلام وأحس الصيام الى الله صياما داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ويقوم يوما ويفطر يوما حد ثنا عبد الله بن قال أخبرني أبي عن شعبة عن أسعث قال سمعت أبي سمعت مشروفا قال سألت عائشة رضي الله عنها أي العمل كان أحب الى النبي صلى الله عليه وسلم

باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم حتى ترم قدماه بفتح تاء ترم وكرر رآه من الورع فالشاء بدل من الواو وهو مشغوب ويجوز دفعه وفي نسخة قبل حتى الليل والنفل حتى ترم ساقاه عن نسخة أخرى قيام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تفرط قدماه

قَالَتْ الدائم قلت متى يقوم قالت كان يقوم اذا سمع
الصّارخ حدثنا محمد بن سلام قال اخبرنا ابو الاخير
عن الاشعث قال اذا سمع الصّارخ قام فصلي حدثنا
موسى بن اسمعيل قال ثنا ابراهيم بن سعد قال ذكر
ابي عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت
ما آلفاه السحر عندي الا نائما يعني النبي صلى
الله عليه وسلم باب من تسحر فلم ينم
حتى صلى الصبح حدثنا يعقوب بن ابراهيم
قال ثنا روح قال ثنا سعد عن قتادة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سجودهما قام
نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فضلي قلنا
لا نسين كذا كان بين فراغهما من سجودهما ودخولهما
في الصلاة قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين آية برك
طول القيام في صلاة الليل حدثنا سليمان بن
حرب قال شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد
الله رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء قلنا
وما هممت قال هممت أن أقعد وأذر النبي
صلى الله عليه وسلم حدثنا حفص بن عمر
قال ثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن أبي

فعله الا وثم اي باعتبار العبد
فعله قالت كان يقوم في السنة قالت
يقوم ففته الصارخ هو الذي لا
يقوم الصبح بالليل وفيه ان
يذكر في الصبح نصف الليل وفيه ان
ما يصح في العادة خبر من
الا فقه في الال الى الترك اهل
فيها لانه يورى الى العمل حتى يقطعوا
وفي الحديث ان الله لا يملك حتى يقطعوا
اي لا يقطع احسانه عنكم من العادة
ما عودكم عليه انفسكم من العادة
فعله ابن سلام سا قط من نسخة
فعله قام فعله افادت هذا الولاية

ما كان يصنع اذا قام ففته الفاء
فعله اي وجده والسحر بالرفع
حتى صلى الصبح ففته من تسحر ففته
قام الى الصلاة وفي آخره
ففته سعيد اي ابن ابي عروبة ففته
في سجودها بفتح السين على المشهور
الموضعين ما يتخير ففته
قلنا في نسخة ففته الصبح ففته
الحديث في باب وقت التمام
طول القيام ففته صلاة الليل في نسخة
ما اقام ففته صلاة الليل في نسخة
طول الصلاة في قيام الليل

وَابْنُ عَنْ حَظِيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتَّحِيَّاتِ مِنَ اللَّيْلِ يَشْوِصُ فَا
 بِالسُّوَالِ بَابُ كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرَّكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ اللَّهَ أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّ رَجُلًا
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ قَالَ مِثْلُ مِثْلِ
 فَذَا خَفْتُ الصُّبْحَ فَأَوْتِرُ بِوَاحِدَةٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ عَشْرَةِ رَكْعَةٍ يَعْنِي بِاللَّيْلِ
 حَدَّثَنَا الشَّيْخُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا اسْرَائِيلُ
 عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ
 سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَقَالَتْ سَنِعَ وَتِسْعَ
 وَاحِدَى عَشْرَةَ سِوَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً
 مِنْهَا الْوُتْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى

قَوْلُهُ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشْوِصُ فَافَ
 بِالسُّوَالِ أَيِ اهْتِمَامًا لِاصْلَاحِ الصَّلَاةِ
 وَطَلَبِ الْأَدَامَةِ عَلَى أَنْتُمْ وَجِدُوا حَسَنَ
 بِالْمُرَافَعَةِ مِنَ ذَلِكَ لَمْ يَسْمَعْ بَابُ صَلَاةِ
 عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ يَسْتَعِدُّ مِنْ زَكَاةِ
 النَّظْمِ وَاللَّحْظِ هَذَا وَجْهٌ مَطَابَقَةٌ لِمَا
 لِلزُّجْجَةِ وَاللَّحْظِ تَقَالِي أَعْلَى أَوْ سَنَدُ
 بَابُ كَيْفَ كَانَ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرَّكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَوْلُهُ كَيْفَ
 كَانَ فِي نِسْخَةٍ كَرَّكَ أَنَّ قَوْلُهُ وَكَرَّكَ أَنَّ
 قَوْلُهُ مِنَ اللَّيْلِ وَفِي نِسْخَةٍ بَابُ
 فِي نِسْخَةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَفِي نِسْخَةٍ بَابُ
 فِي نِسْخَةِ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَفِي نِسْخَةٍ بَابُ
 كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْخَةٍ أَخْبَرَنَا أَهْلُ
 أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَوْدُودُ بْنُ
 أَنْ رَجُلًا زَادَ فِي نِسْخَةٍ أَخْبَرَنَا أَهْلُ
 الْبَادِيَةِ قَوْلُهُ مِثْلُ مِثْلِ بَابُ
 اثْنَيْنِ وَالتَّكْرَارُ لِلتَّكْرِيدِ بَابُ
 قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ وَمَا نَسَخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ
 أَوْ أَنْفَضَ مِنْهُ قَلِيلًا أَوْ زِدَ عَلَيْهِ وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ
 تَرْتِيلًا أَنَا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا إِنَّ نَاشِئَةَ
 اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيْلًا إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ
 سَمَجَاتٍ طَوِيلًا وَقَوْلُهُ عِلْمٌ أَنَّ لَنْ تَحْصُوهُ فَتَأْبَهُ
 عَلَيْكُمْ فَأَقْرَأُوا مَا يَسْتَرِّمُ مِنَ الْقُرْآنِ عِلْمٌ أَنَّ سَيَكُونُ
 مِنْكُمْ مَرْضًى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَنْتَعُونَ
 مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَوْ
 مَا يَسْتَرِّمُهُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ
 وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقْدُمُوا لَأَنْفُسِكُمْ
 مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَشَأَ قَامَ بِالْحَشِشَةِ
 وَطْأَ مَوَاطَاةً لِلْقُرْآنِ أَشَدَّ مُوَافَقَةً لِسَمْعِهِ وَبَصَرِ
 وَقَلْبِهِ لِيُوَاطِعُوا لِيُوَافِقُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْطُرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى يُظَنَّ
 أَنَّ لَا يَصُومُ مِنْهُ شَيْءٌ وَيَصُومُ حَتَّى يُظَنَّ
 أَنَّ لَا يَفْطُرُ مِنْهُ شَيْءٌ وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ
 مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ وَلَا نَأْمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ

قوله ان ناشئة الليل هي التمام بعد
 النوم وقوله وطأ يطأ بيمين الواو
 الغاء والمد في قراءة ونفتح الواو
 وسكون الطاء بلا مد في أخرى
 أي قياما وقوله واقوم أي ابرأ
 فلا أي قولا وقوله سبجاي
 قتلنا في مناجاة ربك واصل
 السبع المرور السريع في الماء فاسم
 للذهاب مطلقا كما قاله الراغب
 قلب بالشواغل مستقار من سبج
 أو يبعثوا في نفسه ونشر الجواند

وقال الله تبارك وتعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون
اي ينامون حدثنا عبد الله بن مسleme عن ماله
عن ابن شهاب عن ابي سلمة وابي عبد الله الا غر عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل
ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين
يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجب
له من يستغفرني فاغفر له من يستغفرني فاغفر له
باب من نام اول الليل واخبرني آخره وقالت
سليمان لابي الدرداء نعم فلما كان من اخر الليل
قال قم قال النبي صلى الله عليه وسلم صدى سلمان
حدثنا ابو الوليد قال ثنا شعبه وحدثني سليمان
ابن حرب قال اخبرني شعبه عن ابي اسحاق عن الاشعث
قال سألت عائشة كيف كان صلاة النبي صلى الله
عليه وسلم بالليل قالت كان ينام اوله ويقوم آخره
فيصلي ثم يرجع الى فراشه فاذا اذن المؤذن وثب
فان كانت به حاجة اغتسل والا توضا وحرج
باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل
في رمضان وغيره حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره انه سأل
عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى

فعله وقال الله تبارك وتعالى
في نسخة وقال عن رجل وفي اخرى
وقال الله عز وجل فاعلموا ان الله
اي ما ينامون سقطت جملة الفاعل
من نسخة وفي اخرى بعد يهجعون
يا معشر والنبي يا عن ذكر ابي يامن
الاية والاول اما الادة وقليل
الله على اوصافه لمجد ومجده
كل من اوصافه لمجد ومجده
اي فليقلوا او موصولة
كان او موصولة
وجبر كان قليلا من الليل ما يهجعون
اي كانوا قليلا من الليل ما يهجعون
او ما يهجعون فيه قيام من هجرهم
ركبوا فقلنا على قيام ما نفهم
القدس قوله ربنا اي زولا على امر
والسلام والاعمال ان القوم يهجعون
افهم معلوم وهو ان القوم يهجعون
وقر استجابة وهو ان القوم يهجعون
مفطرة فينبغي لطلاب العلم ان يهجعوا
على هذه القولة فلا على الانسان ان يهجع
يقول يا زيد من غرض والله تعالى اعلم
او سند

الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره
 على احدى عشرة ركعة يصلي اربعاً فلا تسئل عن
 حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً قالت عائشة
 فقلت يا رسول الله اتنا م قبل ان تورق قال يا عائشة ان
 عني ثنا مان ولا ينام قلبي حد ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى
 ابن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة قالت ما
 رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء من صلاة الليل
 جالساً حتى اذا كبر قرأ جالساً فاذا بقي عليه من السورة
 ثلاثون او اربعون آية قام فقرأهن ثم ركع باب
 فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة
 بعد الوضوء بالليل والنهار حد ثنا اسحاق بن نصر
 قال ثنا ابو اسامة عن ابي حنيفة عن ابي زرعة عن
 ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليلال
 عند صلاة الفجر يا ليلال حدثنى يارحى عمل عملة
 في الاسلام فاني سمعت دف نعليك بين يدي
 في الجنة قال ما علمت عملاً ارحى عندي اني لم
 اظهر طهوراً في ساعة ليل او نهار الا صلكت
 بذلك الطهور ما كتب لي ان اصلي قال
 ابو عبد الله دف نعليك يعني محترق
 نعليك باب ما يخرجه من الشديد

قوله صلى الله عليه وسلم في رمضان
 ينا فيه ما من من ان كان يصلي مني من
 ثم واحدة لان ذلك في وقت اخر
 فلا امر ان جاز ان اخرج الاسلام
 قوله فقلت
 ٣ اربعاً فلا تسئل عن حسنهن
 وطولهن ثم يصلي ثم يصلي ثم يصلي
 ان تورق ان تورق ان تورق
 يفعل قبل النوم لا يفعله سألته عن
 ذلك فاجابها بقوله ان عني الى
 ولا ينال تلك ان نام حتى طلعت الشمس
 لما سبق قوله كبر بكسر الموحدة اي
 نسيخة
 اسن قوله ثلاثون اي آية كافي
 قوله واربعون شك من الراوي قوله
 فيه روى من اشهر على
 ركع انا فلة فاعله ان يركع فاعله
 افصح كبر قائما اشد شيخ الاسلام
 قائما ان يركع الطهور بالليل والنهار
 فضل الطهور و قوله وفضل
 باب الطهور على المشهور بالليل والنهار
 بضم الطاء بعد الوضوء بالليل وفضل
 الصلاة بعد الوضوء في اخرى وفضل
 ساقط من الطهور الخ قوله عن ابي
 الصلاة عند الطهور الخ قوله مشددة
 حيان بجملة مفتوحة ونحنية مشددة

وقال هشام بن عمار حدثنا ابن ابي العشرين قال ثنا
الأوزاعي قال ثنا يحيى عن عمر بن الخطاب عن نومان
قال حدثني أبو سلمة مثله وثنا بعه عمرو بن أبي
سلمة عن الأوزاعي بابي - حدثني علي بن عبد
الله قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن
العباس قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم المرأخبر
أنك تقوم الليل وتقوم النهار قلت أفعلى ذلك
يا رسول الله قال فإنك إذا فعلت ذلك همت
عينك ونفست نفسك وإن لنفسك حقاً ولا
حقاً فمهم وأخطر وقد وثم بابي - فضيل من
تعار من الليل فضلي حدثنا صدق بن الفضل
قال أخبرنا الوليد عن الأوزاعي قال ثنا عمر
ابن هاني قال حدثني جنادة بن أبي أمية قال
حدثني عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من تعار من الليل فقال لا إله
إلا الله وحده لا شريك له لله الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله
ولا حول ولا قوة إلا بالله شوقاً
التهماً عن علي أودعاً استجيب له فإن
نومنا وصلى قبلت صلاة الله حدثنا

باب
ما قيل في قوله عن ابن عباس
وحياء مغيرة قوله قال في الجارية
بالنساء لقول الله قوله المرأخبر
النسوة لقول الله قوله المرأخبر
عانت وقول الله قوله المرأخبر
ونفست بنون مفتوحة وقول
مكشورة كل من مشقة وقول
قوله وإن لنفسك حقاً شقة
حق واسم ان ضمير الشان
والجمل جده خبر وقوله ولا هلك
حقاً في نسخة ايضاً خبر وقوله
اي فاذا استفتت ذلك فمهم
واظن ان في بابي - فضيل
قال من الليل فضلي وقول الله
من تعار من الليل فقال لا إله
إلا الله وحده لا شريك له
وهو على كل شيء قدير الحمد لله
وسبحان الله والله ولا حول ولا
قوة إلا بالله شوقاً التهماً
عن علي أودعاً استجيب له فإن
نومنا وصلى قبلت صلاة الله

يحيى

ثنا يحيى بن بكير قال ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
قال أخبرني الهيثم بن أبي سنان أنه سمع أبا هريرة وهو
يقص في قصة صبه وهو يذكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إن أخاك لا يقول الرفث يعني بذلك
عند الله بن رواحة وفيما رسول الله يتلو كتابه *
إذا النشق معروف من الفجر ساطع أرانا الهدي
بعد العتي فقلوبنا به موفيات أن ما قال واقع *
يبست بجاني جنبه عن فراشه إذا استقلت
بالمسركين المضاجح * تابعه عقيل وقال الزبيدي
أخبرني الزهري عن سعيد والأعرج عن أبي هريرة
حدثنا أبو النعمان قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن
نافع عن ابن عمر قال رأيت علي عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم كأن يدي قطعة استبرق فكان
لا أريد مكانا من الجنة إلا طارت إليه ورأيت
كأن اثنين آتيا في أراد أن يذهبا إلى النار
فلقاها ملك فقال لمرتع خلعا عنه فقصبت
حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم أخذى رؤيا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الرجل
عبد الله لو كان يصلي من الليل فكان عبد الله يضيئ
من الليل وكانوا الأيزالون يقصون على النبي صلى
الله عليه وسلم الرؤيا أنها في الليلة السابعة

قوله وهو يقص بهم الغاف وتشديد
الضاد وفي نسخة وهو يقصص وقوله
وهو يذكر الحكمة وهو سمع ومعه قوله وهو
بين العامل وجوز الحكمة أن يكون
أن أخاك لا يقص الغاف وفيها أي
أن أخاك يقص بكسر الغاف وفيها أي
في قصته التي كان يذكر في الحكمة
سواء عظمه بسهم قوله الرفث يعني بذلك
وهو متعلق من القول بقوله يعني بذلك
أو القصة من رواية مقول الهيثم
عبد الله بن رواحة من يكون الزهري
ابن يحيى ويحتمل أن يكون الزهري

(قوله) يتلو حمله طلبة قوله إذا
النشق في نسخة كما أنشق قوله من الفجر
أرانا في نسخة وساطع صفة قوله من الفجر
أي الضلالة أثار قوله بعد العتي
فأصل يبيت ومعناه يرفع وهو
التي ذكرها من الصلاة بالليل والأيام
الأخيرة منها وهو يبيت ويصدر
فراشه يشير إلى الترجمة لجاني عن
هو الشهر والنقل على الغرض من
تركان ذلك الصلاة أو للذكر أو
القراءة أو ذكرها

من العشر الا و آخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اري
 رؤياكم قد تواطأت في العشر الا و آخر فمن كان متحرها
 فليحترها من العشر الا و آخر **باب** المداومة
 على ركعتي الفجر حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا
 سعيد هو ابن ابي ايوب قال حدثني جعفر بن ابي
 ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي سلمة عن عائشة
 قالت صلى النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم صلى
 ثمان ركعات وركعتين جالسا وركعتين بين النداءين
 ولم يكن يدعهما ابدا **باب** الضجعة على الشق
 الايمن بعد ركعتي الفجر حدثنا عبد الله بن يزيد
 قال ثنا سعيد بن ابي ايوب قال ثني ابو الاسود عن
 عروة بن الزبير عن عائشة قالت كان النبي صلى الله
 عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه
 الايمن **باب** من تحدث بعد الركعتين
 ولم يضطجع حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا
 سفيان بن عيينة قال حدثني سالم ابو النضر
 عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان اذا صلى فان كنت مستيقظة حدثني
 والا اضطجع حتى يؤذن بالصلاة **باب**
 ما جاء في التطوع مثنى مثنى ويذكر ذلك عن
 عمار وابي ذر وابيس وجابر بن زيد وعكرمة والزهر

باب المداومة على ركعتي الفجر قوله
 حدثني جعفر بن سيفه حدثنا قوله
 ابي الاصيلي رسول الله قوله
 في نسخة وصلى وقوله ثماني في نسخة
 قوله ولم يكن يدعهما ابدا في نسخة
 ابداني الماضى اجزائه في نسخة
 مبا لفة اي ان ذلك كان داء المستقبل
 اهرسوي على ان ذلك كان داء المستقبل
 على الشق الايمن الضجعة على الشق
 المجهة الهينة ويجوز الفجر على ارادة
 المرة قوله حدثنا عبد الله في نسخة
 حدثني قوله كان اذا صلى ركعتي الفجر
 وحديثه الصحيح وقيل الراحة والشاة
 وصلاة عبد الرزاق عن عائشة رضي
 لها الخرج عنها ايها كانت يضطجع
 الله عنها وعن ابيها عليه وسلم لم يضطجع
 ان النبي صلى الله عليه وسلم فليست
 لسنة ولكن كان يدا بليته لما كان
 اهرسوي قلت وهذا يشهد لكل جهة
 وظل الحديث يشهد لغيره بعد الركعتين
 من تحدث بعد الركعتين
باب قوله فان كنت مستيقظة
 ولم يضطجع حتى يؤذن بالصلاة
 حدثني والا اضطجع
 م المص

وقال يحيى بن سعيد الانصاري ما دركت فقهاء
 أرضنا الا يسلمون في كل اثنين من النهار حدثنا
 قتيبة قال ثنا عبد الرحمن بن ابي الميزان عن محمد
 ابن المنكر عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
 كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم
 بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل
 اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك
 واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا
 اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
 اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني
 ومعاشي وعاقبة امري او عاجل امري واجله
 فاقدره لي ويسر لي ثم بارك لي فيه وان كنت
 تعلم ان هذا الامر شرا لي في ديني ومعاشي
 وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله
 فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
 كان ثم ارضني به قال ويسمى حاجته حدثنا
 المكي بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد عن عامر بن
 عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقاني انه سمع
 ابا قتادة بن ربعي الانصاري قال قال النبي
 صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد

وقوله أرضنا اي ارض المدينة وقد
 ادرك كبار التابعين كسعيد بن المسيب
 ولحقه فليلا من صغار الصحابة كانس
 ابن مالك قوله اثنين في نسخة اثنين
 قوله كلها ساقطه من نسخة في نسخة
 غير الفريضة في نسخة في نسخة
 ان قوله واستقدرك عليه والباء فيها
 ان تجعلك اياك اعلم واقدر اولاد
 للتعليل اياك كما في رب بما انعم
 او الاستعطف كما في رب بما انعم
 على اي يحيى قدرته وحكم الشايد
 وقوله علام الغيوب اي استأثرت

ولا يعلم غيرك الا من ارضيته
 وفيه اذعان بالافتقار الى الله تعالى
 في كل الامور التزاما للذلة العبودية
 اهزكيا قوله فاقدره لي قال الفراء في
 من الدعاء الجود الدعاء المرتب على استئذان
 الدعاء بوصفه اللغوي انما يقال
 المستقبل دون الماضي لان طلب
 وطلب الماضي حال فيكون مقتضى هذا
 الدعاء ان يقع تقدير الله في المستقبل
 من الزمان والله تعالى يستقبل
 عليه استئناف التقدير

فلا يجلس حتى يصلي ركعتين حدثنا عبد الله بن يوسف
قال أخبرنا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن
النس بن مالك قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركعتين ثم انصرف حدثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سالم عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال صليت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين
بعد الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين
بعد المغرب وركعتين بعد العشاء حدثنا آدم
قال أخبرنا شعبة أخبرنا عمرو بن دينار قال
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب
إذا جاء أحدكم والإمام يخطب أو قد خرج فليصل
ركعتين حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سيف قال
سمعت مجاهدًا يقول أتى ابن عمر رضي الله عنهما
في منزله فقبل له هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد دخل الكعبة قال فاقبلت فاجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد خرج وأجد بلا عند الباب
فأما فقلت يا لئال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم قلت فإين
قال بين هاتين الأسطوانتين ثم تخرج فصلى

قوله صلى الله عليه وسلم لما دعت فليكن
جدة انس طعام صنعتته له قال كل من
ثم قال قوموا فلا يصل لكم قال انس
فقلت اني خصير لنا قد اسود من
طول ما ليس فضيحة بماء فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم وصفت ان
واليتيم والعجوز من ورائنا فصلى
ثنا ركعتين ثم انصرف هو قسطنطين
ابن بكير قوله سيف اي ابن سليمان
الذي كان في منزله اي عنده قوله فاجد
كان انقياس ان يقول فوجدت لنا سائر
ما قبله لكن عدل عنه لا يستخرج
صورة العبد ان وحكاية عن قوله
عند الباب في نسخة على الباب
صلى في نسخة صلى
الاستغفار فقه

رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ وَقَالَ ابُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابُو هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْضَأَ ابْنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَكَعَتِي
الضَّحَى وَقَالَ عَتَبَانُ بْنُ مَالِكٍ غَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا امْتَدَّ
النَّهَارُ وَصَفَفْنَا وَرَأَاهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ بَابُ
الْحَدِيثِ يَعْنِي بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ يَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فَإِنْ كُنْتَ مُسْتَقْبِطَةً
حَدَّثَنِي وَإِلَّا اضْطَجَعَ قُلْتُ لِسُفْيَانَ فَإِنْ بَعْضُهُمْ
يَرْوِيهِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ سُفْيَانُ هُوَذَا لَكَ
بَابُ تَعَاهُدِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَمَنْ سَمَّاهَا
تَطَوُّعًا حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ ثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرٍو
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ التَّوَاتُلِ أَشَدَّ
مَنْهُ تَعَاهُدًا عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ بَابُ
يَقْرَأُ فِي رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ
قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ

قوله ابن مالك سأقط من نسخة قوله
رسول الله في نسخة النسخة قوله قال
يعني بعد ركعتي الفجر قوله قال ابن
أبو النضر حدثني أبي الخ قال ابن
محمد لفظ أبي وقع في بعض النسخ وهي
زيادة لا أصل لها بل هي غلط محض
سببها تقديم الاسم على الصفة فطر
بعض من رواه أن فاعل حدثنى
بعض إلى النضر فزاد في السند لفظ
أبي وليس كذلك وإنما هو أبو النضر
عن أبي سلمة ليس بينهما أحد وليس
لوالد أبي النضر رواية أصلا لا في
قوله ولا في غيره أو سيوطي
ابن النضر فان بعضهم يعني الإمام مالك
بأنها تطوعا دار الفجر رضى الله عنه
بيان فاعل تطوعا في نسخة النسخة قوله
قوله تعاهد الموحدة وسماها فاعل
في نسخة منه بآب
ركعتي الفجر فاعل من وزاد
الحديث قوله كان رسول الله
كلوه عن ذكر القراءة واجبة
ماهي الشيء مثلا

ركعة ثم يصلي اذا سمع النداء بالصبح ركعتين
 خفيفتين حدثنا محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر
 ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن عمته عسرة
 عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم ح قال وحدثنا احمد بن يوسف
 حدثنا زهير بن يحيى هو ابن سعيد عن محمد بن
 عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها
 قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يخفف الركعتين
 اللتين قبل صلاة الصبح حتى اني لأقول
 هل قرأ بام القرآن **باب** القطوع بعد المكتوبة
 حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد
 الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
 قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم سجدة قبل
 الظهر وسجدة بعد الظهر وسجدة بين المغرب
 وسجدة بين العشاء وسجدة بين العشاء
 فلما المغرب والعشاء في بيته وحدثني اخي
 حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
 سجدة بين خفيفتين بعدما يطلع الفجر وكانت
 ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم
 فيها نابعة كثيرين فرقد وابوب عن نافع وقاد
 ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن نافع

بعد

قوله وحدثنا الكشي عن قبيصة قال قوله
 حتى اني لم ايسر المعاني بها اشتكت في
 قراءته بام القرآن بل المراد انه كان في
 غيرها من التوافل يطول وهذه يخفف
 قراءته في غيرها كما اذا نسي في
 فيها وعمارة المحقق السدي هذا
 بيان لكالم المألف في الخفيف وغيره
 لا يفيد الشك في القراءة ولا يفيد
 به ذلك والله تعالى اعلم وقوله بام القرآن
 في نسخة بام الكتاب **باب** القطوع
 بعد المكتوبة في نسخة ابواب القطوع
 قوله اخبرني نافع في نسخة اخبرنا فقوله
 مع النبي ليس المراد بالمعية انه اقله
 بل التبعية في الركعتين الا لا يعارضه طه
 سجدة بين أي ركعتين لا بدع اربع قبل الظهر
 عائشة الا ان كان يصلي نافلة في بيته وانتد
 لاحتمال انه كان يصلي اثنتين في بيته وانتد
 اربعاً او كان يصلي المغرب ركعتين
 في المسجد قوله فاما المغرب ركعتين
 ابن عمر قوله سجدة بين قال ابن أبي الزناد
 قوله نابعة الى ان قال يصلي قبله ثم قال
 كذا عند ابن ذر ولا يصلي قبله ثم قال
 ابن الزناد في نسخة قوله نابعة ثم قال
 فس

بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ
 الْمَكْتُوبَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ عَمْرِو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا قَالَ سَمِعْتُ
 ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعًا وَسَبْعًا جَمِيعًا
 قُلْتُ يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ أَظَنَّهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ الْعَصْرُ
 وَعَجَلَ الْعِشَاءُ وَآخِرَ الْمَغْرِبِ قَالَ وَأَنَا أَظَنَّهُ **بَابُ**
 صَلَاةِ الضُّحَى فِي السُّبْحِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ تَوْبَةَ عَنْ مَوْزِقٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اتَّصَلَى الضُّحَى قَالَ لَا
 قُلْتُ فَعُمِرُ قَالَ لَا قُلْتُ فَأَبُوبَكْرٍ قَالَ لَا
 قُلْتُ فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا أَخَالَهُ *
 حَدَّثَنَا أَدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ
 قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ مَا حَدَّثَنَا
 أَحَدٌ أَنْهَ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضُّحَى
 غَيْرَ أَرْبَعٍ فَإِنَّهَا قَالَتْ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاعْتَسَلَ
 وَصَلَّى ثَمَانِيًا رَكَعَاتٍ فَلَمْ أَرَ صَلَاةَ قَطْرٍ
 اخْفَ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ *
بَابُ مَنْ لَمْ يُصَلِّ الضُّحَى وَرَأَاهُ وَاسْعًا
 حَدَّثَنَا أَدَمُ قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ الرَّحْمَنِ

بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ
 فَقَالَ أَبَا الشَّعْثَاءِ بِالْمَجْمَعِ الْمَفْتُوحَةِ
 وَالْمَهْمَلَةِ السَّاكِنَةِ وَالْمُثَنَّةِ مَدَّوْدَا
 جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ قَوْلُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 لِلْجَمْعِ مَعَ النَّبِيِّ قَوْلُهُ ثَمَانِيًا
 لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَسَبْعًا أَيْ الْمَغْرِبِ
 وَالْعِشَاءُ وَقَوْلُهُ جَمِيعًا أَيْ لَمْ يَفْصِلْ
 بَيْنَهُمَا يَتَطَوَّعُ أَيْ فَلَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ

الْمَغْرِبِ وَأَمَّا التَّطَوُّعُ بَعْدَ الثَّانِيَةِ
 فَسُكُوتٌ عَنْهُ وَكَذَا التَّطَوُّعُ قَبْلَ الْأَوَّلِ
 مَحْمَلٌ قَوْلُهُ فَقُلْتُ مِنْ كَلَامِ عَمْرِو بْنِ
 دِينَارٍ **بَابُ** صَلَاةِ الضُّحَى فِي السُّبْحِ
 أَيْ حُكْمُهَا فِي السُّبْحِ هَلْ تَصَلِّي فِيهِ أَمْ لَا
 وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ أَمْ لَا
 حَدِيثُ أُمِّ هَانِئٍ وَهِيَ حَدِيثُ ثَابِتٍ
 عَلَى مَا سَيَأْتِي

عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبَّح سُبْحَةَ الضُّحَى
وَأَنَّى لَا سُبْحَهَا بِأَبِّ صَلَاةِ الضُّحَى فِي الْحَضَرِ
قَالَ عَتَبَانُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا عَبَّاسُ بْنُ
الْجُرَيْجِيِّ هُوَ ابْنُ فَرْوَجٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي
هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَ
لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ
شَهْرٍ وَصَلَاةُ الضُّحَى وَلَوْعُ عَلَى أَوْتَرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ الْحَجَّادِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ قَالَ
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَ ضَعِيفًا لَمَسَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى لَا اسْتَطَاعَ الصَّلَاةَ مَعَكَ فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَدَعَا إِلَى بَيْتِهِ وَنَضَحَ
لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ ثَمَّاءَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ
فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بْنُ الْحَارِثِ لَا تَسْأَلُكَ النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلِّي الضُّحَى فَقَالَ مَا رَأَيْتَهُ
صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ بِأَبِّ الرُّكْعَتَيْنِ
قَبْلَ الظُّهْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ خَرِّبٍ قَالَ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب صلاة الضحى في الحضر قوله
ثَنَا شُعْبَةُ فِي نَسْخَةِ أَخْبَرَنَا قَوْلُهُ الْجُرَيْجِيُّ
نَسْبُهُ إِلَى جُرَيْجِ بْنِ عَبَّادٍ قَوْلُهُ الْجُرَيْجِيُّ
بِالْجُرْ وَالرَّفْعُ كَمَا عَطَفَ عَلَيْهِ صَوْمُ
وَنَوْمُ عَلَى وَزَيْلِ الْمُرَادِ ظَاهِرُهُ أَنَّ
النُّومَ بَعْدَ الْوُزْغِ غَيْرُ مَطْلُوبٍ وَإِنَّمَا
الْمُرَادُ لَا زَمَهُ وَهُوَ تَقْدِيمُ النَّوْمِ عَلَى
الْوُزْغِ فَافْهَمْ أَهْلُ سُنَدِي قَوْلَهُ قَالَ
الْحَافِظُ هُوَ عَتَبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَوْلُهُ وَفِي
أَيِّ التَّحْضِيرِ أَيْ وَصَلِينَا مَعَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ
وَقَالَ فِي نَسْخَتِهِ فَقَالَ وَفَلَانُ بْنُ فَلَانٍ
ابْنُ
هُوَ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُنْذَرِ وَقَوْلُهُ فَقَالَ
الْحَارِثُ وَفِي نَسْخَةِ ابْنِ جَرَّادٍ مَا رَأَيْتَهُ
فَعَلَهَا فِي نَسْخَتِهِ قَالَ وَقَوْلُهُ فِي فَعَلَهَا
فَقَالَ فِي رَوَيْتِهِ لَا يَسْتَلِمْ رُفْقَتَهَا وَثَلَاثًا
الْأَنفِ رَوَيْتُهُ حَالَتُهُ أَوْ أَخْبَارُهُ أَوْ أَخْبَارُ
قَلِيلٍ فَوَيْلٌ لِي فَقَالَ ابْنُ الْحَارِثِ
فَعَلَهَا كَمَا مَرُوفِي قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ
غَيْرُهَا كَمَا مَرُوفِي قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ
غَيْرُهَا كَمَا مَرُوفِي قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ
أَكَانَ النَّبِيُّ وَالْأَشَارَةُ إِلَى مَا قَسَبَ
أَكَانَ النَّبِيُّ وَالْأَشَارَةُ إِلَى مَا قَسَبَ
كَانَ كَالْمُتَعَارِفِينَ قَبْلَ الظُّهْرِ
الرُّكْعَتَانِ قَبْلَ الظُّهْرِ
بَابُ
نَسْخَةُ بَابُ قَوْلِهِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زَيْدٍ
يَتَّبِعُونَ بَابُ قَوْلِهِ مِنْ نَسْخَتِهِ

عشر ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين
 بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين
 قبل صلاة الصبح وكانت ساعة لا يدخل على النبي صلى الله
 عليه وسلم فيها وحدثني حفصة انه كان اذا اذن المؤذن
 وطلع الفجر صلى ركعتين حدثنا مسدد قال حدثنا
 يحيى عن شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنشور عن
 ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان لا يدع اربعاً قبل الظهر وركعتين
 قبل الغداة تابعه ابن عدى وعمر بن شعبة *
باب الصلاة قبل المغرب حدثنا ابو معمر
 حدثنا عبد الوارث عن الحسين هو الملقب عن عبد
 الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قال في
 الثالثة لمن شاء وكرهية ان يتخذها الناس سنة ثنا
 عبد الله بن يزيد هو المقرئ قال حدثنا سعيد بن
 ايوب قال حدثني يزيد بن ابى حبيب قال سمعت
 مرثد بن عبد الله الزبي قال انبت عقبة بن عامر
 الجهني فقال الا اتجمل من ابى تميم يزعم ركعتين قبل
 صلاة المغرب فقال عقبة انا كنا نفعله على عهد رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قلت فما يمنعك الان قال
 الشغل **باب** صلاة النوافل جماعة ذكره ان

قوله وكانت ساعة بالرفع وفي رواية
 كانت باسقاط الواو قوله لا يدع
 اربعاً قبل الظهر رتبة الظهر عند ما لا
 ومن وافقه قال القسطلاني والاعاظم
 وبين حديث ابن عمر رضى الله
 عنها لانه يجمل انه كان اذا صلى في
 بيته صلى اربعاً واذن صلى في المسجد
 ركعتين او كان يفعل هذا وهذا
 فذكر كل من ابن عمر واما في رواية
 التي كل من ابى او كان الا ربع
 الله عنهم الزوال الحديث الزا
 مستغلاً بعد الصلاة والسلام كان يفتب

فيما يصلي بعد نصف النهار وقال
 فيها ساعة تقف فيها الواب
 بالرحمة وينظر الله تعالى الى خلقه
 الثاني قال ابن عمر رضى الله عنه
 نعم قيل في وجه عمر رضى الله عنه
 الصلاة قبل المغرب اربعة اربع
 الله بن بريدة في نسخة من ابى
 قوله في الثالثة اي المرة الثالثة
 قوله لمن شاء يقول القول وقوله
 كراهية ان يتخذها الناس سنة وعادة

وعائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا اسحاق اخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى
 عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع الانصاري
 انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل محبة
 محبا في وجهه من بركانت في دارهم فرغم محمود انه
 سمع عتبة بن مالك الانصاري رضى الله عنه
 وكان ممن شهد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول كنت اصلى لقوى بنى سالم وكان يحول
 بيني وبينهم واذا اجاءت الامطار فيشق على اجنبا
 قبل مسجدهم فحجت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقلت له انكرت بصري وان الوادي الذي
 بيني وبين قومي ليسيل اذا جاءت الامطار فيشق
 على اجنبا فوددت انك تأتى فتصلى من بيتي
 مكانا اتخذته مصلى فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم سأفعل فعدا على رسول الله صلى الله
 الله عليه وسلم وابوبكر رضى الله عنه نعد ما اشد
 النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين محبت ان اصلى
 من بيتك فاشرت له الى المكان الذي احب
 ان اصلى فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكبر وصطفك وراه فصلى ركعتين

قوله حدثنا اسحاق في نسخة محمد بن
 وقوله اخبرنا يعقوب في نسخة
 وقوله عقل اي عرف وقوله كانت
 نسخة كان قوله فرغم اي اخبر قوله
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في نسخة انى كنت قوله وسال في
 نسخة بيني سالم قوله كنت
 فاه وراي اخرى قوله فيشق بلا
 فقلت له سقطت له من نسخة قوله
 تأتى في نسخة تأتى قوله
 بالضب على الظرفية او نزع الحافض
 الجمل
 على ما مر وقوله اتخذته بالضم
 في محل نصب صفة لمكان او لا محل
 لها مستانفة او بالضم ضمها
 للمراي ان تصلى فيه في نسخة
 للصلاة قوله ان اصلى في الخصال
 ان يصلى قوله للرجبة وقوله
 محل الاطلاق في نسخة مكبرا
 فكبر في نسخة

ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسته على خنزير يصنع له
 فسمع أهل الدار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في بيتي فتاب رجال منهم حتى كثر الرجال في البيت
 فقال رجل منهم ما فعل مالك بن الدخشن لا أراه
 فقال رجل منهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل ذلك إلا تراه
 قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله فقال الله
 ورسوله أعلم أما نحن فوالله لا نرى وده ولا حديثه
 إلا إلى المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن
 الله قد حرّم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي
 بذلك وجه الله قال محمود فحدثها قومًا فيهم أبو
 أيوب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
 التي توفي فيها ويزيد بن معاوية عليهم بارض الروم
 فانكروا على أبو أيوب وقال والله ما أظن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك
 على ففعلت الله على أن سلمني حتى أقبل من غزوة إلى
 أن أسئل عنها عتيان بن مالك رضى الله عنه أن
 وجدته حيًّا في مسجد قومه ففعلت فأهالت محجة
 أو بعرة ثم سرت حتى قدمت المدينة فابتنت
 بنى سالم فإذ عتيان شيخ أغني بصلي لقومه فلمّا
 سلم من الصلاة سلمت عليه أو أخبرته من أن أشرف

قوله وسلمنا في نسخة فسلمنا
 قوله خنزير في نسخة طعام من لحم فيه
 قوله خلط قوله أهل الدار
 رقيق المحلة قوله فحدثها
 أي أهل الحلة قوله أما نحن في
 نسخة فقالوا قوله قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في نسخة
 فقال

سأله عن ذلك الحديث فحدثنيه كما حدثنيه أوّل
مرة **باب** النطوع في البيت حدثنا عبد الحميد
ابن حماد حدثنا وهيب عن ايوب وعبيد الله عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا
تتخذوها قبورا تابعه عبد الوهاب عن ايوب
باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدنية حدثنا
حفص بن عمر ثنا شعبه قال اخبرنا عبد الملك بن
عمير عن قرصة قال سمعت ابا سعيد رضي الله تعالى عنه
ازجعا قال سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وكان
غزاه مع النبي صلى الله عليه وسلم ثني عشرة غزوة
وحدثنا علي ثنا سفيان عن الزهري عن عرابي
هزيرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام
ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الاقصي
حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
زيد بن رباح وعبيد الله بن ابي عبد الله الاغر
عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجد
هذا خير من الف صلاة فيما سواها لا المسجد الحرام

باب النطوع في البيت فتسوة
اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم
النافلة ولا يجوز حمله على الغرضية
وفي الصحيحين صلوا اليها الناس
بيوتكم فان افضل صلاة الناس
لكونه الا المكتوبة وانما شرح ذلك
فيه والملائكة في الصلاة والتمسح بذلك
والمدنية فضيل الصلاة في مسجد مكة
نسخة قوله ابن عمر ما حفظ من
قوله ثني عشرة غزوة كذا ذكر
صدر الحديث وترك بقية الخطب
وسيا في تمامه بعد ابوابه
قوله وثنا علي في نسخة ثنا جبريل
تشد الرحال قال المحقق ابن جبريل
اوله بلفظ النفي والمعاد النفي قلت
او لم يجعلها لفظا ايضا والنفي
يكن جعلها لفظا فان ضم فهو
محمب خيرات الال فان كان كلام
وان فتح مبي على رواية والله تعالى
المحقق يقال ان ضم فهو محتمل للنفي
يكن قد يقال ادواية ايضا فتأمل
واللهي فلا تنتم

باب مسجد قباء حدثنا يعقوب بن ابراهيم
حدثنا ابن عليه اخبرنا اليوب عن نافع ان ابن عمر رضي
الله عنهما كان لا يصلي من الضحى الا في يومين يوم يقدم
مكة فانه كان يقدمها ضحى فيطوف بالبيت ثم يصلي
ركعتين خلف المقام ويوم ياتي مسجد قباء فاتته
كان ياتيه كل سبت فاذا دخل المسجد كره الخروج
منه حتى يصلي فيه قال وكان يحدث ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يزوره راكبا وماشيا قال
وكان يقول انما اصنع كما رايت اصحابي يصنعون
ولا اصنع احدا ان يصلي في اى ساعة شاء من ليل
او نهار غير ان لا تتحرط طلوع الشمس ولا غروبها
باب من اتى مسجد قباء كل سبت
حدثنا موسى سمعنا عبد العزيز بن مسلم
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد قباء كل سبت
ماشيا وراكبا وكان عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما يفعل به باب اتيان مسجد قباء ماشيا
وراكبا حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن
عبد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر
رضي الله تعالى عنهما قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم ياتي مسجد قباء راكبا وماشيا

باب مسجد قباء هو اول مسجد اسس
في مكة وبنى على اسم البقعة وبنه
ويؤتى على اسم اميال اوف
وبين المدينة ثلاثة اميال اوف
ميلان وهو اول مسجد المؤمنين
الله عليه وسلم والمسلمين
على التقوى في قول جماعة من السلف
والسلف منهم ابن عباس وعمر بن الخطاب
عنهما وهو مسجد بني عبد مناف
وسمي باسم بني هاشم في مكة
باب مسجد قباء هو اول
مسجد بني هاشم في مكة

باب مسجد قباء هو اول مسجد اسس
في مكة وبنى على اسم البقعة وبنه
ويؤتى على اسم اميال اوف
وبين المدينة ثلاثة اميال اوف
ميلان وهو اول مسجد المؤمنين
الله عليه وسلم والمسلمين
على التقوى في قول جماعة من السلف
والسلف منهم ابن عباس وعمر بن الخطاب
عنهما وهو مسجد بني عبد مناف
وسمي باسم بني هاشم في مكة
باب مسجد قباء هو اول
مسجد بني هاشم في مكة

وزاد ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع فيصلي فيه ركعتين **باب** فضيل ما بين القبر والمبشر
 والمبشر حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله قال ثنا جيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة **باب** فضيل مسجد بيت المقدس ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عبد الملك قال سمعت قرة مولى زياد قال سمعت ابا سعيد الخدري رضى الله عنه يحدث بارع عن النبي صلى الله عليه وسلم فاعجبته وانفتحتي قال لا تسافر المرأة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا صوم في يومين في الفطر والا ضحى ولا صلاة بعد صلاتي بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب ولا تسد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجد بيت المقدس **باب** لبس الله الرحمن الرحيم

باب فضيل ما بين القبر والمبشر اي قبره الشريف صلى الله عليه وسلم او مسكني ولا تقاوت بينهما لانه وقوله الشريف في حجة بينهما لانه منها كما روضة التي تحمل عليه الام مسجد بيت المقدس قال فضيل الحمزة وفتح النون وسكون الفاء بينهما وشربون وسكون الفاء واسرذني قوله الا ومعا في نسخة الا معها قوله الفطر والا ضحى في نسخة تحضيمها لكونها الاصل والامر

الشرع يقف من توابع الاضحية فباع الا الى ثلاثة مساجد الى موضع كما اي لا تسد الرحال وهو المسجد الحرام والموضع فامل لبس الله الرحمن الرحيم من ثقتي **باب**

كتاب العمل في الصلاة

باب استغانة اليد في الصلاة اذا كان من
امر الصلاة وقال ابن عباس رضي الله عنهما يستعين
الرجل في صلاته من جسده بما شاء ووضع ابو اسحاق
قلنسوته في الصلاة ورفعها ووضع علي رضي الله عنه
كفه على رصغه الايسر الا ان يحك جلد او يصل ثوبا حذا
عند الله يوسف اخرنا مالك عن حمزة بن سليمان عن كريب
مولى ابن عباس رضي الله عنهما انه اخبر عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما انه بات عند ميمونة ام المؤمنين رضي الله
عنها وهي خالته قال فاضطجعت على عرض الوسادة
واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله
في طولها فتا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل
ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس قسيع
النوم عن وجهه بيده ثم قرأ العشر الايات خواتيم
سورة ال عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضأ
منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما فبقت فضدفت مثل ما صنع
ثم ذهبت فبقت الى جنبه فوضع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يده اليمنى على راسي واخذ يداي في
اليمنى فبعتها بيده فصلي ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

كتاب العمل في الصلاة باب
ابواب العمل في الصلاة اذا كان
استغانة اليد في الصلاة
من امر الصلاة فانه مكروه فقله
على فضل العيس فانه مكروه فقله
بما شاء اي كبدته اذا كان من امر
الصلاة مثل تحريكه عليه السلام
ابن عباس رضي الله عنهما تحريكه
في الصلاة واذا جازت الاستغانة
بها في الصلاة فكلها بما شاء من جسده
فما سألها فقله ورفعها في الصلاة
او رفعها فقله على رصغه بالاصا
لغة في الرشح بالسبب وهي افضح
من الصاد وهو المفضل بين السعد
والكف وقوله الا ان يحك استشاء
منقطع او مستثنى من محذوف
في كل شيء العمل باليد في الصلاة
على عرض الا ان يحك جلد الاضواء
منع النوم عن وجهه بيده في الصلاة
بيده اي مسح بها اثر النوم وقال
القسطلاني اي مسح بها اثر النوم وقال
من باب اطلاق الحال وهو العينه
على العمل وهو العينه اذا النوم لا يمسح
او

وحانت الصلاة فجاء بلال ابا بكر رضي الله عنهما فقال
 حبس النبي صلى الله عليه وسلم فتوثر الناس قال نعم
 ان شئتم فاقام بلال الصلاة فتقدم ابو بكر رضي
 الله عنه فضلى فجاء النبي صلى الله عليه وسلم مشى في
 الصفوف ليشقها شقاً حتى قام في الصف الاول فنادى
 الناس بالصنف فقال سهل هل تذكرون ما المصنف
 هو المصنف وكان ابو بكر رضي الله عنه لا يكلف
 في الصلاة قدام الكروا التفت فاذا النبي صلى الله عليه
 وسلم في الصف فاشار اليه مكانك فرفع ابو بكر يديه
 فحمد الله ثم رجع القهقري وراءه لا يقدم النبي صلى الله
 عليه وسلم فضلى **باب** من سمي قوماً او سلم
 في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم حدثنا
 عمرو بن عيسى حدثنا ابو عبد الصمد العمري عند
 العزيز بن عبد الصمد ثنا حصين بن عبد الرحمن
 عن ابي واثل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
 كنا نقول النخبة في الصلاة ونسبي وسلم بعضهم على
 بعض فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال قولوا الحيوات لله والصلوات والطيبات
 السلام عليكم ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام
 علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا
 الله واشهد ان محمداً عبده ورسوله فانكم اذا فعلتم

قوله حانت اي حضرت قوله حبس
 النبي صلى الله عليه وسلم اي تأخر
 في بني عمرو قوله فتوثر اي تأخر
 بحذف اداة الاستفهام قوله

ان شئتم فيه انه لا يؤم جماعة الا
 برضاهم قوله فضلى اي ففضل
 في الصلاة بالناس قوله بالصنف
 وهو ضرب احداهما على الاخرى

ذلك فقد سلمت على كل عبد لله صالح في السماء والأرض
باب التصديق للنساء حدثنا علي بن عبد الله
 حدثنا سفيان ثنا الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 التسبيح للرجال والتصديق للنساء حدثنا يحيى
 أخبرنا وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد
 رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 التسبيح للرجال والتصديق للنساء **باب**
 من رجع القهقري في صلاته أو تقدم بأمر نزل
 به رواه سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله قال قال يونس قال
 الزهري أخبرنا أنس بن مالك أن المسلمين بينا هم
 في الفجر يوم الاثنين وأبو بكر رضي الله عنه يصلي بهم
 فجاءهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد كشف ستر
 حجر عائشة رضي الله عنها فظروا النهد وهم
 ضيق فبسم يصيحون فبكص أبو بكر رضي
 الله عنه على عقبه وطمأن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يريد أن يخرج إلى الصلاة وهم المسلمون
 أن يفتتنوا في صلاتهم فرحبا بالنبي صلى الله عليه
 وسلم حين رآوه فاشا ربده أن أموا ثم دخل
 الحجر وأرخى الستة وتوفي في ذلك اليوم **باب**

باب التصديق للنساء بلا إضافة
 ولا إلى ذر بن ثنوين أي هذا باب
 يذكر فيه التصديق للنساء قوله
 التسبيح للرجال أي بان يقول
 الرجل إذا نابه أمر نحو ما تقدم
 سبحانه الله وقوله والتصديق للنساء
 أي إذا نابهن شيء في الصلاة صفة
 أي ولا يستعين وقد أمر به في رواية
 حادثة الأحكام فليسبح الرجال
 والتصديق للنساء هذا مذهب
 والجمهور

اِذَا دَعَتِ الْاِمَامَ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ نَادَتْ امْرَأَةً ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَتِهِ قَالَتْ يَا
 جَرِيحُ قَالَ اللَّهُمَّ اِنِّي وَصَلَاتِي قَالَتْ يَا جَرِيحُ قَالَتْ
 اللَّهُمَّ اِنِّي وَصَلَاتِي قَالَتْ يَا جَرِيحُ قَالَ اللَّهُمَّ اِنِّي
 وَصَلَاتِي قَالَتْ اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جَرِيحٌ حَتَّى يَنْظُرَ
 فِي وَجْهِ الْمَيِّمِيسِ وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ
 رَاعِيَةً تَرْعَى الْغَنَمَ فَوَلَدَتْ فَقِيلَ لَهَا مَتَى هَذَا الْوَلَدُ
 قَالَتْ مِنْ جَرِيحٍ نَزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ قَالَ جَرِيحُ أَيْنَ
 هَذِهِ الَّتِي تَرْعَاهُ أَنْ وَلَدَهَا لِي قَالَ يَا أَبَا بُوْسٍ مَنْ
 أَبُوكَ قَالَ رَاعِي الْغَنَمِ يَا بُوْسُ
 فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمٍ ثَنَا شَيْمَانُ عَنْ مُحَمَّدٍ
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبُ بْنُ النُّبَيْتِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَسْتَوِي التُّرَابُ حَتَّى يَسْجُدَ
 قَالَ إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً يَا بُوْسُ
 فِي الصَّلَاةِ لِلْسُّجُودِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا
 غَالِبٌ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَادَّارَ لِي سَيْطَعٌ أَحَدُنَا أَنْ يُمْكِنَ وَجْهَهُ
 مِنَ الْأَرْضِ لِيَسْطُرَ لَوْنَهُ فَيَسْجُدَ عَلَيْهِ يَا بُوْسُ

باب اِذَا دَعَتِ الْاِمَامَ وَلَدَهَا
 اِى يَجِبُ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ الْبَابِ
 وَامَّا تَعَادُ الصَّلَاةِ فَقَدْ اِلْتَحَازَتْ
 فَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ وَالْاِسْتِزْلَامُ
 بِمَنْ مَعْنَى عَلَى اِنْ شَرَعَ مِنْ قِبَلِنَا شَرَعَ
 لَنَا هَلْ يَظْهَرُ خِلَافُهُ وَاللَّهُ تَعَالَى
 اَعْلَمُ اِهْرَسَنْدِي وَقَدْ اِخْتَلَفَتْ
 هَذِهِ الْمَسْئَلَةُ فَقِيلَ لَا يَجِبُ اِنْ كَانَ
 اِجَابَتُهَا بَطُلَتْ فَقِيلَ لَا يَجِبُ اِنْ كَانَ
 اِجَابَتُهَا بَطُلَتْ فَقِيلَ لَا يَجِبُ اِنْ كَانَ
 اِجَابَتُهَا بَطُلَتْ فَقِيلَ لَا يَجِبُ اِنْ كَانَ
 اِجَابَتُهَا بَطُلَتْ فَقِيلَ لَا يَجِبُ اِنْ كَانَ
 اِجَابَتُهَا بَطُلَتْ فَقِيلَ لَا يَجِبُ اِنْ كَانَ

مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُمِدُّ رَجُلًا فِي
 قُبْلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُصَلِّي فَاذْجِدُ غَمْرِي
 فَرَفَعْتُهَا فَأَذَا قَامَ مَدَدْتُهَا حَلَّتْهَا مَجُودٌ شَا شَابَاةَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ إِنَّ
 الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ
 فَأَمَّا كُنْخَى اللَّهِ مِنْهُ فَدَعَيْتُهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوْتِقَهُ إِلَى
 سَارِيَةٍ حَتَّى يَضْمُكُوا فَنَنْظُرُوا وَاللَّهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ
 سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْتَبِئُ لِأَحَدٍ
 مِنْ بَعْدِي ثُمَّ قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَيْمِلٍ فَدَعَيْتُهُ بِالذَّالِ أَيْ
 خَنْقَتُهُ وَفَدَعَيْتُهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ يَوْمَ يُدْعَوْنَ
 أَيْ يُدْفَعُونَ وَالصَّوَابُ فَدَعَيْتُهُ إِلَّا أَنَّهُ كَذَّابٌ قَالَ
 بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالنَّوْءِ **بَابُ** إِذَا انْفَلَكْتَ
 الدَّابَّةَ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ فَتَادَةٌ أَنْ أَخَذَ ثَوْبَهُ
 يَتَّبِعُ السَّارِقَ وَيَدْعُو الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَزْرَقُ بْنُ قَلْبِيسٍ قَالَ كُنَّا بِالْأَهْوَزِ
 فَقَالَ الْحُرُورِيُّ فَمِنَّا أَنَا عَلَى جَرَفٍ هَرَاذِ رَجُلٍ
 يَصَلِّي وَإِذَا الْحَامُ دَابَّتْ بِكَ فَجَعَلْتُ الدَّابَّةَ
 تَسَازَعُهُ وَجَعَلْتُ يَتَّبِعُهَا قَالَ شُعْبَةُ هُوَ أَيْسُو

باب مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ
 قَوْلُهُ رَجُلٍ بِالْأَفْرَادِ وَالْمُتَنِيَّةِ قَوْلُهُ
 وَهِيَ فِي شَيْخَةِ بِالْمُتَنِيَّةِ وَكَذَا أَمَدٌ
 وَقَوْلُهُ عَرَضَ لِي فِي صِفَةِ هَرَوِيٍّ
 رَوَايَةُ شُعْبَةَ السَّاقِةَ مِنْ وَجْهِهَا
 فِي بَابِ رِبْطِ التَّغْيِيمِ أَنْ عَفَّيْتُهَا مِنْ
 الْجَنِّ أَنْفَلْتُ عَلَى وَظَاهِرِ أَنَّ الْمَرَادَ
 بِالشَّيْطَانِ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ غَيْرُ الْمَلِكِ
 كَبِيرِ الشَّيَاطِينِ فَإِنَّ قَوْلَهُ قَدْ نَبَّهَ أَنَّ
 الشَّيْطَانَ يَمْنُ مِنْ كُلِّ عَمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَأَنَّهُ لَيْسَ أَوَّلَى أَجِيبَ بِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَرَادُ
 حَقِيقَةُ الْغَرَابَةِ بَيَانُ قُوَّةِ عَمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بركة الاسلحى فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل
 بهذا الشيخ فلما انصرف الشيخ قال انى سمعت قولكم
 وانى غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يست
 غزوات اوسم غزوات او ثمان وشهدت بتسيرة
 وانى كنت ان ارجع مع دابتي احب الى من ان ادعها
 ترجع الى مالها فيسقى على حد ثنا محمد بن مقاييل
 اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري عن عمرو
 قال قالت عائشة خست الشمس فقام النبي صلى
 الله عليه وسلم فقرأ سورة طويلة ثم ركع فاطال له
 ثم رفع رأسه ثم استتم بسورة اخرجه ثم ركع حتى
 قضاهما وسجد ثم فعل ذلك في الثانية ثم قال
 انهما آيتان من آيات الله فاذا رايتم ذلك فاضرو
 حتى يفرج عنكم لقد رايت في مقامى هذا كل
 شئ وعدته حتى لقد رايت اريد ان اخذ قطفا
 من الجنة حين رايتموني جعلت اتقدم ولقد رايت
 جهنم محطمة بعضها بعضا حين رايتموني تاجرت
 ورايت فيها تمر وبن لحي وهو الذى سب السواك
 باب ما يجوز من البصاق والتفخ في
 الصلاة ويذكر عن عبد الله بن عمرو قال سمع النبي
 صلى الله عليه وسلم في سجوده في كسوف حدثنا
 سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن

ما يجوز من البصاق
 والتفخ في الصلاة كلمة ما يجوز ان
 يكون مستغما مية اعلى قسم
 يجوز من اقسام البصاق والتفخ
 اي موصولة اي باب القسم
 الذي يجوز من اقسام البصاق
 والتفخ لكن فيه ما ذكره في الكتاب
 وان علم منه في البصاق ما يجوز
 وهو ما في اليسار وما لا يجوز
 بمعنى ما يحل وما يحرم

أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى
 الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فغتنظ
 على أهل المسجد وقال إن الله قبل أحدكم فإذا كان
 في صلاته فلا يزقن أو قال لا يتخنن ثم نزل
 فتمت ببداهة وقال ابن عمر رضي الله عنهما إذا بزق
 أحدكم فليزق على يساره حدثنا محمد بن عبد الله
 عنده حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن أنس
 ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال إذا كان في الصلاة فأنه يناجي ربه
 فلا يزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن شماله
 تحت قدمه اليسرى باب من صفو جاهلا من
 الرجال في صلاة لم نفسد صلاة فيه سهل بن سعد
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب
 إذا قيل للمصلي تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس
 حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي حازم
 عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال كان الناس
 يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا
 أزرهم من الصبر على رقابهم ففعل للنساء ولا رفعت
 رؤسكن حتى يستوي الرجال جلوسا باب
 لا يرد السلام في الصلاة حدثنا عبد الله بن أبي
 شينة ثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن

قوله في كسوف في نخمة في الكسوف
 باب من صفو جاهلا من
 الرجال في صلاة لم يبتطل أي
 ليس به امام أو غيره وليس بالتيسر
 بالرجال كبير معنى بل النساء كما تخرج
 باب إذا قيل للمصلي الخ لا يلزم
 منه أن يقال له ذلك في الصلاة
 حتى يقال لا دلالة في الحديث على
 ذلك بل هو عام من القول له في
 الصلاة

مَلْعَمَةٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ أَسْلَمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرَدُّ عَلَيَّ قَلَمًا
 رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ صَلَاتِي
 وَقَالَ إِنِّي فِي الصَّلَاةِ لَشَغْلًا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ
 شَيْطَرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ لَهُ فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ
 وَقَدْ قَضَيْتُهَا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ
 عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ فَقُلْتُ
 فِي نَفْسِي لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ
 عَلَيَّ أَنِّي أَنْطَلَقْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ
 عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنَ الْمَرَّةِ الْأُولَى ثُمَّ
 سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ فَقَالَ إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ
 عَلَيْكَ إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي وَكَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتِي مُتَوَجِّهَةً
 إِلَى خَيْرِ الْقِبَلَةِ بَابُ رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ
 لَا مِرْيَازَ بِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بَقَاءُ
 كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ يُصَلِّي بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ
 أَصْحَابِهِ فَحَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله فلما رجعا أي من عند النبي
 ملك الحبشة إلى المدينة قوله
 سقطت الواو من نسخة قوله
 شغلا في نسخة لشغلا قوله
 شيطر بكسر السين المحمودة وكون
 النون وكسر الظاء المحمودة وباء
 ساكنة وراءه هو في أصل اللغة
 ساء المخلق وهو علم على ابن كثير
 قوله في حاجة له أي في غزوة
 بني المصطلق بآب رافع الألف
 في الصلاة لا مريز به أي انصلي

وَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ
 قَدْ خَبَسَ وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَتَوَمَّرَ
 النَّاسُ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ
 وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصَّفُوفِ
 لِيَشْفَ مَا شَقَّ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ فَأَخَذَ النَّاسُ الْقُضْبُ
 قَالَ سَهْلُ الْقُضْبِ هُوَ الْقُضْبُ قَالَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا اكْتَمَلَ النَّاسُ
 الْمَقْتَ فَاذًا أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ
 إِلَيْهِ بِأَمْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَدَهُ فَحَمَلَ اللَّهُ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَى حَتَّى قَامَ فِي
 الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى
 لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
 مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالْقُضْبِ
 إِنَّمَا الْقُضْبُ لِلنَّاسِ مِنْ نَابَةِ شَيْءٍ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقْرَأُوا
 سُحْرَانَ اللَّهِ ثُمَّ الْمَقْتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ
 أَشْرَبْتَ إِلَيْكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِأَبِي
 خُفَاةٍ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَابُ الْحَضَرِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ

قوله حانت أي حضرت قوله ان
 شئت بفتح التاء وفي نسخة ان
 شئت قوله فاقام الحلات
 المؤذن هو الذي يعقم الصلاة
 كما انه هو الذي يقدم للصلاة
 لانه خادم امير الامامة الذي
 الحضر في الصلاة أي الذي
 عنه فيها وهو بفتح المعجمة وسكون
 الهمزة وسط الاشياء

قَالَ اخبرنا حماد عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة رضي
 الله عنه قال نهى عن الخضر في الصلاة وقال هشام
 وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى حدثنا
 هشام حدثنا محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
 نهى أن يصلي الرجل مختصرا **باب** تفكر
 الرجل الشيء في الصلاة وقال عمر رضي الله عنه
 اني لأجهز جيشي وأنا في الصلاة حدثنا اسحاق
 ابن منصور حدثنا روح ثنا عمر هو ابن سعيد اخبرنا
 ابن ابي مليكة عن عتبة بن الحارث رضي الله عنه
 قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فلما
 سلم قام سريعا دخل على بعض نسائه ثم خرج ورأى
 ما في وجوه القوم من تعجبهم لمصرعته فقال ذكرت
 وأنا في الصلاة تبرأ عندنا فكرهت أن يسمى أو يبدى
 عندنا فامرته بقسميه حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
 الليث عن جعفر عن الاضرع قال قال ابو هريرة رضي
 الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
 اذن بالصلاة اذبرا الشيطان له ضراط حتى
 لا يسمع التاذين فاذا سكك المؤذن اقبل فاذا
 نوت اذبرا فاذا سكك اقبل فلا يزال بالمرء يقول
 له اذكر ما لم يكن يذكر حتى لا يندري كم صلى

باب تفكر الرجل من افكر الفاء
 ثلاثة وفي نسخة تفكر بالفتوة
 مصدر والرجل من فوع على الاول
 مجرور على الثاني والشيء مستوف
 بما قبله او يرفع الحافض وفي نسخة
 في الشيء وذكر الرجل مجرور على الثاني
 فغيره مثلا او المراد الشخص مطلقا
 ثم القائلان مراده اذ المتكبر لا
 يجل الصلاة نعم ما لا ينطق به
 ضرورة التكوفية مطلوب اوسر

اذا صلى خمسا حدثنا ابو الوليد قال ثنا شعبه عن الحكم
 عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضى الله عنه ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا
 فقيل له ازيد في الصلاة فقال وما ذاك قال صليت
 خمسا فسيجد سجدتين بعد ما سلم **باب** اذا سلم
 في ركعتين او في ثلاث فسيجد سجدة ثلث مثل سجود
 الصلاة او اطول حدثنا اده قال ثنا شعبه عن سعد
 ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضى الله عنه
 قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر
 فسلم فقال له ذو اليمين الصلاة رارسول الله
 انقصت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضجابه الحق
 ما يقول قالوا نعم فصلى ركعتين اخريتين ثم سجد
 سجدتين قال سعد ورايت غزوة بن الزبير صلى
 من المغرب ركعتين فسلم وتكلم ثم صلى ما بقى وسجد
 سجدتين وقال هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما لم يشهد في سجدة في السهو وسلم
 انس والحسن ولم يشهدا وقال قتادة لا يشهد
 حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك بن انس
 عن ايوب بن ابي تميمة السخيتي عن محمد بن سيرين عن
 ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليمين انصرف

باب اذا سلم في الركعتين المذموم
 اذا سجد وفاءى تصح السنة وقوله
 فسيجد في نسخة بلقاء هو الجواب
 وفي معنى من او مقدر بعد ما اخر
 وقوله او اطول في نسخة او اطول
 سنة قوله بناء النبي في نسخة رسول

الصَّلَاةُ أَمْسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَرَّمَ فَمَجَّدَ
 مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا حُمَادٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ قُلْتُ لِمَجْدِي فِي سَجْدَتِي
 الشَّهْوَةِ تَشْهَدُ قَالَ لَيْسَ فِي حَدِيثِكَ أَبِي هُرَيْرَةَ نَابِغٌ
 يُكْرِفِي سَجْدَتِي الشَّهْوَةِ حَدَّثَنَا حَقِيقٌ عَنْ عُمَرَ حَدَّثَنَا زَيْدُ
 ابْنُ أَبِي رَاهِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدِي صَلَاتِي
 الْعِشِيِّ قَالَ مُحَمَّدٌ وَكَثُرَتْ طَنِي الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ
 سَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ
 يَدَهُ عَلَيْهَا وَفِيهِمَا الْبُوكْرُ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 فَهَبَا بَا أَنْ يَكْلُمَا وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا
 أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَمْسَيْتَ أَمْ قَصُرَتْ فَقَالَ لَمْ
 أَنْسَ وَلَمْ تَقْصُرْ قَالَ بَلَى قَدْ نَسَيْتَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ
 ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَرَّمَ فَمَجَّدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ
 رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ فَمَجَّدَ مِثْلَ سَجُودِهِ
 أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 ثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ نَسَائِبٍ عَنْ الْأَوْجَحِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرَةَ
 الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي قَيْدٍ الْمَطْلَبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

قال يكبر في سجدة في الشهور فمخ
 باب من يكبر في أخرى باب سجدة في
 الشهور قوله إحدى صلاتي العشي
 هي الظهيرة والعصر قوله واكثر ظني
 بمثلته أو موصدة والعصر بالضم
 أو الرفع أي أنها العصر قوله في مقدم
 المسجد أي جهة قبلته قوله سراج
 يفتح السين والراء ويضم السين وسراج
 الراء أي الذي يسارعون إلى الخروج
 من المسجد

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ
 فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَثُرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ
 جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ وَسَجَدَ هُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا
 نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ فَاتَّبَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي
 التَّكْبِيرِ بَابٌ إِذَا الْمُرِيدُ رَكَعًا صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ
 أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ قُضَالَةَ
 ثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدِّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ
 كَبِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذِنَ
 الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْإِذَانَ فَإِذَا أَقْبَضَ
 الْإِذَانَ أَقْبَلَ فَإِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَذْبَرَ فَإِذَا أَقْبَضَ الثَّوْبَ
 أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمِرْوَةِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ أَذْكَرُ كَذَا وَكَذَا
 وَكَذَا مَا لَا يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَطْلُرَ الرَّجُلُ أَنْ يَذْكُرَ
 كَرِهَ صَلَّى فَإِذَا الْمُرِيدُ رَكَعًا كَرِهَ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ
 أَرْبَعًا فَلَيْسَ سَجْدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَابٌ
 السَّهْوُ فِي الْفَرَضِ وَالنَّطْوَعِ وَسَجَدَ ابْنُ مَسَايِسَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا سَجَدَتَيْنِ بَعْدَ وَرَثَةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَذْكُرْ
 لَئِنْ قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَذْكُرَ

قوله وعليه جلوس اي مع الشبهة
 فيه وقام الناس الى الثالثة وقوله
 فلما اتم اي ولم يسلم قوله سجد
 اي تسبيح قوله فكتب بالظاهر
 ولا اربعة سجود بالحقبة تضاعف
 قوله وسجد هاتين اي لان سجدة
 قوله يخطو الما موبين الاسرار
 قوله فاتبعه اي اليك بآية
 قبل السلام

كَرَّضَ قَاذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْبِدْ سَبْدَ تَيْنَ وَهُوَ
 جَالِسٌ بَابٌ أَذْكَمُ وَهُوَ يَصِلُ فَأَشَارَ بِيدِهِ وَأَمَرَ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ بَكْرِ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمُسَوِّرَ
 ابْنَ مَحْمُودَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوا
 إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِثْلًا
 جَمِيعًا وَسَلِّمْهَا عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْ
 لَهَا إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تَصَلِّينَهَا وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكَانَتْ أَضْرَبُ
 النَّاسِ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا فَقَالَ كُرَيْبٌ فَدَخَلْتُ
 عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي فَقَالَتْ
 سَلِ أَمْرَسَلَةً فَخَرَجْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِقَوْلِهَا فَرَدَدْنِي
 إِلَى أَمْرَسَلَةٍ مِثْلَ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ
 أَمْرَسَلَةٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَهَى عَنْهَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يَصَلِّي بِهَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ
 عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ نِسَاءِ امْرِئٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرَادَتْ
 إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قَوْمِي مَحْبَبَةٌ فَقَوْلِي لَهُ تَقُولُ لَكَ
 أَمْرَسَلَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ نَهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَارَاكَ
 تَصَلِّي بِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيدِهِ فَأَسْتَأْخِرْ عَنْهُ فَفَعَلَتْ
 الْجَارِيَةُ فَأَشَارَ بِيدِهِ فَأَسْتَأْخِرْتُ الْجَارِيَةَ عَنْهُ فَلَمَّا
 انْصَرَفَ قَالَ يَا بَنَاتِ أُمِّ أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ

بَابٌ أَذْكَمُ الْجِبَالِ بِنَاءٌ لِلْمَفْعُولِ
 قَوْلُهُ فَأَشَارَ بِيدِهِ أَيْ إِلَى الْمَشْكَالِ وَقَوْلُهُ
 وَاسْتَعْمَلُوا لِكَلَامِهِ قَوْلُهُ عُمَرُو أَيْ
 ابْنُ الْحَارِثِ قَوْلُهُ أَرْسَلُوا فِي خِصْفَةٍ
 اسْقَاطُ ضَمِيرِ الْمَفْعُولِ قَوْلُهُ أَخْبَرْنَا
 أَنَّكَ فِي نِسْخَةٍ أَخْبَرْنَا عَنْكَ أَنَّكَ
 تَصَلِّينَهَا فِي نِسْخَةٍ تَصَلِّي بِهَا بِالْأَنْفُونِ وَفِي
 أُخْرَى تَصَلِّي بِهَا بِالْأَنْفُونِ مَعَ الْأَفْئَادِ
 أَيْ الصَّلَاةِ قَوْلُهُ نَهَى عَنْهَا فِي نِسْخَةٍ

اللتين بعد العصر وأنه أتا في ناس من عند العيس
 فدخلوا عن الركعتين اللتين بعد الظهر فها أنا تأمل
 الإشارة في الصلاة قاله كريب عن أم سلمة رضي
 الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة
 ابن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي جازم
 عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني عمرو بن عوف
 كان بينهم شيء فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصلي بينهم في أناس معه فحس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وحانت الصلاة فنادى بلال إلى أبي بكر رضي
 الله عنه فقال يا أبا بكر إن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قد حس وحانت الصلاة فهل لك أن تؤم
 الناس قال نعم أن شئت فاقام بلال وتقدم أبو بكر
 رضي الله عنه فذكر للناس وجاء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فآخذ
 الناس في التصفيق وكان أبو بكر رضي الله عنه لا يلقف
 في الصلاة فلما أتم الناس الوقت فإذا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فإشار إليه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يا أمرو أن يصلي فرفع أبو بكر رضي الله عنه
 يديه فحمد الله ورجع القهقري وراءه حتى
 قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه

قوله ناس في نسخة أناس قوله من عند
 العيس زاد في المغازي بالاسلام من
 قويمهم وعند الطحاوي من وجه آخر
 فجاء في مال قوله فها أنا تأمل أي
 أن تأمل الناس كنت أصليهما
 بعد الظهر فدخلت منها فصليتها
 وسلم وكان من عادة صلى الله عليه
 الطلعات ولا يقطع مشاغل من
 للترجمة في قوله ففعلت الحديث
 باب حكمها قوله قاله كريب أي في الحديث
 السابق

وَسَلَّمَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ مَا تَكُمُ حِينَ تَأْتِيكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِيهِ
 الْمُصَنِّفُ لِلنَّاسِ وَمَنْ قَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقْلُ سُبْحَانَ
 اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ هـ
 إِلَّا التَّقَتِ بَأَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَهْبِطَ لِلنَّاسِ حِينَ
 اشْرَيْتَ إِلَيْكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَ
 يَنْبَغِي لَابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَهْبِطَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُوْلِ
 رَسُوْلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ثَنَا السُّوْرِيُّ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ دَخَلْتُ
 عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّيُ قَائِمَةً
 وَالنَّاسُ قِيَامٌ فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ
 بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَقَالَتْ بَرَأْسُهَا آيَةٌ
 نَعَمْ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَايِلٌ جَالِسًا وَصَلَّى
 وَرَأَى الْقَوْمَ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلُسُوا
 فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامُ لِيَوْمٍ بِهِ
 فَإِذَا رَكْعٌ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفْعٌ فَارْفَعُوا
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله فصل للناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال يا أيها
 الناس ما تكم حين تأتكم شيء في الصلاة أخذتم في
 المصنف للناس ومن قابه شيء في صلاته فليقل سبحان
 الله فإنه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله هـ
 إلا التقت بأبا بكر ما منعك أن تهبط للناس حين
 اشريت إليك فقال أبو بكر رضي الله عنه ما كان
 ينبغي لابن أبي قحافة أن يهبط بين يدي رسل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا يحيى بن
 سليمان قال حدثنا ابن وهب ثنا السواري
 عن هشام عن فاطمة عن أسماء قالت دخلت
 على عائشة رضي الله عنها وهي تصلي قائم
 والناس قيام فقلت ما شأن الناس فأشارت
 برأسها إلى السماء فقلت آية فقالت برأسها آية
 نعم حدثنا إسماعيل قال حدثني مالك عن هشام عن أبيه
 عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
 وسلم أنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه
 وعليه وسلم في بيته وهو شايل جالساً وصلى
 ورأى القوم قياماً فأشار إليهم أن اجلسوا
 فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليوم به
 فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا

برأسها في نسخة فأشارت إلى السماء
 إسماعيل أي ابن أبي أويس كما في نسخة
 قوله شايل بلاياء وفي أخرى شايل
 بها والله سبحانه وتعالى أعلم

كتاب الجنائز

وَمَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقِيلَ لَوْ هَبْ بَنُ مِنْبِهِ
 أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيْسَ
 مِفْتَاحُ الْإِلَهِ أَسْنَانُ فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ
 فَتَحْ لَكَ وَالْأَمْرُ يُفْتَحُ لَكَ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
 مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ عَنِ الْمُعْرُورِ بْنِ
 سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا نِ آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبِرْنِي أَوْ قَالَ بَشِّرْنِي
 أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ
 وَأَنْ زِلْنِي وَأَنْ سَرَقْتُ قَالَ وَأَنْ زِلْنِي وَأَنْ سَرَقْتُ حَدَّثَنَا
 عُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا مَرْ
 مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ * بَابُ الْأَمْرِ
 بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 الْأَشْعَثِ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَمٍ
 عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِسَبْعٍ وَهِيَ نَاعِنٌ سَبْعَ أَمْرًا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ
 وَاجَابَةُ الدَّاعِي وَنَصْرُ الْمَظْلُومِ وَإِيرَارُ الْقَسَمِ وَرَدُّ السَّلَامِ
 وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ وَهِيَ نَاعِنٌ أَنَّهُ الْفَضِيَّةُ وَخَاتِمُ
 الذَّهَبِ وَالْحَرِيرُ وَالِدِيَابِجُ وَالْبِقْسِيُّ وَالْأَسْتَبْرَقُ

بسم الله الرحمن الرحيم
 هذه الجنائز في نسخة ياب
 بعد السجدة وسقطت البسملة من نسخة
 وفي آخرها كتاب الجنائز لبسم
 باب ما جاء في الجنائز قوله ومن كان

وغطف على الجنائز وأخر اسم كان أو خبرها
 ولا اله الا الله كذا لك قوله مفتح الجنة
 اسم ليس وخبرها كذا لك قوله مفتح الجنة
 اي بيان الامر باتباع الجنائز جمع
 جنازة من خزانة ستر وهي بالفتح
 والكسر اسم للبيت في النفس وقيل
 بالكسر النفس وعليه الميت وقيل العبد
 فان لم يكن عليه ميت فهو ستر ونفس

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ حَقَّ الْمُسْلِمُ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدَّ السَّلَامَ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ
 وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَاجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِطِ
 تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَرَوَاهُ سَلَامَةُ بْنُ رُوَيْحٍ
 عَنْ عَقِيلٍ بَابُ الدَّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا
 أَدْرَجَ فِي كَفَنِهِ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ
 أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرْسِهِ مِنْ
 مَسْكَنِهِ بِالسَّيْحِ حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى
 دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَيَتِمُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُوَ مُسَبَّحٌ بِبُرْدٍ حَبْرَةٍ فَكُشِفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ
 فَقَبَّلَهُ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ يَا أَبَتِ يَا أَبَتِ اللَّهُ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ
 مَوْتَيْنِ أَمَّا الْمَوْتُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا قَالَ أَبُو
 سَلَمَةَ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ أَجْلِسْ
 فَإِنِّي فَتَشْهَدُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِلَيْهِ النَّاسُ
 وَتَرَكُوا عُمَرَ فَقَالَ أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَبْعُدُ فَخُذْ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ فَخْذَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ

قوله خمس زاد في مسلم سادسة وهو إذا
 استسحبك فأنفع له قوله سلامة أي
 ابن روح كما في نسخة
 الدخول على الميت في الكفان
 في نسخة في كفته قوله بالسبح بعضهم
 الساب والنون وتسكن وبالمسألة
 الساب والنون وتسكن وبالمسألة
 من أنزل بنى الحارث بن الخزرج بالعدو
 قوله نزل أي عن فريسه قوله فتيهم
 قوله نزل أي عن فريسه قوله فتيهم
 أي قصد قوله مسبحي بصيغة حبر
 أي قصد قوله مسبحي ببرد حبر
 المفعول أي مفعلي قوله ببرد حبر
 بالإضافة أو يوصف ببرد حبر
 بجاء موله مكسورة ومفعلة الشيا
 نوع من برد الدين أشرف الشيا
 عندهم

وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَغْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَتَّى لَا يَمُوتُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى
وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ إِلَى الشَّاكِرِينَ وَاللَّهُ لَكَانَ النَّاسُ لَمْ
يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ فَتَلَقَاهَا مِنْهُ النَّاسُ فَمَا يَسْمَعُ كِبْرَ الْإِنْسَانِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بَنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ
أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْ
أَنَّهُ اقْتَسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قِرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ
فَازْتَلْنَا فِي أَبَاتِنَا فَوَجَعَ وَجَعَهُ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ فَلَمَّا
تَوَفَّى وَغَسَّلَ وَكُمِّتْهُ الْوُثَايَةُ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَّتْ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أُمُّ السَّائِبِ
فَشَهِدَتْ بِي صَلَاتِكَ لَعَنَكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ
فَقُلْتُ يَا أَبَايَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ
اللَّهُ فَقَالَ أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْبَقِيَّةُ وَاللَّهُ إِلَيَّ
لَا رَجُوكَ الْخَيْرُ وَاللَّهُ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا
يَفْعَلُنِي قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أَزْكَى أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا حَدَّثَنَا
سَعْدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِثْلَهُ وَقَالَ نَافِعُ بْنُ
زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ مَا يَفْعَلُ بِهِ وَتَابَعَهُ شُعَيْبٌ وَعَمْرُو بْنُ
دِينَارٍ وَمَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بَنِ شَارِثٍ غَدَّ حَدَّثَنَا
شُعَيْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُشَكِّدِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ

قوله لا يمتوت قال الله تعالى
وما محمد الا رسول الى الشاكرين
قوله ان الله انزل الآيه حتى تلاها
ابو بكر رضي الله عنه فتلقاها منه
الناس فما يسمع كبر الانسان
قوله ان ام العلاء امرأت من
الانصار بايعت النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرته انه اقتسم المهاجرون
قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون
فازتلنا في اباتنا فوجع وجعه الذي
توفي فيه فلما توفي وغسل وكفنته
الوثاية دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتلت رحمة الله عليك
ام السائب فشهدت بصلواتك لعنك
الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
وما يدريك ان الله قد اكرمته
فقلت يا اباي انت يا رسول الله
فمن يكرمهم الله فقال اما هو
فقد جاءه البقية والله الي
لا رجوك الخير والله ما ادرى
وانا رسول الله ما يفعلني قالت
فوالله لا ازكى احدا بعده ابدا
حدثنا سعد بن عفير حدثنا
الليث مثله وقال نافع بن زيد
عن عمر بن الوليد ما يفعل به
وتابعه شعيب وعمر بن دينار
ومعمر بن محمد بن شارث غدد
حدثنا شعبة قال سمعت محمد بن
المشكدي قال سمعت جابر

عطف بيان قوله بايعت النبي
صلى الله عليه وسلم خبره خبران
قوله اقتسم المهاجرون قرعة
فطار لنا عثمان بن مظعون
فازتلنا في اباتنا فوجع وجعه
الذي توفي فيه فلما توفي وغسل
وكفنته الوثاية دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتلت رحمة
الله عليك ام السائب فشهدت
بصلواتك لعنك الله فقال النبي
صلى الله عليه وسلم وما يدريك
ان الله قد اكرمته فقلت يا اباي
انت يا رسول الله فمن يكرمهم
الله فقال اما هو فقد جاءه
البقية والله الي لا رجوك الخير
والله ما ادرى وان انا رسول الله
ما يفعلني قالت فوالله لا ازكى
احدا بعده ابدا حدثنا سعد بن
عفير حدثنا الليث مثله وقال
نافع بن زيد عن عمر بن الوليد
ما يفعل به وتابعه شعيب وعمر
بن دينار ومعمر بن محمد بن
شارث غدد حدثنا شعبة قال
سمعت محمد بن المشكدي قال
سمعت جابر

ابن عبد الله رضي الله عنهما قال لما قتل ابي جعلت اكشف
 الثوب عن جبهه انكي وينهوني عنه والنبي صلى الله عليه
 وسلم لا ينهاني فعملت عمتي فاطمة بتكي فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم بتكين او لا بتكين ما زالت الملا نكته
 تظله بافختها حتى رفعتموه تابعه ابن جريج قال
 اخبرني ابن المنكر رسمع جابر رضي الله عنه باب
 الرجل ينعي الى اهل الميت بنفسه حدثنا اسمعيل
 قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
 عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم نعي النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج الى
 المصلى فصصف بهم وكبر اربعا حدثنا ابو معمر حدثنا
 عبد الوارث حدثنا ايوب عن حميد بن هلال عن
 انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب ثم اخذها جعفر
 فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب وان
 عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم لتذرفان ثم
 اخذها خالد بن الوليد من غير امرأة ففتح له باب
 الاذن بالجنازة وقال ابو رافع عن ابي هريرة رضي
 الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اذنبوني
 حدثنا محمد اخبرنا ابو معمر اوبه عن ابي الشعيق
 الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله

الحافظ وفي نسخة نفسه بالنصب
 وفي اخرى حذف اهل لكنهم ملأوه وفي
 النسخة مندوب بخلاف نعي الجاهلية
 وهو عند المأثر فانه مذموم

عَنْهَا قَالَ مَاتَ انْصَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعُودُهُ فَمَاتَ بِاللَّيْلِ فَدَفَنُوهُ لَيْلًا فَلَمَّا أَضْبَحَ آخِرُهُ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَعْلَمُونِي قَالَوْكَانَ اللَّيْلُ فَكَرْهْنَا وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ فَإِنِّي قَبْرُهُ فَصَلِّ عَلَيْهِ **بَابُ** فَضْلُ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ فَاحْتَسَبَ وَقَالَ اللَّهُ عزَّ وَجَلَّ وَلَبَّيْكَ الصَّابِرِينَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ امْرَأَةٍ مِنْ مُسْلِمٍ تَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْعَنُوا الْخَنُثَى إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ أَيَاهُمْ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا فَوْعَظْهُنَّ فَقَالَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوُلْدِ كَانُوا لَهَا أَحْيَاءًا مِنَ النَّارِ قَالَتِ امْرَأَةٌ وَاثْنَانِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاثْنَانِ وَقَالَ شَرِيكَ عَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ يَلْعَنُوا الْخَنُثَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْبٌ قَالَ سَمِعْتُ الزَّهْرِيَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ ثَلَاثَةً مِنَ الْوُلْدِ فَلَيْسَ مِنَ النَّارِ

قوله انسان هو طليعة بن البراء بن عبيد
الراوى قوله اصبح تامه اى فضل
في الصباح باب فضل من مات
له ولد فاحسب في نسخة فاحسبه
اى صابرا واضيا بقضاء الله ولم
يصح في الحديث به لكنه معلوم
من احاديث آخر قوله وقال الله
في نسخة وقول الله ما لم يعطف على
فضل وذكر الآية ثلثا سبعة الصبر
للاحتساب والمجيبه تكون

الآنحلة القسم باب قول الرجل للمرأة عند
القبر اضبري حدثنا انه حدثنا شعبة حدثنا ثابت
عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم بأمرأة عند قبر وهي تبكي فقال اتق الله
واضبري باب غسل الميت ووضوئه بالماء
والستدر وخبط ابن عمر رضى الله عنهما ابنا السعيد
ابن زيد وجهه وصلى ولم يتوضأ وقال ابن عباس
رضي الله عنهما السلام لا يغسل ميتا ولا ميتا وقال
سعد لو كان نجسا أما مسح بغيره وقال النبي صلى الله
عليه وسلم المؤمن لا يغسل قال أبو عبد الله النضر
القدر حدثنا اسمعيل بن عبد الله قال حدثنى مالك
عن أيوب السخيتي عن محمد بن سيرين عن امر عطة
الأنصاري رضى الله عنها قالت دخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت أمته فقال
اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيت
ذلك بما وسدروا ليعلمن في الآخرة كافرين أو مشركين
كافرين فإذا فرغتن فاذنني فلما فرغن اذنا فاعطانا
حقوه فقال اشعرنهما آياه تعني أزاره باب
ما يستحب أن يغسل وترأ حدثنا محمد بن عبد الوهاب
الشفيع عن أيوب عن محمد عن امر عطة رضى الله
عنها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه

باب
اضبري اي عن الجرح قوله اتق الله
اي طن لا تجزعي واضبري قال الصبر
ويوضوئه اي الميت او القاسل
فعله وصلى اي عليه قوله لا يغسل
والفتح قوله سعد في نسخة
بالضم قوله أمته هي زينب زوج ابى
سعيد بن الزبير قوله اغسلنها الامر
الماضي في داود قوله اغسلنها الامر
سما في اي داود قوله اغسلنها الامر
للعجب ويكون ثلاثا وخمس

وَسَلَّمَ وَخَنُ بَغْسَلِ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا
 أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنِ فِي الْآخِرَةِ كَأَفْوَزًا
 فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَإِذْنِي فَلَمَّا فَرَعَنَ أَذْنَاهُ قَالَ لِي طَلِيقًا خَشَوْتُ
 فَقَالَ أَشْعِرُهَا أَبَاهُ فَقَالَ آلُ أَيُّوبَ وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ
 بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ اغْسِلْنَهَا
 وَثَرًا وَكَانَ فِيهِ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا وَكَانَ فِيهِ
 أَنَّهُ قَالَ ابْدَأْ بِأَيْمَانِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا وَكَانَ
 فِيهِ أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ وَمَسْطُطُهَا ثَلَاثَةٌ فَرَوْنِ
بَابُ بَدَأَ بِمَاءٍ مِنَ الْمِيْتِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
 حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ إِذَا كَانَ
 بِمَاءٍ مِنْهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا **بَابُ** مَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ مِنَ الْمِيْتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى شَاوِكِي
 عَنْ سَفْيَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرٍ
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا وَخَنُ نَفْسَهَا ابْدَأْ
 بِمَاءٍ مِنْهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا **بَابُ** هَلْ
 تَكْفَنُ الْمَرَأَةُ فِي آذَانِ الرَّجُلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تَوَقَّيْتُ
 بِنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا اغْسِلْنَهَا

بَابُ بَدَأَ بِمَاءٍ مِنَ الْمِيْتِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ
 حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ إِذَا كَانَ
 بِمَاءٍ مِنْهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا **بَابُ** مَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ مِنَ الْمِيْتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى شَاوِكِي
 عَنْ سَفْيَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرٍ
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا وَخَنُ نَفْسَهَا ابْدَأْ
 بِمَاءٍ مِنْهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا **بَابُ** هَلْ
 تَكْفَنُ الْمَرَأَةُ فِي آذَانِ الرَّجُلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمَادٍ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تَوَقَّيْتُ
 بِنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا اغْسِلْنَهَا

قوله فنزع من حقوه الحق حقيقة
المقصود مقعد الارزاد و مجاز الاراد
والمراد ثم المجاز و هذا الحقيقة بار
بجعل الكافور في انزله اي غسل الميت
قوله فخرج اي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله نسخة قوله حقوه اي ازاره
باب نقض شعرها اي شعره
نقض شعرها اي ان الماء في خلاصه قوله
شعر الميت في نسخة المرأة

ثلاثا او خمساً او اكثر من ذلك ان رأيتن فاذا فرغتن
فاذنتني فلما فرغن اذناهُ فنزع من حقوه ازاره وقال
اشعرنها اياه **باب** يجعل الكافور في آخره
حدثنا حامد بن عمر ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن
محمد عن ام عطية قالت توفيت اخي بنات النبي صلى
الله عليه وسلم فخرج فقال اغسلنها ثلاثا او خمساً
او اكثر من ذلك ان رأيتن بماء وسدر واجعلن في
الآخرة كافوراً او شيئاً من كافور فاذا فرغتن فاذنتني
قالت فلما فرغنا اذناهُ قال لي البنا حقوه فقال اشعرها
اياهُ وعن ايوب عن حفصة عن ام عطية رضي الله
عنها بنحوه وقالت انه قال اغسلنها ثلاثا او خمساً
او سبعاً او اكثر من ذلك ان رأيتن قالت حفصة
قالت ام عطية رضي الله عنها وجعلنا رأسها
ثلاثة قرون **باب** نقض شعر المرأة وقال
ابن سيرين لا بأس ان ينقض شعر الميت حدثنا احمد
عبد الله بن وهب اخبرنا ابن جريح قال ايوب وسقفة
حفصة بنت سيرين قالت حدثتني ام عطية
رضي الله عنها انهن جعلن رأس بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون نقضنه
ثم غسلنه ثم جعلنه ثلاثة قرون **باب** كيف
الاشعار للميت وقال الحسن الخزاز الخامسة

يَشُدُّهَا الْفَخْذَيْنِ وَالْوَرْدَيْنِ تَحْتَ الدَّرْعِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيمٍ أَنَّ أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَتِ الْبَصْرَةَ بَنَادُ رَابِنَا هَا فَلَمْ تَذَرِكُهُ
 فَحَدَّثَنَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَزَى
 نَفْسِلَ ابْنَتِهِ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ
 مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَنَ ذَلِكَ بِمَا وَسَدِرُوا جَعَلَنِي الْأَنْزَوُ
 كَأَفُورًا فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَدْنِي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَعْنَا النَّبِيَّ
 الْبَنَاءَ حَقَّقُوهُ فَقَالَ أَشْعَرْنَهَا إِيَّاهُ وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ
 وَلَا أَذْرِي أَحَدًا بَنَاتِيهِ وَزَعَمَ أَنَّ الْأَشْعَارَ الْفُفْنَةَ فِيهِ
 وَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرْأَةِ أَنْ تَشْعُرَ وَلَا تُؤَزَّرُ
 بَابُ هَلْ يَجْعَلُ شَعْرُ الْمَرْأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ حَدَّثَنَا
 فِيصَّةٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ صَفَرْنَا شَعْرَ بِنْتِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَقَالَ وَكَثُرَ
 قَالَ سُفْيَانُ نَاصِيئَتُهَا وَفَرْنَتُهَا بَابُ يَلْقَى شَعْرُ
 الْمَرْأَةِ خَلْفَهَا حَدَّثَنَا مَسَدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَفْصَةُ
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تَوَقَّيْتُ أَحَدَ
 بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا ابْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

قوله يشد اي الغاسل فهو بالتحنية
 وروى بالغفقة مبنى للفاعل فيها
 ولا يصلي والى الوقت تشد بها
 الفخذان والوركان بالبناء للمفعول
 والدرع بكسر الدال القيص قوله

احمد غير منسوب وفي رواية
 قوله النبي صلى الله عليه وسلم
 رواية رسول الله عليه وسلم
 البصرة يدل من جاءته وقوله
 بناد رابنا اي شرع الحى لاجله

عليه وسلم فقال اغسلنها بالاستدر وراثا لانا او
 خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن ذلك واجعلن في
 الاخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغت فاذنني
 فلما فرغت اذناه فالتى حقوة فضهرنا شعرها ثلاثة
 قرون ولقيناها خلفها باب الثياب البيض للكفن
 حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله بن المبارك اخبرنا
 هشام بن عروة عن ابيه عن طلحة رضي الله عنها ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة ثوابين
 يمانية سحولة من كرسف ليس فهن قميص ولا عمامة
 باب الكفن في ثوبين حدثنا ابو النعمان حدثنا
 حماد عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
 عنهما قال بينهما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن راحله
 فوقصته اوقال فاصصته قال النبي صلى الله عليه
 وسلم اغسلوه بماء وسديروكفوه في ثوبين ولا تحتطو
 ولا تحمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا بلبس
 الخوط نلت حدثنا قتيبة حدثنا حماد عن ايوب عن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بينما
 رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة
 اذ وقع من راحله فاقصعته اوقال فاقصعته فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسديرو
 وكفوه في ثوبين ولا تحتطو ولا تحمروا راسه

قوله بالاستدرى والماء باب
 الثياب البيض للكفن قوله يمانية
 بتخفيف الياء نسبة اليمن وقوله
 سحولة الى السحول وهو القصاراة
 نسبة الى السحول وهو القصاراة
 يسلمها اي يغسلها الى سحولة
 قوتها اي وقيل بالضم اسم قوتها
 قوتها اي من كرسف ليس فهن اي
 ايضا قوله من كرسف ليس فهن اي
 وثالثه اي فطن قوله ليس فهن اي
 وسلا او هي خاتمة وروي في ثلثة
 ويكون ذلك خمسة وروي في ثلثة
 وبكفن في ثوبين اي الخوط نج
 باب واجبة باب الخوط
 ليست الوجبة يقال الخوط
 الحما وضم النون ويقال الخوط

فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ مَلْبِيًا **بَابُ** كَيْفَ
يَكْفَنُ الْحَجْرَ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ
عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا وَقَصَّهُ بَعِيرًا وَتَخَنَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَمْسُوهُ
طَبِيبًا وَلَا تَحْمُرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ
مَلْبِيًا حَدَّثَنَا مَسَدٌ حَدَّثَنَا حُمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو
وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَجُلٌ وَقَفَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ فَوَقَعَ عَنْ رَأْسِهِ قَالَ أَيُّوبُ فَوَقَصَتْهُ
وَقَالَ عَمْرُو فَاقْصَعْتَهُ فَمَاتَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ
وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا تَحْمِلُوهُ وَلَا تَحْمُرُوا
رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ قَالَ أَيُّوبُ يَلْبِي
وَقَالَ عَمْرُو مَلْبِيًا **بَابُ** الْكَفْنِ فِي الْقَبْرِ
الَّذِي يَكْفَى أَوَّلًا يَكْفَى وَمَنْ كَفَّنَ بَعِيرًا فَمَيِّصٌ حَدَّثَنَا
مَسَدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ
حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ
اللَّهُ بْنُ أَبِي لَمَّا تَوَفَّى جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْطِنِي مَيِّصَكَ أَكْفَنُ فِيهِ وَمَلَّ
عَلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُكَ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ كَيْفَ يَكْفَنُ الْحَجْرَ سَقَطَ الْبَابُ
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ وَلَا تَمْسُوهُ
مِنْ أَمْسَى قَوْلُهُ مَلْبِيًا هَذِهِ رَوَايَةٌ
الْمُسْتَكْمِلَةِ وَرَوَى الْأَكْبَرُ مَلْبِيًا هُوَ
مَهْلِكٌ بَعْدَ الْمَوْحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ
جَمَعَ الشَّرْ بَصْعَ أَوْ غَيْرَهُ لِيَلْمُقَ
فَلَا يَشْفَتْ فِي الْأَحْرَامِ لَكِنِّي أَنْتَرَكْتُهَا
مَلْبِيًا يَلْبِي عِيَاذُ وَقَالَ الصَّوَابُ
لِلْبَلِيدِ هُنَا مَعْنَى قَالَ يَلْبِي وَلَيْسَتْ
صَحِيحَةٌ رَوَايَةٌ مَلْبِيًا قَالَ الْبَرْمَاوِيُّ
لَا نَحْنُ حَكَايَةٌ حَالَهُ أَفَلَا يَرَى أَنَّهُ مَا ذَكَرَ
اللَّهُ يَبْعَثُهُ عَلَى هَيْئَتِهِ الَّتِي تَمَاتُ عَلَيْهَا
بَابُ الْكَفْنِ فِي الْقَبْرِ

قِيَصَهُ فَقَالَ آذَنِي أَصَلِّي عَلَيْهِ فَاذَنهُ فَلَمَّا أَرَادَ
 أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَلَيْسَ
 اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى الْمَنَافِقِينَ فَقَالَ أَنَا بَيْنَ خَيْرَتَيْنِ
 قَالَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ
 سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَتَرْتَبَتِ وَلَا
 تَصَلَّى عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ حَدَّثَنَا
 مَالِكُ بْنُ أَسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ
 جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ فَأَخْرَجَهُ فَفَقِثَ فِيهِ
 مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قِيَصَهُ **بَابُ الْكَفَنِ بِغَيْرِ**
قِيَصٍ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 كَفَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ
 سُحُولٍ كَرَسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قِيَصٌ وَلَا عِمَامَةٌ حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَفِنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قِيَصٌ وَلَا
 عِمَامَةٌ **بَابُ الْكَفَنِ بِالْأَعْمَامَةِ** حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَفِنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْنَ سُحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا

قوله آذني بالمد اي اعلمني قوله اجزئ
 بجملة مكسورة ومثناة تحية مفتوحة
 تحية خيرة اي انا عجز بين الامرين
 قوله استغفر لهم الا قال اليس هو
 يريد انهما سواء في عدم الافادة
 دليل ان تستغفر لهم الخ فقال صلى الله
 عليه وسلم وقد فهم العديد المخصوص
 لانه الاصل لا زيد ان على السبعين
 قوله ففقت فيه اي لاجله باب
 قوله ففقت فيه اي لاجله باب
 الكفن بغير قيص فيه المستأى لكنه
 الاكثرين ساقطة عند المستأى ولا
 زادها في القيلها عقب قوله ولا
 كيف فقال ومن كفن بغير قيص

قَبِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ **بَابُ** الْكَفْنِ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ وَبِهِ
 قَالَ عَطَاءٌ وَالزَّهْرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَفَادَةُ وَقَالَ
 عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ الْخُفُوطُ مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
 يَبْدَأُ بِالْكَفْنِ ثُمَّ بِالَّذِينَ تَرْتَبُ الْوَصِيَّةُ وَقَالَ سَفِيَانُ أَجْرُ
 الْقَبْرِ وَالْفَسْلُ هُوَ مِنَ الْكَفْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَوْفَى
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَوْمًا بِطَعَامِهِ فَقَالَ قَتَلَ مَضْعَبُ
 ابْنِ عَمِيرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا
 بَرْدُهُ وَقَتْلُ هَمْرَةَ أَوْ رَجُلٍ آخَرَ خَيْرٌ مِنِّي فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ
 مَا يَكْفُنُ فِيهِ إِلَّا بَرْدُهُ وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ قَدْ عَجَلْتَ
 لَنَا طَيِّبَاتِنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي **بَابُ**
 إِذَا لَمْ يُوجَدِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ
 إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَتَى بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا فَقَالَ قَتَلَ
 مَضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي كَفُنْتُ فِي بَرْدِهِ أَنْ
 غُطِيَ رَأْسُهُ بِدَثِّ رَجُلَاءٍ وَأَنْ غُطِيَ رِجْلَاهُ بِدَارِئِهِ
 وَأَرَاهُ قَالَ وَقَتْلُ هَمْرَةَ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ثُمَّ بَسِطَ
 لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ وَقَالَ أَعْطَيْنَا مِنَ الدُّنْيَا
 مَا أَعْطَيْنَا وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا
 عَجَلَتْ لَنَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَاهُ الطَّعَامَ **بَابُ**

بَابُ بِالتَّنْوِينِ الْكَفْنُ مِنْ جَمِيعِ
 الْمَالِ أَيْ مِنْ رَأْسِهِ لَا مِنْ الثَّلَاثِ قَوْلُهُ
 هُوَ مِنَ الْكَفْنِ أَيْ مِنْ حِكْمِهِ فِي تَوْنِهِ
 مِنْ رَأْسِ الْمَالِ قَوْلُهُ أَيْ بِالْبِنَاءِ
 الْمَفْعُولُ قَوْلُهُ بِطَعَامِهِ أَيْ وَكَانَ صَائِمًا
 قَوْلُهُ الْإِبْرَدَةُ بِضَمِّ مِثْقَابٍ وَالْإِبْرَدُ
 مِثْقَالٌ كَالْمِثْقَالِ قَوْلُهُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ
 اصْبِنَا مَا كَتَبَ لَنَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ فِي الدُّنْيَا
 فَلَمْ يَبْقَ لَنَا شَيْءٌ مِنْهَا فِي الْآخِرَةِ **بَابُ**
 إِذَا لَمْ يُوجَدِ إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ قَوْلُهُ أَنْ
 غُطِيَ بِالْبِنَاءِ الْمَفْعُولُ قَوْلُهُ وَأَرَاهُ
 مَعْبُورٌ الرِّهْنَةُ أَيْ اظْهَرِ

إِذَا لَمْ يَجِدْ كَفْنَا الْأَمَا يُوَارِي رَأْسَهُ أَوْ قَدْ مَنَّهُ غَطَّى بِهِ
 رَأْسَهُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ثَنَا أَبِي ثَنَا
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا خُبَابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَمَّسَ وَجْهَهُ
 اللَّهُ فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمَا مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ
 شَيْئًا مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرُهُ
 فَهُوَ يَهْدِيهَا قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَجِدْ مَا نَكَفَّهُ بِهِ إِلَّا
 إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رَجُلَاؤُهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ
 خَرَجَ رَأْسُهُ فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَعْلِي
 رَأْسَهُ وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْأَذْخَرِ قَالَ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ كَانَ الْحَمِيدِيُّ يَحْتَجُّ بِهَذَا الْحَدِيثِ لِلْكَفَنِ عَلَى أَنَّهُ
 مِنْ جَمِيعِ الْمَالِ بَابُ مَنْ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي
 زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَنْكَرْ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 سَهْلِ بْنِ سَعْدَانَ أَمْرًا جَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِرُذَّةٍ مَسْجُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا أَتَذْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ
 قَالُوا السَّمْلَةُ قَالَ نَعَمْ قَالَتْ نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجَنَّتُ
 لِأَكْسُوهَا فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْجَاةً
 إِلَيْهَا فَخَرَجَ الْيَنَابِقُ وَأَرَاهُ فَحَسَنًا فَلَا نَفَقَالَ أَكْسِنَهَا
 مَا أَحْسَنَهَا قَالَ الْقَوْمُ مَا أَحْسَنَتْ لِسَمَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَخْجَاةً إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ وَعَلِمْتُ

باب إذا لم يجد أي من يتولى امر
البيت قوله كفنا الأما يوارس
أي لا الدنيا قوله الخ قوله وجه الله
التيه وسكون الماء وبالباء
باب إذا لم يجد أي ينبغي قوله من الإنشاء
الموحدة أي ينبغي قوله من الإنشاء
المعجزة وسكون المعجزة وكس الماء
بكسر الهمزة ونبت حماني طين
المعجزة والداء نبت حماني طين
من استعمل الكفن فلم
باب النبي صلى الله عليه وسلم روى بالبناء
نكت بالبناء للمفعول وروى بالبناء
للقاع

أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَأَلًا قَالَ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِبَسِّهَا إِثْمًا
 سَأَلْتُهُ لِيَتَكُونَ كَفَنِي قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ كَفَنُهُ بَابُ
 اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَمِّ الْهَذِيلِ عَنْ أُمِّ
 عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ نَهَيْتُ عَنْ اتِّبَاعِ
 الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزِمْ عَلَيْنَا بَابُ سُبِّ حَدِّ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ
 زَوْجِهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا
 سَلَمَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ تَوَفَّى ابْنُ لَأْمٍ
 عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّلَاثُ دَعَتْ
 بِصُفْرَةٍ فَسَمَّتْ بِرٍ وَقَالَتْ نَهَيْتُ أَنْ تَحْدَاكَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا
 بِزَوْجِ حَدَّثَنَا الْحَمِيدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 ابْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي
 سَلَمَةَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ نَفْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَسَمَّتْ عَارِضِيهَا
 وَذَرَأَهَا وَقَالَتْ إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذِهِ الْغَنِيَّةِ لَوْلَا الْحَبْ
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ
 تَوَمُّنُ بِمَا لِلَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَحْدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ
 ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَاتَّهَا تَحْدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
 وَعَشْرًا حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي مَا ثَلَاثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ حَزْمِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ نَافِعٍ
 عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى

قوله لا لبسها روى لا لبسها باب
 اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِزِ فِي رِوَايَةِ
 الْحَذَّاءِ قَوْلُهُ أَنَّهَا قَالَتْ نَهَيْتُ
 قَالَتْ يَجُوزُ أَنْ يَتَزَيَّ بِمَا
 يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ تَزَيُّ بِمَا
 حَدِّ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا فِي
 أَحَادِدِ وَأَمَّا الرِّوَايَةُ الْأُولَى
 مَسَدَّدُ الثَّلَاثِ قَوْلُهُ أَيْ
 رَوَى يَوْمَ الثَّلَاثِ قَوْلُهُ بَصْفَةٍ
 أَيْ بَطِيْبٍ فِي صُفْرَةٍ قَوْلُهُ ابْنَةُ
 بِنْتُ قَوْلُهُ مِنَ الشَّامِ قَالَتْ
 الْفَتْحُ فِي تَقْرِيرِ لَوْنِهِ بِالْمَعْنِيَةِ بِالْأَعْلَى

عَلَى ام حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ
تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ بِالْآخِرِ تَحُدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ
إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَوْ بَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ
بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تَوَفَّى أَخُوهَا فَدَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَشَتْ ثُمَّ قَالَتْ
مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنِيِّ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
بِالْآخِرِ تَحُدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَوْ بَعَةِ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا بِأَسْبَغِ زِيَارَةِ الْقَبْرِ حَتَّى شَأْ أَدُمُ ثِنَا شَعْبَةَ
ثَنَانًا بَنَتْ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ اتَّبِعِي اللَّهَ
وَاصْبِرِي قَالَتْ أَلَيْكَ عَنِّي فَأَنْتَ لَمْ تُصِيبْ بِمُصِيبَتِي
وَلَوْ لَمْ تَعْرِفْهُ فَقِيلَ لَهَا إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
يَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِدَ فَقَالَتْ
لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى يَا نَبِيَّ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَذِّبُ الْمَيِّتَ بِبَعْضِ
بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النُّوحُ مِنْ سُنَّتِهِ لِقَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِذَا
لَمْ يَكُنْ مِنْ سُنَّتِهِ فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَالِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
وَلَا تُرَوِّزُوا زِرَّةَ وَزْنِ أَخْرَى وَهُوَ كَقَوْلِهِ وَإِنْ نَعَّ شَقْلَةٌ

قوله ثم دخلت على زينب ثم هذا الحديث
الاجتهاد فلا ينافي سبق هذه زينب
قصة ام حبيبة باب زيارة
القبور قوله من النبي صلى الله عليه
وسلم بالمرتعوف المرأة ولا صاحب
القبور وسلم في رواية ما يشهد بان
ولدها وصريحه في بعض الروايات
قوله اليك عني اي تخو وا بعد قوله
نصب بالبناء المفعول قوله فقيل لها
روي ان العائل الفضل بن العباس رضي
عنها باب يسمي
يعذب الميت بجاواهله عليه
للعق المني عنه

د نوز

ذنوبا الى خملها لا يحمل منه شئ وما يرخص من البكاء في
 غير نوح وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما
 الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها وذلك لانه اول
 من سن القتل حدثنا عبدان ومحمد قالوا اخبرنا عند الله
 اخبرنا عاصم بن سليمان عن ابي عثمان قال حدثني سامة
 ابن زيد رضي الله عنهما قال ارسلت ابنة النبي صلى الله
 عليه وسلم ان ابناي مض فأتنا فارسل يقرئ السلام
 ان الله ما اخذوله ما اعطى وكل عندة يا جل مستقى
 فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليايتها
 فقام ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن جبل والي
 ابن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تنقعقع قال
 حسبت انه قال كانتا شق ففاضت عيناها فقال سعد
 يا رسول الله ما هذا فقال هذه رجة جعلها الله في قلوب
 عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ثنا عبد الله
 ابن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح بن سليمان عن هلال بن
 علي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال شهدنا نبينا
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورسول الله صلى الله
 عليه وسلم جالس على القبر قال فأتيت عينيته ندمان
 قال فقال هل منكم رجل لم يقارف الليلة فقال ابو
 طلحة انا قال فانزل قال فنزل في قبرها حدثنا عبدان

قوله ذنوبا من تفسير مجاهد قوله
 يا جل مستقى اي قابيل كفل بكسر الكاف
 اي تعذيب قوله يقسم عليه اي زيب وهو
 اباء قوله ابنة النبي اي زيب وهو
 علي بن العاص وقيل عبد الله بن عثمان
 من رقية او محسن بن علي من فاطمة او محسن
 امامة بنت زينب لابي العاص وضوء
 ابن حجر قوله فارسلت اليه اي مرثية

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ بْنُ
 أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ تَوَفَّيْتُ ابْنَةَ لُعْثَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا
 لِنَشْهَدَهَا وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 وَأَنَا لِمَالِشَ بَيْنَهُمَا أَوْ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ
 فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لُعْثَمَانُ
 ابْنُ عُمَرَ الْإِسْمَاءُ عَنْ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ يَرْكَبُ حَتَّى
 ظِلَ شَمْرَةٍ فَقَالَ أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ مَنْ هُوَ لِأَنَّ الرِّكْبَ قَالَ
 فَظَنَرْتُ فَأَذْهَبْتُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَدْعُهُ لِي فَرَجَعْتُ
 إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ مَا لِحَقِّي بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا
 أَصْبَحَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ وَالْأَخَاءُ وَأَصْهَابُهَا
 فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا صُهَيْبُ ابْكِي عَلَى وَقَدْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ
 بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا مَاتَ
 عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 فَقَالَتْ رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ لَيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
 لَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ لَيَزِيدُ

قوله ابنه لعثمان هي امرأة ابن مالك قوله
 فجلس الى جنبى رواه مسلم من طريق
 ايوب عن ابى مليكة فاذا صوت من
 الدار وروى عنه فيكى النساء قوله
 لعمرى اي جنبها قوله فيكى النساء قوله
 خرج الغالب قوله بىكا واهله خرج
 قوله صلاتى اي حدثت اي ابى عثمان
 حجه قوله بالبيداء مغارة بني مكة
 والمدينة قوله سمرة بن جندب
 بن النضاه
 قوله فاحقى بفتح المهملة من اللحق
 قوله فاحاه الا بالفتح الندية فيها
 لظول من هذا الصوت قوله رجم الله
 عند قوله تعالى عفا الله عنهم

الكا فر عذا بابسكاه أهله عليه وقال حسبك القرآن ولا
ولا ترز وأزرة وذر أخرى قال ابن عباس رضي الله عنهما
عند ذلك والله هو أضحك وأبكى فقال ابن أبي مليكة
والله ما قال ابن عمر رضي الله عنهما سأحدثنا عبد الله بن
أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمره بنت
محمد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة رضي الله
عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت إنما أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على يهودية تنكح عليها أهلها فقالوا لهم
ليكون عليها وأنها لعذب في قبرها حدثنا الشيخ
ابن خليل حدثنا علي بن مسهر حدثنا أبو إسحاق وهو
الشيبياني عن أبي بردة عن أبيه قال لما أصيب عمر رضي
الله عنه جعل صهيب يقول وأخاه فقال عمر ما علمت
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الميت لعذب بكاء
الحى باب ما يكره من المناحة على الميت وقال عمر
رضي الله عنه دعهم تنكح على أبي سليمان ما لم يكن
نعم أو لقمة والنقع التراب على الرأس واللقمة الصو
حدثنا أبو نعيم ثنا سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة عن
المغيرة رضي الله عنه قال قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول إن كذا باعلى ليش كذب على أحد من كذا
على متعمدا فليتبوا مقعده من النار سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول من نبح عليه يعذب بما نبح

فَقَالَ لَهُمْ اَللّٰهُمَّ اِنْ هٰذَا رَجُلٌ مِّنْكُمْ
يَقُولُ اَنَا مُسْلِمٌ اَوْ يَحْدِّثُ بِحَدِيثِ
مُسْلِمٍ اَوْ يَقُولُ اَنَا مَسِيحِيٌّ اَوْ
يَقُولُ اَنَا نَصْرَانِيٌّ اَوْ يَحْدِّثُ
بِحَدِيثِ نَصْرَانٍ اَوْ يَقُولُ اَنَا
يَهُودِيٌّ اَوْ يَحْدِّثُ بِحَدِيثِ يَهُودٍ
فَلَا يَدْرِي مَا يَقُولُ فَلْيَقْلِبْهُ
اَللّٰهُمَّ فَاِنَّكَ اَعْلَمُ بِمَا فِي
الْجَنَانِ

عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيْتُ يَعَذَّبُ بِقَبْرِهٖ بِمَا يَنْبَغُ عَلَيْهِ تَابِعُهُ عِنْدَ
 الْأَعْلَى تَنَارِيزُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا سَعِيدُ ثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ أَدَمُ عَنْ
 شُعْبَةَ الْمَيْتِ يَعَذَّبُ بِبَيْكَاةٍ إِلَى الْمَيِّ عَلَيْهِ بَابُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدَرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جِئْتُ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ قَدْ مَثَلَ بِهِ حَتَّى وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سَجَى لَوْ بَأْسًا فَذَهَبْتُ أُرِيدُ أَنْ
 أَكْشِفَ عَنْهُ فَهَنَانِي قَوْمِي ثُمَّ ذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْهُ فَهَنَانِي قَوْمِي فَأَمَرَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَ هَمِيمَ صَوْتِ
 صَاحِبَةٍ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقَالُوا ابْنَةُ عُمَرَ وَوَأَخْتُ
 عُمَرُو وَقَالَ فَلَمْ تَكُنِي أَوْلَا تَكُنِي فَمَا زِلْتِ الْمَلَانِكَةَ تَنْظُرُ
 بِأَجْنَحَتِهَا حَتَّى رَفَعَ بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ
 الْجُيُوبِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا زَيْدُ
 الْيَامِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ
 مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْحَذُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى
 الْجَاهِلِيَّةِ بَابُ رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سَعْدَ بْنَ خُوَلَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ
 عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله الميت يعذب ببكاءه إلى المي عليه تنزله
 اد ٣ بهذه اللفظة بآب ١
 عني تشديد الهميم مبنى للمفعول اي
 هل استقيم اوله لا تنك من اللفظ اي
 اي فلا ينبغي اوفى قوله من الراوي
 له بآب ١
 اعني من اهل سنننا وعن سفيان انه
 كره الخوض في تاويله ليكون اوقع في
 النفوس وابلغ في الزجر بآب ١
 اللفظ فعل فاعل ولاي في بآب ١
 رآه النبي بالاضافة مصدر

يَعُودُنِي عَامِ حِجَّةِ الْوِدَاعِ مِنْ وَجَعِ اسْتَدْبِي فَقُلْتُ اِنِي
 قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَاَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرْتَبِي إِلَّا ابْنَةُ أَفَاقُ
 تُبْلِي مَالِي قَالَ لَا فَقُلْتُ بِالْمَشْطَرِ فَقَالَ لَا نَمَّ قَالَ الثَّلَاثُ
 وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ أَنْ تَذَرُ وَرَثَتَكَ اغْنَاءَ خَيْرٍ مِنْ
 أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَكْفَقُونَ النَّاسَ وَأَنْتَ لَنْ تَقْوَى فَقَفَى شَيْخٌ
 بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا اجْرَبَ بِهَا حَتَّى مَا تَحْتَمِلُ فِي أَمْرٍ أَنْ تَقُلَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ بَعْضُ أَصْحَابِي قَالَ أَنْتَ لَنْ تَخْلَفَ فَعَمِلَ
 عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا أَرْدَدَتْ دَرَجَةً وَرَفَعَةً ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تَخْلَفَ
 حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرِّكَ آخَرُونَ اللَّهُمَّ امْضُ
 لَا أَصْحَابِي فِي خَيْرٍ مِنْهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى عِقَابِهِمْ لَكِنَّ الْبَاشَّاسَ
 سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ يَرْتَبِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ نَابُ مَا يَنْبِي مِنَ الْخَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ
 وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى قَالَ شَايِحِي بْنُ خَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّازِ
 ابْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مَخْمَرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ
 ابْنُ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا
 فَغَشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي جِزْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ
 أَنْ يَرَهُ فَلَمَّا شَافَهَا أَفَاقَ قَالُوا يَا بَرِيءُ مَا بَرِيءُ مِنْهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّافِقَةِ
 نَابُ لَيْسَ مِنْهُ مِنْ ضَرْبِ الْخَدِّ وَدَخَلْنَا مَعَهُ مِنْ شَأْنٍ
 قَالَ شَا عُبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ شَا سَفِيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنِ النَّبِيِّ

قوله قد بلغني أي الغاية قوله الإنيته
 على حذف ياء التثنية قوله الثالث
 أي يكفون الناس وأنت لن تقوى
 كثير مستأخر قوله تدرأي
 تترك قوله حق ما إلا أي حتى بالشيء
 الذي يجعله في فرا من ذلك قوله أخلف
 أي أخلف والفعل بالبناء للمفعول
 معك قوله بمكة بعد اصحابي المصروفين
 بأن يطول عمره فهو من اعلام النبوة

صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود وشق
الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية **باب** ما ينهى
من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة حدثنا عمر
ابن حفص قال ثنا ابي قال ثنا الاعشى عن عبد الله بن
مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا
بدعوى الجاهلية **باب** من جلس عند المصيبة
يعرف فيه الحزن ثنا محمد بن المثنى قال ثنا عبد الوهاب
قال سمعت يحيى قال اخبرني عمرة قالت سمعت عائشة
قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة
وجعفر وابن رواحة جلس يعرف فيه الحزن وأنا انظر
من صائر الباب شق الباب فأتاه رجل فقال ان نساء جعفر
رضي الله عنه وذكر بكاء هن فامرأة ان ينهاهن فذهب
ثم أتاه الثانية لم يطعنه فقال انهن فأتاه الثالثة
قال والله غلبت يا رسول الله فرميت انه قال فاحش
في أفواههن التراب فقلت ارفع الله أنفك لم تفعل
ما أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الدعاء حدثنا عمرو بن علي
قال ثنا محمد بن فضيل قال ثنا عاصم الأحمول عن
النس قال قتت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا
حين قتل العراء فإذ أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما ينهى من الويل لا سقط الباب
والترجمة والحديث عند الكهنة **باب**
من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن
بالبناء للمفعول مثال اي جلس حزينا
وعند ابي قتلة يعرف ليدل على انه
صلى الله عليه وسلم نظم الحزن نظم
قوله جلس اي في المسجد جباب
قوله وأنا انظر من كلام عائشة قوله
قوله صائر الباب بعد الالف وقال
من صائر الباب صائر بكسر الصاد
طائرا وهي الصغار صائر بكسر الصاد
المختصة وضرب عائشة او من بعدها بعد
شق الخ

حزن حزنا قط أشد منه باب من لم يظهر حزنه
 عند المصيبة وقال محمد بن كعب القرظي الجرج العول
 السبي والظن السي وقال يعقوب عليه الصلاة والسلام
 إنما أشكو أبني وخرني إلى الله حدثنا بشر بن الحكم قال ثنا
 سفيان بن عيينة قال أخبرنا الشافعي بن عبد الله
 ابن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول أشكوكي
 ابن لابي طلحة قال فمات وأبو طلحة خارج فلما
 رأت امرأة أنه قد مات هيات شيئا وتحتة في جانب
 البيت فلما جاء أبو طلحة قال كيف كان الغلام قالت قد
 هذأت نفسه وأرجوان يكون قد استراح وظن أبو
 طلحة أنها صابرة قد مات فمات فلما أصبح اغتسل فلما
 أراد أن يخرج علمته أنه قد مات فصلى مع النبي صلى الله
 عليه وسلم ثم أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما كان منها
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي أن يبارك
 لكم في أهلكم قال سفيان فقال رجل من الأنصار فؤاد
 لها تسعة أولاد كلهم قد قرأ القرآن يا
 الصبر عند الصدمة الأولى وقال عمر رضي الله عنه
 نعم العبدان ونعم العلاءة الذين إذا أصابهم مصيبة
 قالوا اتانا الله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات
 من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون وقوله عز وجل
 واستعينوا بالصبر والصلاة وإنها لكبيرة إلا على

باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة
 قوله قال محمد بن كعب القرظي
 من حيث المبالغة قوله أشكوكي
 ابن لابي طلحة
 قوله عز وجل
 الباب قوله هذأت أي جعلته في جانب

نفسه روى هذا نفسه بإسقاط الذا
 وفيه الفاو روى أيضا المسمى هاديا
 باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة
 قوله عز وجل
 العبدان وسكون الدال المصيبة الأولى
 نصف الجمل على أحد شق الدابة والجمل
 العبدان والعلاءة ما يجعل بين العبد

بن عوف وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن مسعود
 فلما دخل عليه فوجده غاشية أهله فقال قد قضى قالوا
 لا يا رسول الله فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم
 بكاء النبي صلى الله عليه وسلم بكوا فقال لا تسمعون أن
 الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب
 بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحمهم أن الميت يعذب ببكاء
 أهله عليه وكان عمر يضرب فيه بالعصى ويرى بالحجارة
 ويحشى بالتراب باب ما ينهى عن النوح والبكاء
 والرحم عن ذلك * حدثنا محمد بن عبد الله بن جوشب
 قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا يحيى بن سعيد
 قال أخبرني عمه قالت سمعت عائشة تقول لما جاء
 قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس
 النبي صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن وأنا أطلع من تحت
 الباب فأنه رجل فقال يا رسول الله أن نساء جعفر
 وذكريكاهن فامرءه بأن ينهأهن فذهب الرجل ثم أتى
 فقال قد نهينهن وذكريكاهن لم يطقنه فأمره الثانية
 أن ينهأهن فذهب ثم أتى فقال والله لقد طعنني في
 طعننا الشك من محمد بن جوشب فرغمت أن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال فاحت في أفواه من التراب فقلت
 أرغم الله أفك فوالله ما أنت بفاعل وما تركت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من العناء * حدثنا عبد الله

قوله غاشية أهله بالعين والشين المهملة
 بينها الفاعل الذي يفضله الغدسة
 ما أن يادة قال في الفتح وسقط لفظ
 أهله في أكثر الروايات والذم في
 اليونانية سقوطه لأن عساكر فقه
 لفظا مسلم في فضيلة لا الموت فانه عا
 بعده لعمانا قوله أن الله الرواية بالكسر
 والرحم عن ذلك روى من النوح والبكاء
 صدرية

ابن عبد الوهاب قال ثنا جاد قال ثنا ايوب عن محمد عن
 امر عتيبة قالت اخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند
 البيعة الى النوح فما وفت ميتا امرأة غير خمس نسوة
 امر سليم وامر العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاوية
 وامر اناة وابنة ابي سبرة وامرأة معاوية وامرأة اخرى
 بانس القيام للجنائز حدثنا علي بن عبد الله قال
 حدثنا سفيان قال ثنا الزهري عن سالم عن ابيه عن
 عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 رأيتم الجنائز فقوموا حتى تخلفكم قال سفيان قال
 الزهري اخبرني سالم عن ابيه قال اخبرنا عامر بن ربيعة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد الحمدي حتى تخلفكم او
 توضع **باب** متى يقعد اقام الجنائز حدثنا
 قيس بن سعيد قال ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر
 عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 راى احدكم جنازة فان لم يكن ما شيئا معها فليقم
 حتى يخلفها او يخلفه او توضع من قبل ان تخلفه ثنا
 مسلم قال ثنا هشام قال ثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي
 سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 رأيتم الجنائز فقوموا من تبعها فلا يقعد حتى
 توضع **باب** من تبع جنازة فلا يقعد حتى
 توضع عن مناكب الرجال فان قعد امر بالقيام حدثنا

باب القيام للجنازة اي اذا امرت على
 من ليس معها قوله اذا رأيتم الجنائز
 ولولا في اعظام الغايين روحها
 قوله تخلفكم بالمضارع المبدع بالوزن
 سدد اللام مكسورة قوله حتى تخلفكم
 بالياء **باب** متى يقعد اقام الجنائز
 روى في الجنائز قال في الفقه سقط
 الترجمة والباب عند المستعمل وندفقه
باب من تبع جنازة الجنائز

أحمد بن يونس قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري
 عن أبيه قال كنا في جنازة فأخذ أبو هريرة بيد مروان فجلسا
 قبل أن توضع فجاء أبو سعيد فأخذ بيد مروان فقال قهر
 فوالله لقد علم هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم فيها عن ذلك
 فقال أبو هريرة صدق بأب من قام لجنازة يهودي
 حدثنا معاذ بن فضالة قال ثنا هشام عن يحيى عن عبيد
 الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله قال مر بنا جنازة فقام
 لها النبي صلى الله عليه وسلم وقتنا فقلنا يا رسول الله
 أنها جنازة يهودي قال إذا رأيتم الجنازة فقوموا
 حدثنا آدم قال ثنا شعبه قال حدثنا عمرو بن مرة
 قال سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان سهل بن
 حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا
 عليهما بجنازة فقاما فقبل لهما أنها من أهل الأرض أي
 من أهل الذمة فقالا إن النبي صلى الله عليه وسلم
 مر به جنازة فقام فقبل له أنها جنازة يهودي
 فقال الكشي نفسا وقال أبو حمزة عن الأعمش عن عمرو
 عن ابن أبي ليلى قال كنت مع سهل وقيس رضي الله عنهما
 فقالا كما مع النبي صلى الله عليه وسلم وقال زكريا
 عن الشعبي عن ابن أبي ليلى كان أبو مسعود وقيس
 يعومان للجنازة بأب رجل الجنازة دون
 النساء حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا الليث

بأب من قام لجنازة يهودي أو
 قوله مقسم كسرا ليم وسكونا لثا
 وقع السين كونه بالقادسية مدنية
 صغيرة ذات نخيل قوله أي أهل
 الذمة تفسير لأهل الأرض أي من أهل
 الجزيرة المقربين بأرضهم بأب
 رجل الرجال الجنازة دون النساء أي
 لفصلهن عن مشاهدة الموقف غالب
 فكيف بالجل مع ما يتوقع فيه من مراضة
 الفاسد وقد حمله ووضعوه وقوله لك من وجوه

ابن سعد عن سعيد المقبري عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
 وضعت الجنائزة واختمتها الرجال على اعناقهم فان كانت
 صالحة قالت قد موني وان كانت غير صالحة قالت
 يا ويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان
 ولو سمعه صيغق باب السرعة بالجنائزة وقال
 انس رضي الله عنه انتم مشيعون فامشوا بين يديها
 واخلفها وعن يمينها وعن شمالها وقال غيره قريبا
 منها حدثنا علي بن عبد الله قال ثنا سفيان قال
 حفظناه من الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز
 فان تلك صالحة فخرت قد موني وان تلك سوى
 ذلك فشرقت فموني عن رقابكم باب قول
 الميت وهو على الجنائزة قد موني حدثني عبد الله بن يوسف
 قال حدثنا الليث قال حدثنا سعيد عن ابيه انه سمع
 ابا سعيد الخدري يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول اذا وضعت الجنائزة فاختمها الرجال على اعناقهم
 فان كانت صالحة قالت قد موني وان كانت غير ذلك
 صالحة قالت لا اهلها يا ويلها اين تذهبون يسمع
 صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع الا انسان
 لصيغق باب من صف صفيان او ثلثة

قوله اذا وضعت اي على النعش وقوله
 واختمها اي على الترتيب وهو وان
 كان يجرى لكن كلام الشارع بها لا يمكن
 يجعل على الترتيب باب السرعة
 الجنائزة اي بعد الجنازة قوله
 اي الجنائزة من اي جهة باب
 قول الميت وهو على الجنائزة قد موني
 قوله في ذلك صالحة وهي غير صالحة
 باب من صف صفيان او ثلثة

على الجنائز خلف الامام حدثنا مسدد عن ابي عوانة
 عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي
 فكانت في الصف الثاني والثالث **باب الصفوف**
 على الجنائز حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع
 قال حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الى اصحابه النجاشي ثم
 تقدم فصفاوا خلفه فكبر اربعا حدثنا مسلم قال ثنا
 سبعة قال حدثنا الشيباني عن الشيباني قال اخبرني
 من شهد النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبؤذ
 فصهرهم وكبر اربعا قلت من حدثك قال ابن عباس
 حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف
 ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء انه سمع جابر
 ابن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم قد
 توفي اليوم رجل صالح من الحبش فهم فصفاوا عليه
 قال فصففنا فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن
 معه صفوف قال ابو الزبير عن جابر كنت في الصف
 الثاني **باب صفوف الصبيان مع الرجال**
 على الجنائز حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد
 قال ثنا الشيباني عن عامر عن ابن عباس ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مرتين وقدر في ليل

قوله فكانت في الصف الثاني والثالث
 الاصل عدم الزيادة فوافق ما في التبعة
باب الصفوف على الجنائز هذا
 على اصل الصفوف والى قبلها على العدة

وقيل احادها بان الاول المرجح فيها
 بالزيادة على الصنفين قوله ثم تقدم
 اي يقع رواية فيخرج باصحابه الى المقع
 الصبيان اي ضد ازالة الصلاة
 على الجنائز وروى في الجنائز

فَقَالَ مَتَى دُفِنَ هَذَا قَالُوا الْبَارِحَةَ قَالَ أَفَلَا أَذْهَبُ
 قَالُوا دَفَنَاهُ فِي ظِلِّهِ اللَّيْلُ فَكَرِهْنَا أَنْ نُؤْفِكَ فَقَامَ
 فَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَا فِيهِمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ
 بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ وَقَالَ صَلُّوا عَلَيَّ
 صَاحِبَكُمْ وَقَالَ صَلُّوا عَلَيَّ النَّجَاشِيُّ تَمَّهَا صَلَاةٌ لَيْسَ
 فِيهَا رُكُوعٌ وَلَا سُجُودٌ وَلَا يَتَكَبَّرُ فِيهَا وَفِيهَا تَكْبِيرٌ وَتَسْلِيمٌ
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا وَلَا يَصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ
 الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ الْحَسَنُ أَذْرَكَ
 النَّاسَ وَاحْتَقَهُمُ بِالصَّلَاةِ عَلَى جَنَائِزِهِمْ مَنْ رَضَوْهُمْ
 لَفَرَاتُهِمْ وَإِذَا أَخَذْتَ يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ عِنْدَ الْجَنَازَةِ
 يُطْلَبُ الْمَاءُ وَلَا يَتِيمٌ وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْجَنَازَةِ وَهُمْ
 يُصَلُّونَ يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَقَّبِ
 يَكْتُمُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسُّفْرَ وَالْحَضْرَ أَرْبَعًا وَقَالَ
 النَّسَّابُ التَّكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةُ اسْتِفْنَاخُ الصَّلَاةِ وَقَالَ
 عَمْرُو جَلَّ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَفِيهِ صُغُوفٌ
 وَإِمَامٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ بِكُمْ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ مُبْنُودٍ فَأَمَّا فَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ
 فَقُلْنَا يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ بَابُ فَضْلِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَقَالَ

بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ
 فِي رَوَايَةٍ عَلَى الْجَنَازَةِ وَالْمُرَادُ بِالسُّنَّةِ
 مِمَّا لَا يَمُرُّ مِنَ الْوَجِبِ وَالْمَذْذُوبِ
 قَوْلُهُ عَلَى الْجَنَازَةِ رَوَى عَلَى الْجَنَازَةِ
 فَقَالَ وَلَا يَصَلِّي رَوَى وَلَا تَصَلِّي
 أَيْ الْجَنَازَةَ فَقَالَ وَاحْتَقَهُمْ أَيْ
 بِالصَّلَاةِ عَلَى جَنَائِزِهِمْ رَضَوْهُمْ أَيْ
 ارْتَضَوْهُمْ لَصَلَاةٍ فِي أَنْفُسِهِمْ فَتَجِبَ
 إِلَى أَنْفُسِهِمْ كَانُوا يَجْعَلُونَ صَلَاةَ الْجَنَازَةِ تَجِبُ

زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ
 وَقَالَ حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ مَا عَلَّمْنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذْ نَأُوْ لَكِنْ مَنْ
 صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قِرَاطٌ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ سَمِعْنَا
 جُرَيْشَ بْنَ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِرَاطٌ فَقَالَ
 أَكْثَرُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا فَصَدَّقْتُ يَعْنِي عَائِشَةَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 وَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قِرَارِ بَطْنٍ كَثِيرَةٍ
 فَرَطْتُ ضَبْعَتَيْنِ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ بِأَسْبَ مِنْ أَنْ تَطْرُقَ حَقٌّ
 تَدْفِنُ حَقًّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَةَ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي
 ذَرٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ
 أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْثًا
 أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْنَا
 يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ
 أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَهُوَ
 قِرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تَدْفِنَ كَانَ لَهُ قِرَاطَانِ قِيلَ وَمَا
 الْقِرَاطَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ بِأَسْبَ
 صَلَاةُ الصَّبْيَانِ مَعَ النَّاسِ عَلَى الْجَنَازَةِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 زَيْدُ بْنُ أَبِي زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ ابْنِ

بِأَسْبَ مِنْ أَنْ تَطْرُقَ حَقٌّ
 بِشَهْدَتِهِ فِي الْمَدِينَةِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ
 وَرَدَ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ الطَّرَفِ فَقَالَ
 وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ رَوَى بِأَسْبَ وَقَوْلُهُ
 حَتَّى يُصَلِّيَ رَوَى عَلَيْهَا فَقَوْلُهُ وَمَنْ
 شَهِدَ إِلَّا الْمَرَادُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَبْلَ
 مِنَ الْإِجْرَاءِ وَالشَّهَادَةِ إِلَى الدَّفْنِ الْخَبَرِ
 بِأَسْبَ صَلَاةُ الصَّبْيَانِ مَعَ النَّاسِ

عَبَّاسٍ قَالَا: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِرْنَا قَبْرًا فَتُفْتَلَوُا
 هَذَا ذَنْبًا أَوْ دَفِنْتَ الْبَارِحَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَضَهْفَا خَلْفَهُ
 ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا بِأَبِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمَصَلِيِّ وَالْمَسْجِدِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَقَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَا
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَبِيُّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْيَمَانِي صَاحِبُ الْحَبَشَةِ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ
 اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ
 أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ لَهُمْ
 فِي الْمَصَلِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ قَالَ سَأَلْتُ مُوسَى بْنَ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَافُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ زَيْنًا فَأَمَرَهُمَا فَرَجَا قَرِيبًا مِنْ
 مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ بِأَبِ مَا يَكُونُ مِنَ التَّحَاذِ
 الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ صَرَفَتْ
 امْرَأَتُهُ الْقُبَّةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً ثُمَّ رَفَعَتْ فَمِمَّا وَصَّاهُ بِهَا
 يَقُولُ الْأَهْلُ وَجَدَ وَأَمَّا فَقَدُوا فَأَجَابَهُ أَخْرَجَ كُلُّ يَتَسُوٍّ
 فَأَنْقَلَبُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هِلَالٍ
 هُوَ الْوَزَّانُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي مَرْهَنِي الَّذِي مَاتَ فِيهِ لِعَرْدِ
 اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَسْجِدًا

باب الصلاة على الجنائز بالمصلي
 والمسجد قوله اليوم الذي مضى على
 النظرية أي في اليوم الذي مضى على
 قوله عليه أي الجنائز قوله أن اليهود
 أي أهل خيبر ولم يسم الرجل ولما المدة
 فأسمها بسنة كما قال ابن العربي باب
 ما يكون من اتخاذ المساجد على القبور فقه
 صرحت امرأة هي فاطمة بنت سنان
 الحسين رضى الله عنها والقبعة الجنبه وانما
 صرحتها للاستمتاع بقبره وتعليل النفس
 تعليل للوقوف على الاطلال البالية وتجاه
 المنان

قَالَتْ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَابْرَزَ وَاقِرُهُ غَيْرَ أَنِّي اخْتَشَيْتُ أَنْ يَتَّخِذَ مِنِّي
 بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسِ إِذَا مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ قَالَ ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ ثنا حُصَيْنٌ قَالَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ بَرِيدٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
 امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطُهَا بِأَبٍ أَنْ
 يَقُومَ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ ثَنَا عَمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ
 قَالَ ثنا حُسَيْنٌ عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ قَالَ ثنا سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ
 وَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ
 عَلَيْهَا وَسَطُهَا بِأَبٍ التَّكْبِيرُ عَلَى الْخِزَانَةِ أَرْبَعًا وَقَالَ حَمْدٌ
 بَنَى النَّاسُ فِكْرًا ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ فَصَلَّى لَهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ ثُمَّ كَبَّرَ
 الرَّابِعَةَ ثُمَّ سَلَّمَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ مَعَ الْخَاشِعِيِّ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَخَرَجَ بِهِ إِلَى الْمَضِيِّ
 فَصَلَّى بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ قَالَ ثنا سَلَمٌ
 ابْنُ جَبَانٍ قَالَ ثنا سَعِيدُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَابَةِ الْخَاشِعِيِّ فَكَرَّرَ أَرْبَعًا وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
 وَعَنْدَ الصَّهْبِيِّ عَنْ سَلَمٍ أَصْحَابُهُ وَقَابِعَةُ عَبْدُ الْعَهْدِ بِأَبٍ قَرَأَ وَفَاتِحَةَ
 الشَّاهِدِ عَلَى الْخِزَانَةِ وَقَالَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ عَلَى الْبُطْلَانِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ
 اجْعَلْهُ لَنَا سَلَفًا وَفَوْطًا وَأَجْرًا ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاةٍ قَالَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ
 شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عِيَّاشٍ وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
 قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ

فَقَالَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَابْرَزَ وَاقِرُهُ غَيْرَ أَنِّي اخْتَشَيْتُ أَنْ يَتَّخِذَ مِنِّي
 فَقَالَ ابْنُ بَرِيدٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
 امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطُهَا بِأَبٍ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ
 ثَنَا عَمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ ثنا حُسَيْنٌ عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ
 قَالَ ثنا سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
 امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطُهَا بِأَبٍ التَّكْبِيرُ عَلَى الْخِزَانَةِ
 أَرْبَعًا وَقَالَ حَمْدٌ بَنَى النَّاسُ فِكْرًا ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ فَصَلَّى لَهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ
 ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ ثُمَّ سَلَّمَ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْخَاشِعِيِّ يَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَخَرَجَ بِهِ إِلَى الْمَضِيِّ
 فَصَلَّى بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ قَالَ ثنا سَلَمٌ
 ابْنُ جَبَانٍ قَالَ ثنا سَعِيدُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَابَةِ الْخَاشِعِيِّ فَكَرَّرَ أَرْبَعًا وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
 وَعَنْدَ الصَّهْبِيِّ عَنْ سَلَمٍ أَصْحَابُهُ وَقَابِعَةُ عَبْدُ الْعَهْدِ بِأَبٍ قَرَأَ وَفَاتِحَةَ
 الشَّاهِدِ عَلَى الْخِزَانَةِ وَقَالَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ عَلَى الْبُطْلَانِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ
 اجْعَلْهُ لَنَا سَلَفًا وَفَوْطًا وَأَجْرًا ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاةٍ قَالَ ثنا عَبْدُ اللَّهِ
 شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عِيَّاشٍ وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
 قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ

خلف ابن عباس على جنازة فقرا بها نحة الكتاب فقال ليعلو
 أنها سنة **باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن** حدثنا
 حجاج بن منهال ثنا شعبه قال قال يحيى بن سليمان الشيباني قال
 سمعت الشعبي قال أخبرني من مر مع النبي صلى الله عليه
 وسلم على قبر منبوذ فامتهم وصلوا خلفه قلت من
 حدثك هذا يا أبا عمرو قال ابن عباس رضي الله عنهما
 حدثنا محمد بن الفضل ثنا حجاج بن زيد عن ثابت عن أبي رافع
 عن أبي هريرة رضي الله عنه أن أسود رجلا أو امرأة كان يقيم
 المسجد فمات ولم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم بموته فذكره
 ذات يوم فقال عليه الصلاة والسلام ما فعل ذلك
 الإنسان قالوا مات يا رسول الله قال أفلا أذنتموني فقالوا
 أنه كان كذا وكذا فقصته قال فحرقوا شأنه قال فدلوني على
 قبره فأتى قبره فصلى عليه **باب الميت يسمع حقيق**
 النعال حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد
 ح قال وقال في خليفة ثنا ابن زريع حدثنا سعيد
 عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال العبد إذا وضع في قبره وتولى وذهب أصحابه
 حتى أنه يسمع فرع فاعلمهم أنا ملكان فاقعدا
 فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد صلى الله عليه
 وسلم فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال انظرا إلى
 مقعدك من النار أبد لك الله مقعدا من الجنة قال النبي

باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن
 قوله قبر منبوذ بالشون والاضافة
 كما سبق قوله رجلا بالنصب يبدل
 من أسود **باب الميت يسمع**
 حقيق النعال يفتح الهمزة وسكون الفاء
 أي صوت نعال الأحياء قوله يسمع
 نعالهم هو محال الترجمة قوله محمد بن
 أبيان قوله فيقال أي يقول
 الملكان له أم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَرَاهَا جَمِيعًا وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيَقُولُ
 لَا أَدْرِي كَيْفَ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيَقَالُ لَأَدْرِيَتْ وَلَا يَلْتَمِسُ
 ثُمَّ يُضَرَّبُ بِطَرْقَةٍ مِنْ حَرِّ خَيْرِيَّةٍ بَيْنَ أَذْيَةٍ فَيُصْبِحُ صَيِّدَ نَسِيمٍ
 مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمَقْدُ
 أَوْ نَحْوَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى
 عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَضَمَّ عَلَيْهِ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسِلْ
 إِلَى عَبْدِ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ فَقَدْ أَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ ضِيئُهُ فَقَالَ ارْجِعْ
 فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَرَّاهُ بِكُلِّ مَا عَطَيْتَهُ يَدُهُ بِكُلِّ
 شَعْرَةٍ سَنَةٍ قَالَ أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَاذَا قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ لَا أَنْفُسًا
 اللَّهُ أَنْ يَدِينَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمَقْدَمَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ
 الْكُتَيْبَةِ الْأَحْمَرِ بَابُ الدَّفْنِ بِالْقَيْلِ وَدَفْنِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 لَيْلًا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ تَنَاوَجَرُ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ السَّجِيِّ
 عَنْ ابْنِ جُبَّارٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ
 بَلِيلُهُ فَأَنَّهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مِنْ هَذَا قَالَ الْوَفَلَا
 دَفْنِ الْبَارِحَةِ فَصَلُّوا بَابُ بِنَاءِ الْمَسَاءِ عَلَى الْقَبْرِ ثَنَا السَّمْعَلِيُّ
 حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُ بَعْضَ نِسَائِكُنَّ رَأَيْتُهَا
 بَارِضَ الْحَبَشَةِ فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِهَا فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ
 أُولَئِكَ إِذَا مَا نَهَمَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ مَبْذُوعًا عَلَى قَبْرِهِ سَجَدَ ثُمَّ صَوَّرَ

باب من أحب الدفن في الأرض
 المقدسة ونحوها الأرض المقدسة
 بيت المقدس قوله أرسل ملك الموت
 بالنساء المفعول قوله صكه بالقصد
 المعلقة أي البشارة التي تأتي بها
 الصورة أي موسى علم أنه ملك الموت
 ويحتمل أن موسى علم أنه ملك الموت
 وأنه دفع من نفسه الموت بالطلوع المكون
 فأنزل

ففيه تلك الصورة أولئك شرار الخلق عند الله **باب** من يدل
 قبر المرأة حدثنا محمد بن سنان ثنا علي بن سليمان حدثنا هلال
 ابن علي عن أنس رضي الله عنه قال شهدنا بنت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فأتيت
 عتيبة تدمعان فقال هل فيكم من أحلم يقارف الليلة فقال
 أبو طلحة أنا فقال فأنزل في قبرها فنزل في قبرها فقبرها فأما
 أبو عبد الله قال ابن المبارك قال فليح آراء يعني الذئب ليقتروا
 ليكتسبوا **باب** الصلاة على الشهيد حدثنا عبد الله بن
 يوسف قال ثنا الليث قال ثنا ابن شهاب عن عبد الرحمن بن
 كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله قال كان النوفل صلى الله عليه
 وسلم يجمع بين الرجلين من قتل أحدهما في ثوب واحد ثم يقول
 أيهما أكرم أخذ القرآن فإذا أشرته إلى أحدهما قدمه في الحد
 وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيمة وأمر بدفنهم في دماهم
 ولم يغسلوا ولم يصلى عليهم حدثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا
 الليث قال يحيى بن زيد بن أبي جيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر
 أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد فصلا
 على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال اني فوطكم وأنا شهيد
 عليكم واني والله لا نظركم خوضي الآن واني اعطيت مفايح
 خزان الأرض ومفايح الأرض واني والله ما أخاف عليكم
 ان تشركوا بعد ولكن أخاف عليكم ان تشاؤوا **باب**
 دفن الرجلين والثلاثة في قبر واحد حدثنا سعيد بن

باب الصلاة على الشهيد قوله
 ولم يصلى عليهم بالبناء للمفعول أي
 لا يفعل ذلك بنفسه ولا يأمروا
 صلاته على الميت أي مثل صلاة
 المراءاة دعا لهم بدعاء الاموات
 لا حقيقة الصلاة والاباء يدل
باب دفن الرجلين والثلاثة
 في قبر واحد حديثه واضح

سليمان قال ثنا الليث قال ثنا ابن شهاب عن عبد
 الرحمن بن كعب بن جابر بن عبد الله اخبرني ان النبي صلى
 الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد *
 باب من لم ير غسل الشهيد او ثنا أبو الوليد قال
 ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك
 عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذ قنومهم
 في دماهم يعني يوم أحد ولم يغسلهم باب
 من يقدم في اللحد وسمى اللحد لانه في ناحية وكل جابر
 ملحد ملحد معدلا ولو كان مستقيما كان ضريحيا
 حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا
 الليث بن سعد قال حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن
 كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من
 قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول ايها اكثر اخذ القرآن
 فاذا اشير له الى أحدهما قدمه في اللحد وقال انا شهيد
 على هؤلاء وامر بدفنهم بدماهم ولم يغسل عليهم
 ولم يغسلهم قال واخبرنا الأوزاعي عن الزهري
 عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول لقتلى أحد هؤلاء اكثر اخذ القرآن
 فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه
 وقال جابر فكنن ابني وعني في مرة واحدة وقال

باب من لم ير غسل الشهيد
 في رواية الشهيد اي ولو خبا او
 كما ايضا او نفسا قوله اذ قنومهم
 اي المشهدين بكسر الفاء والخ
 واصل في اليونانية قوله ولم يغسلهم
 اي ايقالا لا الشهادة عليهم وهو
 لا يذرون ثوبه وتخفيف ثوبه
 وتشد يد الثالث بالضم وفي الثاني
 على ما سبق باب من يقدم في
 اللحد

سليمان بن كثير حدثني الزهري ثني من سمع جابر ارضي
الله عنه **باب** الاذخر والحشيش في القبر حديثنا
محمد بن عبد الله بن حوشب قال ثنا عبد الوهاب
قال ثنا خالد بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حرم الله عز وجل مكة
فلم يحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدك اجل على شئ من نهار
لا يجلي خلاها ولا يعضد شجرها ولا ينقر صيدها
ولا تلقط لقطتها الا لعرف فقال العباس رضي الله
عنه الا الاذخر لصلاعتنا وقبورنا فقال الا الاذخر
وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم لقبورنا وبيوتنا وقال ايان ابن صالح
عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم مثله وقال مجاهد عن طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما القينهم وبيوتهم
باب هل يقرب الميت من القبر والمعد لعلة
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفیان قال قال رسول الله
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال اني رسول الله
صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعد ما ادخل
حفرة فامر به فاخرج فوضعه على ركبته ونفث
عليه من ريقه واللسه فيصبه والله اعلم وكأكسو
عباسا فيصبا قال سفیان وقال ابو هريرة وكان على

باب الاذخر والاضافة قوله
والحشيش اي لا عن الاذخر
فيجعل في جنس كان قوله لا يجلي اي لا
يقطع بت التابت بنفسه **باب**
هل يخرج الميت من القبر الى قوله لعلة
اي كعدم نفسه او القفلة عليه
قوله ونفث اي النبي صلى الله عليه وسلم
والله اعلم اي في كونه البسه فيصبه
مع ان هذا الفعل انما يكون للمؤمنين

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيصَانِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ ابْنُ قِيصَانَ الَّذِي بَلَ جُلْدَكَ قَالَ
 سَعْيَانُ فَيَرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ عَبْدُ اللَّهِ
 قِيصَهُ مُكَافَاةً لِمَا صَنَعَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا بِشَرُّ
 ابْنِ الْمُفْضِلِ ثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ لَمَّا حَضَرَ أُحُدَ دَعَانِي إِلَى مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ مَا
 أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يَقْتُلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعْرَ عَلَى
 مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ عَلَيَّ
 دَيْنًا فَاقْضِ وَأَسْتَوْصِ بِأَخْوَانِكَ خَيْرًا فَأَصْبَحْنَا
 فَكَانَ أَوَّلَ قِتْلٍ وَدُفِنَ مَعَهُ آخِرُ فِي قَبْرِهِ ثُمَّ لَمْ تَطْبُثْ نَفْسِي
 أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ آخِرٍ فَاسْتَخْرَجْتَهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَذَا
 هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتَهُ هَنِيئَةً غَيْرَ أَدْنَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَجْجٍ عَنْ عَطَاءٍ
 عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دُفِنَ مَعَ ابْنِ رَجُلٍ فَلَمْ
 تَطْبُثْ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتَهُ فَجَعَلْتَهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا
 يَاسَرُ اللَّحْدُ وَالشَّقِيُّ الْقَبْرُ حَدَّثَنَا عَبْدُكَ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلٍ أَحَدُهُمَا يَقُولُ بِهِمَا

قوله ابن عبد الله واسم ذلك الابن
 عبد الله وكان مؤمنا قوله لما صنع
 اي من كسوة عبد الله القباس من
 النبي ياسر اللحد والشق في
 القبر قوله اخبرنا الليث في نسخة
 لث قوله كان النبي في رواية رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الى

أَكْرَأَخَذَ الْقُرْآنَ فَأَذَا شَيْرِلَهُ إِلَى أَحَدَهُمَا قَدَمَهُ فِي الْحَدِّ
 وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَأَمْرَبَدَ فَتَنَهُمْ
 بِدَمَائِهِمْ وَلَمْ يَغْسِلْهُمْ بَابٌ إِذَا اسْلَمَ الصَّبِيُّ مَيَاتَ
 هَلْ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَهَلْ يُغْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ وَقَالَ
 الْحَسَنُ وَشَرِيحُ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ إِذَا اسْلَمَ أَحَدُهُمَا
 قَالَ لَوْلَدٌ مَعَ الْمُسْلِمِ وَكَانَ ابْنُ عَتَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ
 أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ
 وَقَالَ الْإِسْلَامُ يَغْلَوُ وَلَا يَغْلَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ
 عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ بْنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى زَوَّجَهُ
 يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيِّ عِنْدَ ظَمِئِ مَيْتَةٍ مَغَالَةٍ وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ
 صَيَّادٍ الْحَلْمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ لَابْنِ صَيَّادٍ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَظَنَرَ
 إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْإِمَامِينَ
 فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي
 رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَضَهُ فَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَلِرَسُولِهِ فَقَالَ
 لَهُ مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَا نَبِيَّ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَطَ عَلَيْكَ الْإِمْرُ ثُمَّ
 قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ
 خَبِيرًا فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدَّخْ فَقَالَ غَسَا فَنَنْتَقِدُ

بَابٌ إِذَا اسْلَمَ الصَّبِيُّ لِأَقْوَلِهِ مِنَ
 الْمُسْتَضْعَفِينَ أَيْ الْجَاهِلَةِ الَّذِينَ اسْلَمُوا
 فِي مِلَّةٍ وَهُمْ الْمَشْرُكُونَ عَنْ هَرَجَتِهِمْ
 إِلَى الْمَدِينَةِ فَصَارُوا أَذَلَّةً بَيْنَ أَهْلِ
 الْكُفَرِ قَوْلُهُ وَلَمْ يَكُنْ أَيْ ابْنُ صَيَّادٍ
 فَقَدْ تَبِعَ أَمْرَ قَوْلِهِ فِي رَهْطٍ أَيْ فِيمَا دُونَ
 الْعَشِيرَةِ مِنَ الرِّجَالِ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ
 أَمْرًا قَوْلُهُ الْحَلْمُ بِنَاءٌ مِنْ تَجَنُّبِهِ
 الْقَصْرِ

قَدْ رَكَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ اضْرِبْ
 عَنْقَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْ فَلَنْ تَسْلُطَ
 عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قِتْلِهِ وَقَالَ سَأَلَهُ
 سَمِيعُ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ ثُمَّ انْطَلَقَ بَعْدَ
 ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَنْ كَيْفَ
 إِلَى الْخَيْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ وَهُوَ يَحْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ
 صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فَرَأَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَعْنِي فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْرَةٌ
 أَوْ زَمْرَةٌ فَرَأَتْ أَمْرًا مِنْ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجَذْوَعِ الْخَيْلِ فَقَالَتْ لَابْنِ صَيَّادٍ
 يَا صَافٍ رَهْوَاسُ بْنُ صَيَّادٍ هَذَا أَحْمَدُ فَتَارِ بْنِ صَيَّادٍ
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكْتُهُ بَيْنَ وَقَالَ
 شَيْبَةُ بْنُ خَدِيشٍ فَرَقَصَهُ زَمْرَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ وَقَالَ الْحَكَمُ
 الْكَلْبِيُّ وَعَقِيلُ زَمْرَةٌ وَقَالَ عُمَرُ زَمْرَةٌ حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثنا أَحْمَدُ هُوَ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَضَ فَأَنَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلِمُ فَنَظَرَ
 إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ اطْعْ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْلِمَ فَمَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا

قوله فقال النبي الخ في نسخة رسول
 الله قوله وهو يحتل بمعنى ساكنة
 بعد ما مشاة مكسورة بخدعه والمراد
 أنه كان يريد أن يستغفله ليسمع كلامه
 وهو لا يشعر ليخطف حاله قوله

يعني في قطيفة سقطت يعني من
 نسخة والعطيفة الكساء له حصل
 قوله زمره او زمره كذا الاكثر على
 الشك في تقديم الراء على الزا
 او اخبرها ولمضهم زمره او
 زمره على الشك اهو براه من
 او زرايين مع زيادة فيهما

على من عبد الله ثنا سفيان قال قال عبد الله سمعت
 ابن عباس رضي الله عنهما يقول كنت أنا وأمي من
 المستضعفين أنا من ولدان وأمي من النساء حدثنا
 أبو الهيثم أخبرنا شعيب قال بن شهاب يصلي على كل
 مولود متوفي وإن كان لغيره من أجل أنه ولد على فطرة
 الإسلام يدعى أبواه الإسلام وأبوه خاصة وإن
 كانت أمه على غير الإسلام إذا استهل صار خاضعا
 عليه ولا يصلي على من لا يستهل من أجل أنه سقط فان
 أباه مرة رضي الله عنه كان يحدث قال النبي صلى
 الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على الفطرة *
 فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنسج
 البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسبون فيها من جدعاء
 ثم قال أبو هريرة رضي الله عنه فطرة الله التي
 فطر الناس عليها الآية * حدثنا عبد الله قال
 حدثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهري أخبرني قال
 أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أباه مرة رضي الله عنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا
 يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه
 كما تنسج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسبون فيها
 من جدعاء ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه
 فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله

قوله يصلي بالبناء للمفعول وقوله وإن
 كان لغيره أي زلفا أو كفر قوله يدعى أبواه
 أي شرفا في الصلاة عليه قوله سقط
 حال متوكة قوله سقط مثلث السين
 قوله فان أباه مرة أي مرة الصلاة
 عليه قوله على الفطرة أي مرة الإسلام
 قوله كما تنسج بالبناء للمفعول صورة
 قوله جماء أي لم يذهب من بلدها شيء

ذَلِكَ الَّذِي فِي الْقِيمِ بَابٌ إِذَا قَالَ الْمُسْلِمُ لِعَبْدِكَ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَلَاحٍ عَنْ بَنِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنَا
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَ بَابُ
طَالِبِ الْوُفَاةِ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَحِيلَ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ
ابْنَ الْمُغِيرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَبِي طَالِبٍ
يَا عَمُّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كُلُّ شَيْءٍ لَكَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ
أَبُو جَحِيلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَأَيْتَ
عَنْ مَلَأَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودُ أَنْ تَبْلُكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ
أَخْرَجْتُ كُلَّهَا هُوَ مَلَأَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا
وَاللَّهِ لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْتَ عَنْكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى
سَاكِنَ لِلْبَنِيِّ الْآيَةَ بَابُ الْجُرَيْدِ عَلَى الْقَبْرِ وَأَوْصَى أَبُو
بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جُرَيْدَانِ وَرَأَى بَنِي عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَبَسَطَا طَاعِلِي قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَرَأَيْتَ
يَا عَلَامُ فَإِنَّمَا يَطْلُهُ عَمَلُهُ وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ رَأَيْتَنِي
وَحَنُّ شَيْبَانَ فِي زَمَنِ عَثْمَانَ وَأَنْ أَشَدَّ نَاوِثَةً الَّذِي تَبِ قَبْرِ
عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ حَتَّى يَجَاوِزَهُ وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخَذْتُ
خَارِجَةَ فَاجْلَسْتَنِي عَلَى قَبْرِ أَخِي بَنِي عُمَرَ نَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ

باب اذا قال المسلم لِعَبْدِكَ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَلَاحٍ عَنْ بَنِي شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنَا
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَ بَابُ
طَالِبِ الْوُفَاةِ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَحِيلَ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ
ابْنَ الْمُغِيرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَبِي طَالِبٍ
يَا عَمُّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كُلُّ شَيْءٍ لَكَ مَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ
أَبُو جَحِيلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَأَيْتَ
عَنْ مَلَأَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودُ أَنْ تَبْلُكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ
أَخْرَجْتُ كُلَّهَا هُوَ مَلَأَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا
وَاللَّهِ لَا سَتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْتَ عَنْكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى
سَاكِنَ لِلْبَنِيِّ الْآيَةَ بَابُ الْجُرَيْدِ عَلَى الْقَبْرِ وَأَوْصَى أَبُو
بَرِيدَةَ الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جُرَيْدَانِ وَرَأَى بَنِي عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَبَسَطَا طَاعِلِي قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَرَأَيْتَ
يَا عَلَامُ فَإِنَّمَا يَطْلُهُ عَمَلُهُ وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ رَأَيْتَنِي
وَحَنُّ شَيْبَانَ فِي زَمَنِ عَثْمَانَ وَأَنْ أَشَدَّ نَاوِثَةً الَّذِي تَبِ قَبْرِ
عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ حَتَّى يَجَاوِزَهُ وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخَذْتُ
خَارِجَةَ فَاجْلَسْتَنِي عَلَى قَبْرِ أَخِي بَنِي عُمَرَ نَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ

اتماكره ذلك لمن احدث عليه وقال نافع كان بن
شمر رضى الله عنهما يجلس على القبور يحدثنا يحيى قال
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن طاووس
عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه مرقبين يعذبان فقال انهما اليعذبان وما يعذبان
في كبر اما احدهما فكان لا يشتر من البول واما الآخر فكان
يمشي بالتميمة ثم اخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ثم غرقي
كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم صنعت هذا فقال لعل
ان يخفف عنهما ما لم يبس اباب مو عظة المحدث عند
القبور وقعود اهل عليه وقوله تعالى يوم يخرجون من
الاجداث القبور بعثت اثرت بعثت خوضي اي
جعلت سفله اعلاه الا يفاض الاشراع وقر الاعمش الى
نصيب يوفون الى الشي مضوب سينقون اليه والنصب
واحد والنصب مضد يوم للمرج من القبور ينسبون
يخرجون حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن
سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضى الله عنه قال
كان في جازة في بيع الفرقدانا انا النبي صلى الله عليه وسلم
فقدنا وقدنا حوله ومعه محضرة فنكس فجعل
ينكت بمحضرة ثم قال ما منكم من احد ما من نفيس
منقوسة الا كتب مكانها من الجنة والنار والا قد
كتب شفيع او سعيذة فقال رجل يا رسول الله

قوله يهين في نسخة يهين
مؤظة أي تضع اليوت قوله وقوة
أصوابه أي يستعوز مؤظته قوة
وقوله تعالى الخ هذه الكلمات
نورث المؤظته فلهذا ذكرت

قوله اني ريت اى انتشرت، قوله
بعثت بعثته المالكه قوله الى نصب
فانتم الذين وضعتوا قوله والنصب
واحد بالصم والفعل قوله محذوف
بالفتح بمعنى يسكنون الزاء الميمه فتح
كسب الميم وسكون يوا عليها
القضاء الملهكة عطفاً بوا عليها

أَفَلَا تَشْكُرْ عَلَىٰ مَا بَنَيْنَا لَكُمْ فِي الْأَعْمَالِ مِن مِّثْلِهِ
 السَّعَادَةِ فَسَيَصْطَرِّحُ إِلَىٰ عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا مَن
 كَانَ مِنَّا مَن أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَيَصِيرُ عَنِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ قَالَ
 أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُصَيِّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا
 أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُصَيِّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَالَ فَلَمَّا
 مَنَّا عَطِيقُ الْإِيمَةِ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ شَاوِزِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي
 قُرَيْبَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الصَّخَالِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ مَن حَلَفَ بِعَمَلٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُّسْتَعِدًّا لَهُ
 كَمَا قَالَ وَمَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيثٍ عَذِيبٍ مَّا قَاتَلَ نَارَ جَهَنَّمَ
 وَقَالَ حُجَّالُ بْنُ مَهَالٍ ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ الْحُسَيْنِ ثَنَا
 حَنْدُبُ بْنُ رَضَى اللَّهِ عَنْهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَاسْتَبَا وَمَا تَخَافُ
 أَن يَكْذِبَ حَنْدُبُ بْنُ رَضَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ بِرَجُلٍ
 جَرَحَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِدَرِي عِبْدِي بِنَفْسِهِ
 حَرَمَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا الْبُؤَيْهَانُ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْنِ
 عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ خَيْفَةً فِي النَّارِ وَالَّذِي يَطْعَمُهَا
 يَطْعَمُهَا فِي النَّارِ بَابُ مَا يَكُونُ مِنَ الصَّدَقَاتِ عَلَى الْمَنَافِقِينَ وَ
 الْإِسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ رَوَاهُ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَكْرِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقْلٍ عَنْ
 شَيْخِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عِيسَى بْنِ
 عِيسَى

قوله قال في نسخة فقال يا
 ما جاء في قتل النفس اي في آئمة
 وعقوبته قوله بملء بالسنون
 اي معتلها قوله فهو كذا قال
 اي كافر اي فهو مشرك بمؤمنون
 ما قال قوله عذبه اي بالحد
 اي مسجد المدينة قوله هذا المسجد
 اي له نفس ما حد ثابته قوله فاستبنا
 في الامم السابقة

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَقَامَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبُثِّثَ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ اتَّصَلِي عَلَى ابْنِ أَبِي وَقْدٍ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا الْعَدَدُ
 عَلَيْهِ قَوْلُهُ فَنَبَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَقَالَ أُخْرَعَنِي يَا عُمَرُ فَلَا أَكْثُرُ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ خَيْرٍ
 فَانْعَرْتُ لَوْ أَعْلَمُ ابْنِي أَنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يَغْفِرُ لَهُ لَزِدْتُ
 عَلَيْهَا قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْصَرَفَ
 فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا سِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْإِيْمَانُ مِنْ بَرَاءَةٍ وَلَا تَصِلُ
 عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَا تَأْتِي إِلَى قَوْلِهِمْ فَاسْقُونَ قَالَ بَعْثُ
 بَعْدُ مِنْ جَرُونِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ بِأَبْنَاءِ النَّاسِ عَلَى الْمَيْتِ حَدَّثَنَا آدَمُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ
 السَّيِّدَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَتَوْا
 عَلِيًّا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِمَرْثِيٍّ
 فَأَتَوْا عَلِيًّا فَاشْتَرَوْا فَقَالَ وَجِبَتْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ مَا وَجِبَتْ فَقَالَ هَذَا أَتَيْنِي عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ
 لَهُ الْجَنَّةُ وَهَذَا أَتَيْنِي عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ وَأَنْتُمْ
 شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ
 أَبِي الْفَرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرْيَدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ
 قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَتْ بِهَا مَرَضٌ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَفَعْتُ بِهِمْ جَنَازَةً فَأَتَنِي عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ

بَابُ شَأْنِ النَّاسِ عَلَى الْمَيْتِ قَوْلُهُ
 مَرُّوا فِي سُنَّةٍ مَرَّيَا لِبْنَاءِ الْقَوْلِ قَوْلُهُ
 فَأَتَوْا عَلِيًّا خَيْرًا لِحَاكِمٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
 بَعْضُهُمْ نَعَمْ الْمَرْثِيُّ كَانَ أَنْ كَانَ عَقِيفًا
 مَسْلُومًا قَوْلُهُ فَأَتَوْا عَلِيًّا شَرًّا لِحَاكِمٍ
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَعْضُهُمْ نَعَمْ الْمَرْثِيُّ كَانَ
 أَنْ كَانَ لَقِظًا ظَلِيمًا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِأَخْرَجَ مَا شَاءَ عَلَى صَاحِبِهِ خَيْرًا
 فَقَالَ عَمْرُو بْنُ اللَّهِ عَنْهُ وَجِبَتْ ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَنشَى عَلَى
 صَاحِبِهَا شِراً وَقَالَ وَجِبَتْ فَقَالَ ابْنُ الْأَسْوَدِ فَقُلْتُ وَمَا
 وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّمَا مُسْلِمٌ شَهِدْتُ لَهُ أَرْبَعَةَ بَحَارٍ دَخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ فَعَلْنَا أَوَّلًا
 قَالَهُ وَثَلَاثَةٌ فَعَلْنَا وَثَانِ قَالَ وَثَانِ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنْ
 الْوَاحِدِ بَابٌ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى
 إِذَا الظَّالِمُونَ فِي عُيُنِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ يَاسْطُلُوا إِلَيْهِمْ
 أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْرُونَ عَذَابَ الْهُونِ قَالَ ابْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ الْهُونُ هُوَ الْهُونُ وَالْهُونُ الرِّقُّ وَقَوْلُهُ جَلَّ زَكَرَهُ
 سَعْدُ بْنُ مَرْبُوتٍ ثُمَّ يَرُدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى
 وَحَاقَ بِالْأَرْغَمِ سُوءُ الْعَذَابِ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا
 وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ
 الْعَذَابِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ
 ابْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُعِدَ الْمُؤْمِنُ
 فِي قَبْرِهِ أُنِيَ ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
 اللَّهِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ يَشْبِتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُعْبَةَ هَذَا أَوْ زَادَ يَشْبِتُ
 اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ

بَابٌ مَا جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ
 قَوْلُهُ فِي عُيُنِ الْمَوْتِ جَمْعُ عُيُنَةٍ وَهِيَ
 فِي الْأَصْلِ مَا يُعْبَثُ مِنْ الْمَاءِ وَتَوَلَّاهُ
 يَاسْطُلُوا إِلَيْهِمْ أَيْ لَعْنَةُ الْأَرْوَاحِ

يَقُولُونَ لَمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ بَأْسَكُمْ
 وَهَذَا الْقَصْدُ الْقَلْبُ عَلَيْهِمُ وَالْأَفْئِسُ
 فِي قَدْرَتِهِمْ قَوْلُهُ الْهُونُ يَعْنِي بِالضَّمِّ
 هُوَ الْهُونُ وَالْهُونُ يَعْنِي بِالضَّمِّ هُوَ

ابن عمر رضي الله عنهما اخبره قال اطلع النبي صلى الله عليه وسلم على اهل القليب فقال هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً فقيل له ائذعوا افواتا فقال ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم يعلمون الان انما كنت اقول لهم حق وقد قال الله تعالى انك لا تسمع الموتى حدثنا عبدان بن خنيس بن ابي عن شعبة سمعت الاشعث عن ابيه عن مشروق عن عائشة رضي الله عنها ان يهودية دخلت عليها فذكرت لها عذاب القبر فقالت لها اعازك الله من عذاب القبر فسالت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر فقال نعم عذاب القبر قالت عائشة رضي الله عنها فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلاته الا يقول من عذاب القبر وزاد عند رعد عذاب القبر حق حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا بن وهب قال اخبرنا يونس عن بن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سمع اشياء بنت ابي بكر رضي الله عنها تقول قامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فذكر فثمة القبر التي يفتن فيها المرء فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة شديدة ابن الوليد قال حدثني عبد الأعلى ثنا سعيد بن قدامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه حدثهم ان رسول الله

قوله اهل القليب اي قلب بدرو هو حفرة طرخ فيها جملة من الكفار قوله ما وعد ربكم في نسخة ما وعد ربكم لا يجيبون اي لا قدره لم يسمعوا الكلام عليه مسوقاً للإجابة وساقى الكلام عليه مسوقاً لان شاء الله تعالى قوله انما قال النبي صلى الله عليه وسلم انهم يعلمون الخ خالفوا الجمهور قالوا حديث ابن عمر عنها في ذلك وقيلوا حديث ابن عمر لموافقة فيه من الصحابة عليه في رواية ولائها لم تحضر

صلى الله عليه وسلم قال إن العبد إذا وضع في قبره وتولى
عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أياه ملكان فيقعدانه فيقول
ما كنت تقول في هذا الرجل محمد صلى الله عليه وسلم فأما للؤمن
فيقول أشهد أنه عبد الله ورَسُوله فيقال له انظر إلى مقعدك
من التراب قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فبأمرها جميعا قال
قادة وذكر لنا أنه يفسح له في قبره ثم رجع إلى حديث الشرا
قال وأما المنافق والكافر فيقال له ما كنت تقول في هذا
الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال لأدرك
ولا تليت ويضرب بمطارق من حديد صخرة فيصيح صيحة يسمعها
من يليه غير الثقلين **باب** التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ثنا يحيى ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَدُوٍّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ
خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ وَجَّهَتِ الشَّمْسُ فَمِيعَ صَوْتًا
فَقَالَ يَهُودُ تَعَذَّبُوا فِي قُبُورِهَا وَقَالَ النَّصْرَانِيَّةُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَدُوٍّ
ثَنَا عَوْنٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مَعْلَى قَالَ ثَنَا وَهْبٌ عَنْ
مُوسَى بْنِ عَقِيبَةَ حَدَّثَنَا ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّهَا
سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا هُشَامٌ قَالَ ثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو
يَقُولُ اللَّهُمَّ ائِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ

باب التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
فَمِيعَ صَوْتًا
الْمَدِينَةِ إِلَى خَارِجِهَا قَوْلُهُ وَجَّهَتِ الشَّمْسُ
رَأَى سَقَطَ قَوْلُهُ فَسَمِعَ صَوْتًا
صَوْتُ الْيَهُودِ وَالنَّصْرَانِيِّينَ أَفْصَحَ بِهِ فِي
رَوَايَةِ الطَّبْرِيِّ أَهْرَاسِي عَلَى قَوْلِهِ

يَهُودُ فِيهِ مَقْدَرُ هَذِهِ يَهُودُ وَهُوَ
مَعْنَى مِنَ الْقَبْرِ عَلَى الْقَبِيلَةِ قَوْلُهُ
لِلزَّجَّةِ ظَاهِرَةٌ فَتَأْمَلْ

النار ومن فتنة الحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال باب
عذاب القبر من العينة والبول ثنا قتيبة ثنا جرير عن الاعمش
عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان من
كبير ثم قال بلى اما احدهما فكان يسقى بالميمنة واما الآخر فكان
لا يستتر من بوله قال ثم اخذ عودا رطبا فكسره باثنتين
ثم غرز كل واحد منهما على قبر ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم
يتبسأ باب **باب** الميت يعرض عليه مقعده بالغدا والعشي
حدثنا اسمعيل قال ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احداكم اذا
مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة
فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمنا
هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة باب **باب** كلام الميت
على الجنائز حدثنا قتيبة قال ثنا الليث عن سعيد بن ابى سعيد عن
ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا وضعت الجنائز فاحملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صاحبة قالت قد متوفى وان كانت غير صاحبة قالت
يا ويلها اين يذهبون بها يسمع صرورها كل شئ الا الانسان
ولو سمعها الانسان لصعق باب **باب** ما قيل في اولاد المسلمين
وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من مائة
له ثلاثة من الولد لم يبلغ الحنث كان له حجابا من النار او

باب
مرفوع او مجرور قوله مقعده اي من
الجنة او النار وقوله بالغداة والعشي
اي كل غداة وكل عشي وقوله في الجنين
الجنة اي فيعرض عليه مقعد من
باب
مقاعد اهل الجنة باب
في اولاد المسلمين قوله وقال ابو هريرة
و ترجمه احمد بن مسلم بنحو قوله كان اي
الجميع وسبق لك فيه كلام

دخل الجنة ثنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن علية
 قال ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما من الناس مسلم يموت أنه ثلاثة من
 الولد لم يبلغوا الحنث إلا دخل الجنة بفضل رحمته إياهم
 ثنا أبو الوليد قال ثنا شعبة عن عدي بن ثابت أنه سمع
 البراء رضي الله عنه قال لما توفي إبراهيم عليه السلام قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إن له مرضعاً في الجنة *
 باب ما قيل في أولاد المشركين ثنا جابر قال أخبرنا
 عبد الله قال أخبرنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جابر
 عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا
 لواعين ثنا أبو الحسن قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عطاء بن
 يزيد الليثي أنه سمع أبو هريرة يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم
 عن ذراري المشركين فقال الله أعلم بما كانوا لواعين ثنا
 ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي
 عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة
 فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كمثل البهيمة تنبع
 البهيمة هل ترى فيها جدة؟ باب حدثنا موسى بن اسمعيل
 قال ثنا جابر بن حازم قال ثنا أبو رباح عن سمرة بن جندب قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه
 فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فإن رأى أحدكم فيها فيقول

ما قيل في أولاد المشركين
 اختلف العلماء فيهم قد سماهم حديثاً
 على أقوال أحدها أنهم في مشقة الله
 الثاني أنهم في النار تبعاً لأبائهم الثالث
 في زوج بين الجنة والنار الرابع هم
 خدم أهل الجنة الخامس يسبون
 ربا السادس يمتحنون في الآخرة
 السابع هم في الجنة الثامن الوقوف
 بالسنين بلا زوج أو زوجة
 صلاة في نسخة صلاة في نسخة

مَا شَاءَ اللَّهُ فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ هَلْ رَأَى مِنْكُمْ أَحَدٌ رُؤْيَا فَلَنَّا لَا
 قَالَ لَكُنِي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى
 الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ فَأَذَارَ جُلُجَالَسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ شَيْءٌ قَالَتْ
 بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى كَلُوبٌ مِنْ جَدِيدٍ يَدْخُلُهُ فِي شِدْقِهِ حَتَّى يَبْلُغَ
 قَفَاهُ ثُمَّ يَقَعُ شِدْقُهُ الْأَمْرُ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَلْتَمِسُ شِدْقُهُ هَذَا فَيَعُودُ
 فَيَضَعُ مِثْلَهُ قُلْتُ مَا هَذَا قَالَ انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى آتَيْنَا عَلَى وَجْهِ
 مُضْطَلِّعٍ عَلَى قِفَاهُ وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ يَقْهَرُ أَوْ صُحْرَةً فَيَشْدُخُ
 بِهِ رَأْسَهُ فَأَذْأَصْرِيَّةً تَدْهَلُ الْحَجْرَ فَانْطَلِقُ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ فَلَا
 يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسُ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا هُوَ فَعَادَ
 إِلَيْهِ فَصْرِيَّةً قُلْتُ مِنْ هَذَا قَالَ لَا انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا إِلَى نَفْتٍ مِثْلِ
 النُّورِ أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَنْوَقِدُ نَحْمَةً نَارًا فَإِذَا أَقْبَرْنَا
 أَرْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا فَإِذَا أَخَذَتْ رَجَعُوا فِيهِمْ وَأَوْفَى بِهَا رِجَالُ
 وَنِسَاءٌ عَمْرَاءٌ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ لَا انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى آتَيْنَا
 عَلَى نَهْرٍ مِنْ دِمْرٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
 وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَعَلَى شَطْرِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ
 يَدَيْهِ حِمَارَةٌ فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ فَإِذَا ارْتَدَّ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى
 الرَّجُلُ حِمْرًا فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ فَعَمَلُ كُلِّ مَا جَاءَ لِيَخْرُجَ
 رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا قَالَ انْطَلِقْ
 فَانْطَلَقْنَا حَتَّى آتَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ حَضَرَهَا شَجَرٌ عَظِيمَةٌ
 وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصَبِيحَانِ وَأَذَارَ جُلُجَالَسٌ مِنْ الشَّجَرَةِ بَيْنَ
 يَدَيْهِ نَارٌ يَوْقِدُهَا فَيَصْعَدُ إِلَى الشَّجَرَةِ وَأَدْخَلَ فِي دَارِ النَّمْرِ

قوله يدي بالافراد والبتية قوله
 الى الارض المقدسة في نسخة الى
 ارض مقدسة اي طاهرة وهي
 اعم من الاولى قوله كلوب بفتح
 الكاف وشد اللام المختومة بفتح
 قوله ما هذا في نسخة من هذا قوله
 بفتح بكسر الفاء وسكون الهاء جمع
 ملوك الكف قوله او شجرة شك قوله
 فليشدخ به بالشين المعجمة وفي نسخة
 بها تانيث الضمير قوله تد هذه ماض
 كند خرج وزني ومعنى

أَرَقَطَ أَحْسَنَ مِنْهَا فِيهَا رَجَالُ شَيْخٍ وَشَبَابٍ وَنِسَاءٍ وَصُفْيَا
 ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا فِي الشَّجَرَةِ فَأَدَخَلَانِي دَارَهُمَا أَحْسَنَ
 وَأَفْضَلَ فِيهَا شَيْخٌ وَشَبَابٌ قُلْتُ طُوفَا مَنَى اللَّيْلَةَ فَأَخْبَرَا
 عَمَّا رَأَيْتَ قَالَا نَعَمْ أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ يَشُقُّ شِدْقَهُ فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ
 بِالْكَذِبَةِ فَنَجَلْ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَفَاقَ فَيَضَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
 وَالَّذِي رَأَيْتَ يَشُدُّ رَأْسَهُ فَجُلُّ مَلَأَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ
 بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَفْعَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ يَفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالَّذِي
 رَأَيْتَ فِي الشَّجَرِ فَهُمْ الرِّزَاءُ وَالَّذِي رَأَيْتَ فِي النَّهْرِ أَكَلُوا الرِّزَا
 وَالسَّيِّئُ فِي أَهْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ وَالصَّبِيَّانَ حَوْلَهُ فَأَوْلَادُ النَّارِ
 وَالَّذِي يُوَقِّدُ النَّارَ مَلَكٌ خَازِنُ النَّارِ وَالِدَارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ
 دَارَ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشَّهْدَاءِ وَأَنَا
 جَبْرِيلُ وَهَذَا مِيكَائِيلُ فَأَرْفَعُ رَأْسَكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَآذَا
 فَوْقَ مِثْلِ السَّحَابِ قَالَا ذَاكَ مِثْلُكَ قُلْتُ دَعَانِي دَخَلْتُ مِثْلِي
 قَالَا إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمْرُكَ سَتَسْكُنُهُ فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ آتَيْتَ مِثْلَكَ
 مَا نُسِـمُوتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ شَأْنًا مَعْلَى نَأْسَدَ قَالَ شَأْنًا
 وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَمْ كُفِّنْهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ
 فِي الْأُتَّةِ أَثْوَابٍ بِيضٌ مِثْلُ تَلَيْسَ فِيهَا قَبِصٌ وَلَا عَامَّةٌ
 وَقَالَ لَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَتْ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ قَالَ فَأَيَّ يَوْمٍ هَذَا قَالَتْ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ
 قَالَا أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْمِثْلِ فَتَطَّرَ إِلَى ثَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يَمْرُؤُ

قوله فيصنعني به الخ اي يدخل الكلوب
 فيه الى يوم القيامة قوله ولم يعمل فيه
 الخ اي ولم يعمل بمقتضاه في النهار
 وهذا هو محط العذاب قوله هذا و
 الدار اي التي فوق قوله ذاك منزلك
 في نسخة ذلك باسم موت يوم
 الاثنين قوله يوم الاثنين الاو
 بالنصب آيات والآيات بالرفع اي
 هذا قوله الليل في نسخة الثانية

فيه ردع من زعفران فقال اغسلوا نوب هذا وزيد وعليه
ثوبين فكفونوني فيها قلت ان هذا خلق قال ان للميت الحق
بالحد يد من الميت انما هو للمهلة فلم يتوف حتى اشفي من الهلة
الثلاثة ودفن قبل ان يضحى **باب** موت الفجاءة البقرة
حدثنا سفيان بن ابي مريم قال ثنا محمد بن جعفر قال اخبرني
هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال
لاني صلى الله عليه وسلم ان اتي افلئت نفسيها واظنها لو
تكلمت تصدقت فها لها اجر ان تصدقت تنها قال نعم
باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وعمر رضي الله عنهما وقول الله عز وجل فاقبره اقرت الرجل
اقبره اذا جعلت له قبرا وقبرته دفنه كفانا يكونون فيها انما
ويدفنون فيها امواتا حدثنا اسمعيل حدثني سلمان عن هشام
ح وحدثني محمد بن حرب قال ثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا
عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ان كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعد رضى فيه ابن انا اليوم
اين انا عدا استبط اليوم عائشة فلما كان يوم قبضه الله نبي
تخري ومخبره ودفن في بيتي حدثنا موسى بن اسمعيل قال ثنا ابو
عوانة عن هلال عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يبق منه لعن الله
اليهود والنصارا اتخذوا قورا بينا هم مشا ولولا ذلك ابرر قبره
خير انه خشي ابو خشي ان يتخذ مسجدا وعن هلال قال

باب موت الفجاءة البقرة ما
يبدل من الفجاءة اوياسن اوبالرفح
خبر لحدوف اي هي وفي نسخة بمسنة
قوله ان رجلا هو سعد بن عباد
واسم امه عمة قوله افلئت بالنساء
سليما للمفعول اي ماتت فجاءة **باب**
ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ما اقرت الرجل اي تقول اذا الخ

كُنَّا فِي عُرْوَةَ بْنِ الرِّبِيزِ وَلَمْ يُؤَلِّدْ لِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَالٍ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ سَيْفِ
 التَّمَارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَسْتَمًا حَدَّثَنَا فُرُوتَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الْخَائِطُ فِي زَمَانِ الْوَلِيدِ بْنِ
 عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمُ فَغَزَعُوا وَظَنُّوا
 أَنَّهَا قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْحَدُوا حَدًّا يَعْلَمُ
 ذَلِكَ حَقًّا قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ لِأَوَّلِ اللَّهِ مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَوِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّمَا أَوْصَتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرِّبِيزِ
 لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ وَادْفِنِي مَعَ صَوَّاجِي بِالْبَقِيعِ لَا أَرَى بِهِ
 أَثَرًا حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ قَالَ حَدَّثَنَا جَبْرِ بْنُ عَبْدِ الْجَيْدِ قَالَ سَمِعْتُ
 خُصَيْنَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَمْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ
 رَأَيْتُ عَمْرًا فِي الْخُطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَهَبْ
 إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَعَلَّ يَقْرَأُ عَمْرًا فِي الْخُطَابِ عَلَيْكَ
 السَّلَامُ ثُمَّ سَلَهَا أَنْ دَفِنَ مَعَ صَوَّاجِي قَالَتْ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ تَقْبُرَ
 فَلَا وَفَرَنِي الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَهُ مَا لَدَيْكَ قَالَ إِذَا
 لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْبَصِخِ
 فَإِذَا مَضَتْ فَأَجْلِسْ ثُمَّ سَلِمُوا ثُمَّ قُلْنَا ذَنْ عَمْرٍ فِي الْخُطَابِ فَإِنَّ
 أَدْنَى مَا فَادَهُمْ وَالْأَوْدِيُّ إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا
 أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ الْفَرَادَى نُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله مستما اي مرتفعما قوله سلى
 اي ابن مسهر قوله الخائط اي حائط
 الجثث النبوية قوله الوليد كان امير
 بالدينه زين خلافة محمد بن عبد
 الغني قوله فغزعه اي قطعوه
 من هلك حرمة النبي صلى الله عليه

وسلم في الجملة والمراد بالعدم
 بالساق والركبتين قوله اركب
 بالبناء للمفعول اي لا ينبغي على ذلك
 وعصم اليه منزلة وفضل وفي نفسي
 الامر يحتمل الا اكون كذلك وهذا
 منها منى الله عنها على سبيل التواضع

وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ فَمِنْ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ فَاسْمَعُوا لَهُ
 وَأَطِيعُوا فَسَمِعَ عُمَانُ وَعَلِيٌّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالزُّبَيْرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
 وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَوُلَّحَ عَلَيْهِ شَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ بَشِيرِيَا
 أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبَشَرِ اللَّهِ عَنْ رَسُولٍ كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدِيمِ فِي الْأَنْبَاءِ
 مَا قَدْ صِلْتَ ثُمَّ اسْتَخْلَفْتَ فَعَدَلْتَ ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ فَقَالَ
 لَيْسَ يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَمَا قَالَ الْأَعْلَى وَالْأَعْلَى أَوْصَى الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي
 بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ خَيْرًا إِنَّ يَعْزِفُ لَمْ حَقُّهُمْ وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ
 حُرْمَتَهُمْ وَأَوْصِيَهُم بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْأَيَّامَ
 أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مَخْسِيَّتِهِمْ وَلَيَعْقُوبَنَّ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 أَنْ يُوَفَّى لَهُمْ بَعْدَهُمْ وَأَنْ يُعَاتِلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لَا
 يَكْلَفُوا فَوْقَ طَائِفَتِهِمْ بَابُ مَا بَيْنِي مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ قَالَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ
 قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقَدِيرِ عَنْ
 الْأَعْمَشِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ الْأَعْمَشِ تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ وَأَبْنُ عَزْرٍ
 وَأَبْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ بَابُ ذِكْرِ شَرَارِ الْمَوْتَى ثنا
 عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ قَالَ ثنا ابْنُ أَبِي شَالَةَ الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ
 عَنْ سَعْدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
 عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لِلَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَمْ يَبَأْ لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ فَتَرَكْتَهُ
 يَبْتَ يَدِي إِلَى لَهَبٍ وَتَبَتْ * ثُمَّ أَخْبَرَنَا عَنْ ثَمَرَةَ
 (أَجْزَلُ مِنْ صَحِيحِ الْأَمَامِ النَّجَّارِيِّ)

قوله كفاي ويكون ذلك كفاي
 لينة كفاف خبر ما قبله قوله لا على
 ولاي خبر ليس قوله اوصى مضارع
 باب ما بيني من سب الاموات قوله
 افضوا اي وصلوا الى ما قدموا الى
 من خير او شر قوله تابعه اي ادم بآب
 ذكر شرار الموتى قوله قال ابو لهب وذاك
 انما تترك قوله تعالى وانذر عشيرتكم الا الذين
 رفقوا الي الصفا وقال يا صاحباة قابلهوا
 ربي النبي صلى الله عليه وسلم في نذير لكم بين
 فقال يا بني عبد المطلب قال ابو لهب تب
 يدى عذاب شديد فقلت تببت يدى اعشى
 له اهلنا جفنا فنزلت الخ فعوذ بالله من
 يده وتب اي هلك الخ اخر اللهم اختم
 خزي الدنيا وعذاب الآخرة اللهم اختم
 لنا بالسعادة ومتغنا بالحسن وزيادة

فَسَمِعَهُ كَمَا رَأَوْهُ فَقَالَ مَا كَذَبْتُ أَنْ أَصْلَى الْمَصْرَ حَتَّى
عَرِمْتُ الشَّمْسُ قَالَ فَتَرَلْنَا لَهَا أَنْ فَصَلَّى بَعْدَ مَا غَرَبَتْ
ثُمَّ صَلَّى الْغُرُوبَ بِأَسْمَاءَ مَا يَكْرَهُ مِنَ الشَّمْرِ
بَعْدَ الْعِشَاءِ وَالشَّامِ مِنْ الشَّعْرِ وَالْجَنَاحِ الشَّامِ
وَالشَّامِ مِنْهَا هُنَا فِي مَوْضِعِ الْجَنَاحِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا صُوفُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
الْمِنْهَالِ قَالَ أَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فَقَالَ
لَهُ أَبِي حَدَّثَنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ قَالَ كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ وَهِيَ الَّتِي تَدْفَعُهَا
الْأَوَّلَى حِينَ تَذْجُضُ الشَّمْسُ وَيُصَلِّي الْفَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ
أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ
وَتَسِيْتُ مَا قَالَ لَمْ يَكُنْ فِي الْغُرُوبِ قَالَ وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ
يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ قَالَ وَكَانَ يَكْرَهُ التَّوَمُّ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثُ
بَعْدَهَا وَكَانَ يَنْفَعِلُ مِنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ
أَحَدًا نَاجِسَةً وَيَمْرًا مِنَ السَّبْتَيْنِ إِلَى الْمُنَاةِ بِأَسْمَاءَ
الشَّمْرِ فِي الْيَقَعِ وَالْخُورِ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَدَّثَنَا صَيْدُ اللَّهِ بْنُ
الصَّبَّاحِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَنِيفَةَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
إِبْنِ خَالِدٍ قَالَ أَنْطَرْنَا أَحْسَنَ وَرَأَتْ طَلِبْنَا حَتَّى قَرَبْنَا
مِنْ وَقَفْتُ قِيَامِيهِ فَقَالَ دَعَانَا جِيرَانُنَا هَوْلًا شَدِيدًا
قَالَ قَالَ أَنْشَرْنَا نَظَرْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ
كَلْبَةٍ حَتَّى كَانَ سُطْرُ اللَّيْلِ يَلْمُهُ فُجَاءَ فَصَلَّى لَنَا ثُمَّ خَطَبَنَا

قوله فقال في رواية قال باب ما يكون من
السفر قال عياض روى في بعض المصنفين اسم الفضل وأما ما بالغه
ابن مراح السفر سكونه لأن اسم الفضل وأما ما بالغه
ففيما عناه السفر للحادث فيه وهو حديث أبي حنيفة من أن
لأنهم كانوا يحدون فيه وهو حديث أبي حنيفة من أن
المناء وقوله التماس من السفر قوله تعالى تساموا
المناء وقوله وأراد به نفس برأ القاطن القرابة
لا في واحدة إلا اعتناء بنفسه برأ القاطن قوله قال
يحيى بن أدهم إذا عادت الأعتناء بنفسه أي تروى النفس
إذا وقع في الحديث لفظ ما فقه أي تروى النفس
للأصلي فقال كان الوجه العنبر قوله ما قال لي سقط
من وسط السهارة إلى أجل تنغير قوله ما قال لي سقط
ذات وقوله حين أعلم تنغير قوله ما قال لي سقط
في رواية وهو من التوجه ومن قوله ما قال لي سقط
هذا موضع الشاهد من التوجه ومن قوله ما قال لي سقط
يؤد إلى التوجه من قوله ما قال لي سقط
ومن قوله ما قال لي سقط
والقصص واجب التمس في الخبر كما تقدم قوله
واستشهد من الكراهة التمس في الخبر كما تقدم قوله
ينقل إلى بعض باب السفر في القصة عام قوله الصالح في
ساحته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
رواية أحد رقبته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
بعض رقبته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
حالية رقبته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
أي كان الزمان أو رقبته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
من التوجه أو رقبته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
وقال دحان الأخ معذرة رقبته وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
على ما ذكر في السفر لأخذ العام منه وقوله وأراد بملئها بلا هذا بطاؤها
بالرفع وكان نامة وأما قصة خيرة بالنسبة أي كان الوقت
منه وأصل الله وفي بعض النسخ بالنسبة أي كان الوقت
الشرطي يبلغه استثناء في وجهه فمؤكدة (قوله)

النبي صلى الله عليه وسلم فحاء بعد ما مضى من الليل ما
شاء الله قالت وما حبسك من أضيائك أوقالت ضيفك
قال أوما عشتبتم قلت أبو حنيفة عني قد عرضوا فابوا
قال قد هبت أنا فاختبأت فقال يا عترة جدد وسب
وقال كلوا لا هيبنا فقال والله لا أطعمه أبدا وإني والله
مأكنا نأخذ من لقمه الأرباب من أسفلها أكثر منها قالت
فسيقوا وسارت أكثر مما كانت قبل ذلك فنظر إليها
أبو بكر فإذا هي كاهي أو أكثر فقال لا ترائي يا أختي
فرايس ما هذا قالت لا وقرعة عيني لحي لأن أكثر منها
قبل ذلك ثلاث مرات فأكل منها أبو بكر وقال إنما كان
ذلك من الشيطان يعني يمينة ثم أكل منها لقمه ثم
حكها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأضجبت ضعة وكان
بيننا وبين قوير عترة فصمتي لأجل ففرقنا أنا عترة
رجلا مع كل رجل منهم أنا نأله أعلم كذمع كل رجل
منهم فأكلوا منها أجمعون أو كما قال

قد مر محمد بن عثمان
الجزيرة أول من جمع إمامي الزينبي
في الحديث الإمام البخاري وبها أسرار
المسني بالنظر الشان البحر الحيد الراوي القاضل
الإمام أحمد بن حنبل والعمري بفتح الهمزة
سبيل التبريد بفتح التاء أولها شيم الزهر الجبر
كتاب بدو الأذان ثم مر على عبد القادر الأول
الجدي عبد الله بن عبد القادر
بالنقص

رقوله وما حبسك إلا ردة اسقاط العوارق
ضيفك لإرادة الجنس رقبه أو ما عشتبتم
الاستفهام والياء العطف على مقدر بعد الهمزة
في نسخة جند فيا والعطف على مقدر بعد الهمزة
أبو حنيفة سكن النون وقص قوله وإني والله
المجته وسكن الواو في أو بالهمزة وحذف
بأجل أو بالهمزة في أو بالهمزة وحذف
وقد قطع واحد من الألفاظ في بعض النسخ
رقوله أكثر من لقمه أو لقمه وقوله وإني والله
رقوله فإذا هي كاهي أو أكثر فقال لا ترائي
نقص رقبه ما عشتبتم في أو بالهمزة وحذف
الراء أي من من من من من من من من من من
ذكر ابن الأثير من ما تقدم الحارث ولا بن مسعود
ما قاله الاستفهام من حال الألفاظ من هذا من
ما هذا الاستفهام من حال الألفاظ من هذا من
هذه رقبه ثلاث آيات من قوله صلى الله عليه وسلم
كرامة الصدقة رقبه صلى الله عليه وسلم
أي بكر رقبه صلى الله عليه وسلم
وفتحها رقبه صلى الله عليه وسلم
كون المفعول في رقبه صلى الله عليه وسلم
بالألف على لغة من جعل المفعول في رقبه صلى الله عليه وسلم
الثلاثة والمعنى من رقبه صلى الله عليه وسلم
فوقه ولا في رقبه صلى الله عليه وسلم
أي جعلناهم عترة في رقبه صلى الله عليه وسلم
أيضا بالفتحة المفعول في رقبه صلى الله عليه وسلم
وقوله أي أنا من الله أعلم عددهم وزاد في رواية
الهم من رقبه صلى الله عليه وسلم
من رقبه صلى الله عليه وسلم
أي هذا الرجل بن أبي بكر رضي الله عنه
من أبي عثمان رضي الله عنه

